السلسلة العلمية - نحو موسوعة شرعية في علم الرقى ٣

منكرات الإنسان فيما يسلط

الجن والشيطان

تأليف
أبو البراء
أسامة بن ياسين المعاني

دار المعالي

اليوسف

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م



ص.ب : ١٧٧٩ - الرمز البريدي : ١١٩١٠
عمان - صويلح
الأردن

طبعة خاصة بدار التوزيع والتسويق الدولية - هاتف : ٨٢٦٠٤٦٣
ص.ب : ٦٠٠٩٣ - الدمام : الرمز البريدي ٣١٥٤٥ - المملكة العربية السعودية

السلسلة العلمية - نحو موسوعة شرعية في علم الرقى ٣

منكرات الإنسان فيما يسلط

الجن والشيطان

تأليف

أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني

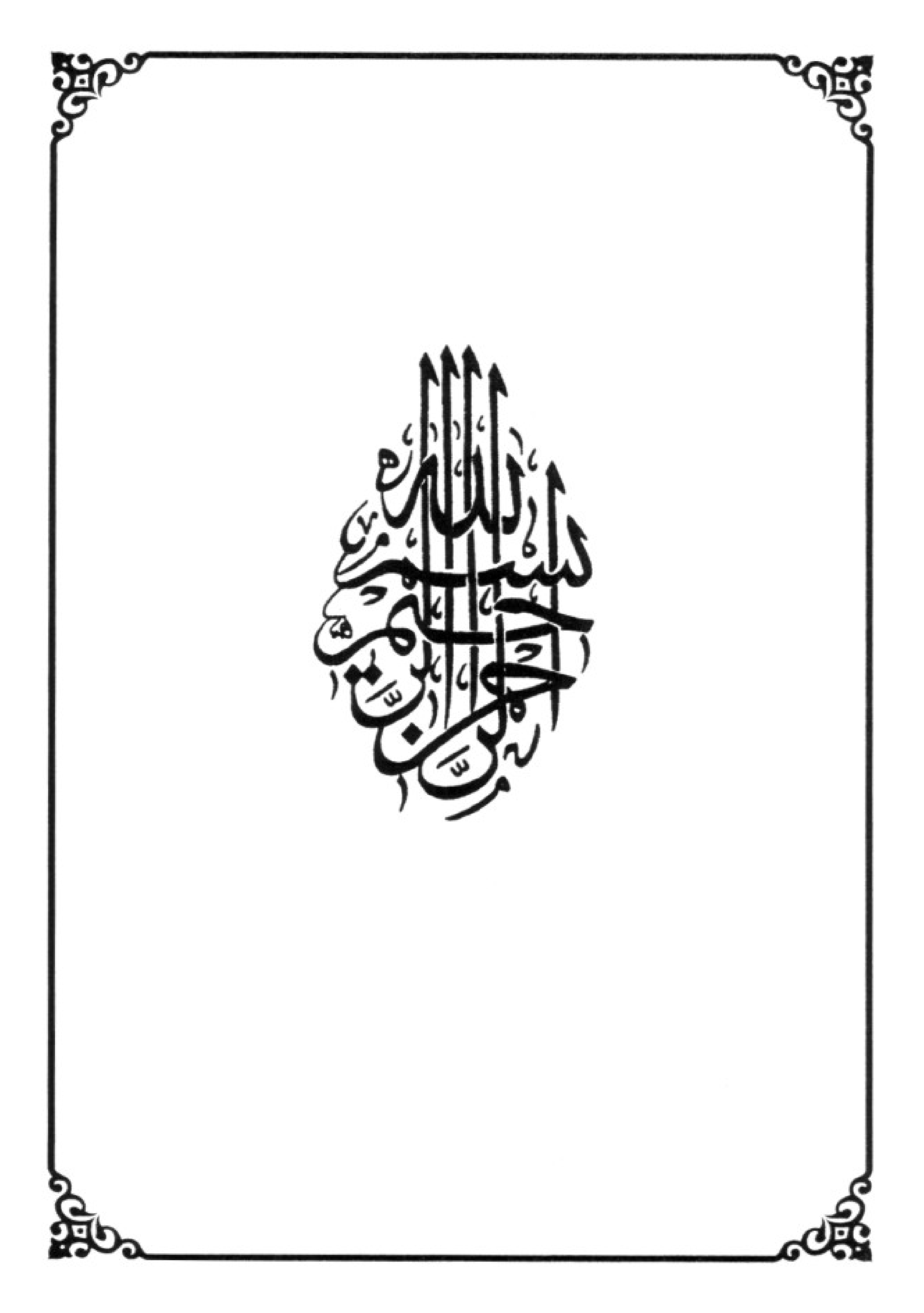
قدم له وراجعه وعلق عليه

فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان
أستاذ مادة العقيدة الإسلامية بكلية المعلمين بالدمام

تقديم

الشيخ الدكتور عادل بن رشاد غنيم
الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية
جامعة الملك فيصل




بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن من أوسع ميادين الشيطان وأنجحها تزيين الهوى والمعاصي ، وذلك بتحسين الأشياء وإظهارها بمظهر حسن ، ويكون ذلك بالدعوة للإغراء وتحسين القبائح تضليلا وصدا عن سبيل الله .

والشيطان يركز على خداع النفوس بالوسوسة إليها للاستزادة من المعاصي ، وإظهارها بمظهر الشيء الجميل المحبب إلى النفس ، ومركبه إلى هذه الغاية وسلاحه في هذه المعركة هوى النفس .

والهوى : هو مراعاة رغبـــة النفس لما تحب مع الميل إلى ذلك بما لا ينبغي ، ولذلك غلب على الهوى صفة الذم .[1] ، والهوى هو الدافع القوي لكل طغيان وكل تجاوز وكل معصية ، وهو أساس البلوى وينبوع الشر ، وقل أن يؤتى الإنسان إلا من قبل الهوى ، فالجهل سهل علاجه ، ولكن الهوى هو آفة النفس التي تحتاج إلى جهاد شاق طويل .

واتباع الهوى هو ترك الحرية للنفس تفعل ما تشاء دون الشعور برقابة أحد ، ودون مراعاة خلق أو فضيلة أو مصلحة أحد من الناس ، لأن عابد هواه قد زين له الشيطان فعل كل شيء وأوحى إليه أن كل تصرف يقوم

[1] (الفروق في اللغة – بتصرف – ١١٧) .

به إنما هو تصرف سليم . فمتبع الهوى إنسان استعبده الشيطان وركبه لأنه اتبع هواه وانساق مع رغبات نفسه وشهوتها ، إذ أن الشيطان لا يأتي للنفس إلا عن طريق الشهوات يؤجج نارها في نفوس الناس ويحسنها لهم ، ويظهرها بمظهر الكسب العظيم الذي لا ينبغي تفويته .

والهوى ما تنساق إليه النفس وتهواه استحسانا له ، من اعتقاد أو عمل بدافع من ظن كاذب ، ورغبة في متعة زائلة ، وهو مفتاح المعاصي الذي يدخل منه الشيطان إلى قلب ابن آدم .

والشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة ، فمن أعانه على شهوته حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي ، وإلى الحد الذي ينبغي فإن شهوته تدعو إلى الشر ، فالشيطان المتدرع بها لا يأمر بالخير ، ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالا فوسوس ، ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ارتحل الشيطان وضاق مجاله .

وهكذا يركب الشيطان الهوى ويسير بصاحبه إلى طريق يصعب الرجوع منها ، لأنه كلما أوغل في اتباع الهوى كلما ازداد عشقه وافتتانه به ، ومحاسبة النفس على اتباع الهوى أو تركه هو موضع المحنة والابتلاء .

قال ابن القيم : (والنفس تدعو إلى الطغيان وإيثار الحياة الدنيا ، والرب يدعو العبد إلى خوفه ونهي النفس عن الهوى ، والقلب بين الداعيين يميل إلى هذا الداعي مرة وإلى هذا مرة ، وهذا موضع المحنة والابتلاء) [١] .

والشيطان يعلن عداءه السافر للجنس البشري ، ويتعهد بإغواء ذرية آدم بكل وسيلة ، فهو إصرار على الفتنة والإفساد ، مبعثه الحقد والحسد والكراهية لهذا الجنس ، حيث لا يجد وسيلة للانتصار من هذا المخلوق الذي طرد بسببه عن رحمة الله ، إلا أن يستدرج ذريته إلى المصير الذي آل إليه ، والسبيل لذلك القعود لهم بكل طريق يقربهم إلى الله وإتيانهم من جميع وجوه الحق والباطل ليصدهم عن سبيله ، فيحسن لهم الباطل ، ينهاهم عما أمرهم الله به ، للحيلولة بينهم وبين الإيمان والطاعة .

والشيطان هو أساس كل بلاء ومعصية ، فهو الذي يزين للأفراد ما تهفو إليه نفوسهم ، من تطلع للجاه وإيثار للاستبداد ، وميل للطغيان والفساد ، فهو الذي يغري بالعداوة والبغضاء بين الناس ، فيفرق بين الأخ وأخيه ، وبين الزوج وزوجه ، وبين طوائف الأمة وجماعاتها .

والشيطان يركز ويوجه سلاحه ويتقصد به الأسرة والبيت المسلم ، ويعلم يقينا أن تدمير هـذه البيوت وتمزيقها يؤدي إلى هدم المجتمعات الإسلامية ، ومن هنا تتضح أهمية المحافظة على سلامة البيوت الإسلامية وصونها من كل ما هو مخالف لشرع الله سبحانه ، وقد دلت الأحاديث

[١] (مختصر اغاثة اللهفان من مكايد الشيطان – ٧٤) .

الصحيحة على أن الشيطان يبيت ويطعم في البيوت الخاوية من ذكر الله ، البعيدة عن شرعه ومنهجه ، كما ثبت من حديث جابر – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إذا دخل الرجل بيته ، فذكر اسم الله تعالى حين يدخل وحين يطعم ، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ههنا ، وإن دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتم المبيت ، وإن لم يذكر اسم الله عند مطعمه قال : أدركتم المبيت والعشاء**) [١] .

قال النووي :(معناه قال الشيطان لاخوانه وأعوانه ورفقته . وفي الحديث استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت ، وعند الطعام) [٢] .

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٣٤٦ ، ٣٨٣ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الأشربة (١٠٣) – برقم (٢٠١٨) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الاطعمة (١٥) – برقم (٣٧٦٥) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الدعاء (١٩) – برقم (٣٨٨٧) ، أنظر صحيح الجامع ٥١٩ ،صحيح أبي داوود ٣٢٠٠ ،صحيح ابن ماجة ٣١٣٥) .

[٢] (صحيح مسلم بشرح النووي – ١٣،١٤،١٥ – ١٦٦) .

* المعاصي وآثارها :-

ولأهمية هذا الموضوع وتعلقه مباشرة بقضايا الرقية ، ولحال البيوت الإسلامية وما آلت إليه من تصدع وخلل جراء تلك المعاصي والتي بسببها صال الشيطان وجال وتسلط على رقاب المسلمين بطرق جمة ووسائل شتى ، كان لا بد من تخصيص الكلام عن بعض تلك المعاصي المتعلقة بالبيوت الإسلامية ، لأن تداركها واستئصالها هو السبيل الوحيد لتجريد الشيطان من أسلحته ، وبسلاح الإيمان والتقوى والطاعة والاقتداء لن يجرؤ إبليس وأعوانه على النيل من تلك البيوت وأهلها ، وتكون أبنية صلبة قوية متينة ، لا تؤثر فيها الأعاصير ، ولا تجتاحها الخطوب والأحداث ، فأساسها العقيدة ، وأركانها الإيمان وبنيانها الطاعة والاقتداء .

قال ابن القيم – رحمه الله – : (فأما طب القلوب ، فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم ، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم ، فإن فلاح القلوب أن تكون عارفة بربها ، وفاطرها ، وبأسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، وأن تكون مؤثرة لمرضاته ومحابه ، متجنبة لمناهيه ومساخطه ، ولا صحة لها ولا حياة إلا بذلك ، ولا سبيل إلى تلقيه إلا من جهة الرسل ، وما يظن من حصول صحة القلب بدون اتباعهم ، فغلط ممن يظن ذلك ، وإنما ذلك حياة نفسه البهيمية الشهوانية ، وصحتها وقوتها ، وحياة قلبه وصحته ، وقوته عن ذلك بمعزل ، ومن لم يميز بين هذا

وهذا ، فليبك على حياة قلبه ، فإنه من الأموات ، وعلى نوره ، فإنه منغمس في بحار الظلمات) [١] .

قال فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين – حفظه الله– : (إن من أسباب كثرة المصابين بهذه الأمراض – يعني الصرع والسحر والعين والحسد – إعراضهم عن التحصين بالذكر والأوراد والأدعية الشرعية ، وانشغال الكثير باللهو والأغاني والملاهي وآلات الطرب والباطل التي امتلأت بها المنازل ، وأكب على الإقبال عليها الجماهير وانشغلوا بها عن العبادات والقراءة والصلوات وأذكار الصباح والمساء ، فلا جرم تسلط عليهم السحرة وأصابوهم بالصرف والعطف والأمراض العصبية ، ولما لم يجدوا لها علاجا عند الأطباء لم يجدوا إلا الذهاب إلى الكهنة والسحرة ليبطلوا ذلك العمل وهو النشرة المحرمة فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور ، وفاتهم أولا معرفة سبب التسليط وهو الإعراض عن ذكر الله وعبادته ، وفاتهم ثانيا معرفة العلاج الشرعي بالرجوع إلى الله تعالى وإصلاح العمل واستعمال الرقى الشرعية والأدعية المأثورة والأدوية النافعة) [٢] .

قلت : " تعقيبا على كلام فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين – حفظه الله – : " فيبطل عمله عن المسحور "

---

[١] (الطب النبوي – ٧ ، ٨) .

[٢] (فتح المغيث – ص ٤) .

لقد أكدت لي الخبرة العملية والنظرية في هذا المجال وأوجدت لدي قناعة مطلقة – بأن السحر لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يحل سحرا آخر إلا في حالات مرضية معينة دون إطلاق الأمر ، وقد تكون أوجه العلاج لدى السحرة والمشعوذين عن طريق النشرة كالآتي :-

١)- لا بد أولا من إدراك أن السحرة يتعاملون مع أرواح خبيثة تنتمي لقبائل وعشائر من الجن والشياطين ، ومثل ذلك الانتماء يحتم على كل منهم معرفة حدوده ، دون الاعتداء على حدود من سواه من السحرة والمشعوذين ، وقد يؤدي مثل ذلك الاعتداء لقيـــام الحرب بينهم وبين قبائلهم ، وهم يعلمون يقينا أنهم وأتباعهم وأعوانهم من المردة والشياطين الخاسرون الأوائل من مثل تلك المواجهة ، فتراهم يحرصون دائما على مصالحهم الشخصية دون الاكتراث بمصالح العامة والخاصة من المسلمين وغيرهم ٠

٢)- ومن أجل ذلك فقد يتفقون فيما بينهم على رفع الأذى عن المصاب لفترة وجيزة ، حتى يعتقد المريض وذويه أن سحره حل بسبب قوة سحرهم ، وحذاقـــة حرفتهم في هذا المجال ، وبعد انقضاء الفترة المتفق عليها ، يعود الأمر كما كان سابقا ، ولا يكون من ذلك المسكين إلا العودة للساحر فيدفع دينه وماله استرضاء وتقربا له ، لرفع المعاناة والألم ٠

٣)- وبعض السحرة قد يلجأ لأسلوب (الرصد) بحيث يرصد للمريض شيطانا يقترن به ليخفف من آلامه وتعبـــه ومعاناته ، ولكن ذلك لا يكون بإزالة آثار الأسباب الرئيسة للمعاناة ، وقد يعتقد البعض أن في ذلك حلا لمشكلتهم ، مع ما يترتب على ذلك من أمور سلبية أخرى نتيجة لذلك الاقتران ، ومنها عدم القدرة على قراءة القرآن والذكر والطاعة ونحوه .

وفيما يلي بعض المعاصي التي تفشت في البيوت الإسلامية ، والتي استطاع الشيطـــان من خلالها نفث سمومه ، وتقويض الأفراد والأسر والمجتمعات :-

أولا : التلفاز :-

إن التربية الإسلامية أنشأت جيلا مؤمنا ، متسلحـــا بالإيمان ، مسترشدا بالقرآن ، مدافعا عن العقيدة ، متمسكا بالمبادئ الإسلامية التي نشأ وتربى عليها .

واليوم ابتعد الكثيرون عن هذه الأخلاقيات والمناهج ، ضنا واعتقادا بالمظاهر الغربية الزائفة ، فأخذوا بعاداتهم وتقاليدهم ، وتربوا وأنشأوا أبناءهـــم على ذلك ، فحصل التخبط والضيـــاع ، ووصلـــت كثير من المجتمعات الإسلامية إلى ما وصلت إليه من مظاهر هدامة وانحرافات أخلاقية نتيجة لذلك .

وقد برز الغرب على المجتمعات الإسلامية بمعتقدات وأفكار وتقنيات كثيرة ، تراوحت بين الغث والسمين ، ومن تلك التقنيات ذلك الجهاز الخطير الذي يعتبر قنبلة موقوتة قد تنفجر في أية لحظة وتترك من الآثار والنتائج السلبية ما يصعب تداركه والسيطرة عليه ، وفيما يلي أستعرض بعض الأخطار الناتجة عن اقتناء هذا الجهاز :-

أ - الإخلال بالعقيدة وتدميرها ، وذلك بتجسيد شخصيات كافرة في أذهان وعقليات الأطفال خاصة ، بحيث تصبح تلك الشخصيات قدوة في السلوك والتصرف ، وكذلك إظهار شخصيات وهمية لها قدرات خارقة

اختصها الله لذاته ، كإحياء الموتى ، والتصرف في الكون ، والانتصار على سكان الكواكب الأخرى كما يزعمون ، فتغرس هذه المشاهد الرهبة والخوف والتعظيم في نفوس الأطفال .

ب – الدعوة الصريحة لتحرير المرأة ومساواتها بالرجل ، والنيل من عفافها وجعلها سلعة تباع وتشترى في سوق النخاسة .

ج – تدمير الأخلاق والقيم والمبادئ الإسلامية من خلال عرض المظاهر الهدامة المتنوعة ، كالجرائم والسرقات والزنا والخمر والربا والمخدرات مما يغرس الفضول وحب الاستطلاع ، فتتحرك الغرائز وتميل لمعاشرة ذلك وتجربته ، والنفس أمارة بالسوء ، كما أخبر الحق جل وعلا في محكم كتابه: ﴿ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [1] .

د – نشر الثقافة الفكرية الغربية ، في المجتمعات الإسلامية بما تتضمنه من عقائد ومبادئ وأخلاقيات في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، والمناقضة تماما للعقيدة الإسلامية ، والتي تعتمد أساسا على أفكار هدامة ، تسيرها النظرة المادية البحتة ، والشهوة والغريزة .

هـ – إظهار المعاصي بمظهر جذاب ، وتحسينها وتزيينها وصقلها وإبرازها كنوع من الرقي والتطور ، فتتعلق بها القلوب ، وتتوجه إليها

[1] (سورة يوسف – الآية ٥٣) .

الأبصار ، وتهوي إليها الأفئدة ، ومن أمثلة ذلك الفن ، والتمثيل ، والرياضة غير الموجهة ، وغيرها من منكرات بدأت تدب وتسري في مجتمعاتنا الإسلامية .

إن هذا الجهاز جليس نجالسه ونتجرع من سمومه ، وقد ثبت من حديث أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**إنما مثل الجليس الصالح ، وجليس السوء ، كحامل المسك ، ونافخ الكير ، فحامل المسك ، إما أن يحذيك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحا طيبة ، ونافخ الكير ، إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد ريحا خبيثة**)[1] .

قال المناوي :(والمقصود منه النهي عن مجالسة من تؤذي مجالسته في دين أو دنيا ، والترغيب في مجالسة من تنفع مجالسته ، وفيه إيذان بطهارة المسك وحل بيعه ، وضرب المثل والعمل في الحكم بالأشياء والنظائر ، وأنشد بعضهم :

[1] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الذبائح (٣١)– برقم (٥٥٣٤) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب البر (١٤٦) – رقم (٢٦٢٨) ، أنظر صحيح الجامع ٢٣٦٨) .

تجنب قرين السوء واصرم حباله   فإن لم تجد من محيصا فداره
والزم حبيب الصدق واترك مراءه   تنل منه صفو الود ما لم تماره
ومن يزرع المعروف مع غير أهله   يجده وراء البحر أو في قراره
ولله في عرض السماوات جنة   ولكنها محفوفة بالمكاره[١]

وكثير من المسلمين اليوم تأثروا تأثرا جذريا جراء متابعتهم لذلك الجهاز ، فتغيرت قيمهم واختلفت معاييرهم ، وانحرفت عقائدهم ، وأصبح المعروف لديهم منكرا ، والمنكر معروفا ، وبدت الكبائر والصغائر أمرا طبيعيا بل محببا للممارسة والفعل ٠

ومن آثاره الخطيرة كذلك أن الألفاظ أصبحت لا توزن بميزان الشريعة ، فتفشت الألفاظ الكفرية والشركية والبدعية بين الناس ، وبدأوا يتداولونها ويستخدمونها بينهم وكأنها أمر طبيعي ، دون إدراك خطورة ذلك وتدميره للعقيدة ٠

إن كافة الأخطار المحدقة بالأمة الإسلامية نتيجة لاقتناء هذا الجهاز – عن طريق مباشر أو غير مباشر – تبين حرمة استخدامه بالكيفية المتبعة اليوم لما يحتويه من مظاهر هدامة تم ذكرها آنفا والتي تؤثر على عقيدة المسلم وسلوكه ، والأدلة تؤيد ذلك وتؤكده ، يقول تعالى في محكم كتابه :

[١] (فيض القدير – ٣ / ٤) ٠

﴿ ... وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ... ﴾ [١] ، وقد ثبت من حديث ابن عباس –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال : (**لا ضرر ولا ضرار**) [٢] .

قال ابن رجب : (وقيل الضرر : أن يدخل على غيره ضررا بما ينتفع هو به ، والضرار : أن يدخل على غيره ضررا بما لا منفعة له به ، كمن منع ما لا يضره ويتضرر به الممنوع ، ورجح هذا القول طائفة ، منهم ابن عبد البر وابن الصلاح .

وقيل : الضرر : أن يضر بمن لا يضره ، والضرار : أن يضر بمن قد أضر به على وجه غير جائز .

وبكل حال فالنبي ﷺ نفى الضرر والضرار بغير حق .

أما إدخال الضرر على أحد بحق ، إما لكونه تعدى حدود الله ، فيعاقب بقدر جريمته ، أو كونه ظلم غيره ، فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل ، فهذا غير مراد قطعا ، وإنما المراد : إلحاق الضرر بغير حق) [٣] .

ولا بد أن ندرك أن هذا الجهاز سلاح قوي فتاك يستغله الشيطان وأعوانه ، ليحقق الغاية والهدف الذي يسعى إليه دوما وهو نفس المصير

---

[١] (سورة الأعراف – جزء من الآية ١٥٧) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١ / ٣١٣ ، وابن ماجة في سننه – كتاب الأحكام (١٧) – برقم (٢٣٤٠) ، أنظر صحيح الجامع ٧٥١٧ ، صحيح ابن ماجة (١٨٩٥) ، السلسلة الصحيحة ٢٥٠ – الإرواء ٨٩٦ ، غاية المرام ٦٨) .

[٣] (جامع العلوم والحكم – ٢ / ٢١٢) .

الذي آل إليه ، وذلك يوجب الحذر من تدليسه ومكائده ، وأساليبه الماكرة التي يسلكها ، كإظهار الباطل في صورة الحق ، نتيجة لهوى أو نزوة أو شهوة جامحة في النفس . وأكثر الأبواب التي يطرقها الشيطان لينفذ بها للإنسان هي العادات والتقاليد والقيم المتوارثة عن الآباء والأجداد خاصة ما يخالف العقيدة والمنهج ، وكذلك حال المجتمع المسلم بما يحتويه من انحرافات وتجاوزات تخالف القيم الإسلامية الحقه ، فيظهر للمسلم أن حاله حال غيره من المسلمين . وهنا لا بد من التفكر في قول الله تعالى : ﴿ **وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا** ﴾ [١] ، ومن الأبواب الخطيرة التي يسلكها الشيطان للنيل من ابن آدم العقائد المنحرفة لبعض الطوائف ، كمن يحتج بفعل المحرم أو ترك الواجب ، فيقول : (الإيمان في القلب) ، وهذا قول طائفة منحرفة يطلق عليها (المرجئة) أو (أهل الوعد) .

قال الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان – حفظه الله – :(قال أهل الوعد أو (المرجئة) : إن العاصي مؤمن كامل الإيمان ، وإن الإيمان لا تضر معه المعصية ، فهو غير قابل للنقصان . وبناء على ذلك فلا تفاضل بين المؤمنين بل هم في درجة واحدة ، فجحدوا بعض الوعيد وما فضل الله به الأبرار على الفجار . وسموا بذلك لأنهم أخروا العمل عن الإيمان ، فلم يجعلوه من أركان الإيمان ، ولا من لوازمه ، بل الإيمان كامل به أو بدونه .

---

[١] (سورة مريم – الآية ٩٥) .

وتوسط أهل السنة والجماعة فقالوا هو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته . وأما في الآخرة فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له)[١] .

وقد دلت كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة على مكر الشيطان وتربصه وعدائه للإنسان ، يقول تعالى في محكم كتابه : ﴿ **قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ** ﴾ [٢] ، وقد ثبت من حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن الشيطان قال : وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال الرب : وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني**)[٣] .

قال المناوي :(" إن الشيطان " لفظ رواية أحمد " إن إبليس " بدلا من الشيطان " قال : وعزتك " أي قوتك وشدتك " يا رب لا أبرح أغوي " أي لا أزال أضل " عبادك " الآدميين المكلفين يعني لأجتهدن في إغوائهم بأي طريق ممكن " ما دامت أرواحهم في أجسادهم " أي مدة دوامها فيها " فقال : الرب وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني " أي طلبوا

---

[١] (المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية – ص ٧٩ – ٨٠) .

[٢] (سورة الحجر – الآية ٣٩ – ٤٠) .

[٣] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٢٩ ، ٤١ ، وأبو يعلى في مسنده ، والحاكم في المستدرك – ٤ / ٢٦١ ، والبيهقي في الاسماء (ص ١٣٤) وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٠ – السلسلة الصحيحة ١٠٤) .

مني الغفران أي الستر لذنبهم مع الندم على ما كان منهم والإقلاع والخروج من المظالم ، والعزم على عدم العودة إلى الاسترسال مع اللعن . وظاهـــر الخبر أن غير المخلصين يرجون من الشيطان وليس في آية ﴿ ... **لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ** ﴾ [١] ما يدل على اختصاص النجاة بهم كما وهم لأن قيد قوله تعالى : ﴿ **وَمِمَّنْ تَبِعَكَ** ﴾ [٢] أخرج العاصين المستغفرين إذ معناه ممن اتبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع إلى الله ولم يستغفر ، ثم في إشعار الخبر توهين لكيد الشيطان ووعد كريم من الرحمن بالغفران . قال حجة الإسلام : لكن إياك أن تقول : إن الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصي وهو غني عن عملي . فإن هذه كلمة حق أريد بها باطل ، وصاحبها ملقب بالحماقة بنص خبر : " الأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني" وقولك هذا يضاهي من يريد أن يكون فقيها في علوم الدين فاشتغل عنها بالبطالة ، وقال إنه تعالى قادر على أن يفيض على قلبي من العلوم ما فاضه على قلوب أنبيائه وأصفيائه بغير جهد وتعلم - فمن قال ذلك ضحك عليه أرباب البصائر ! وكيف تطلب المعرفة من غير سعي لها ؟ والله يقول : ﴿**وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنسَانِ إِلا مَا سَعَى**﴾ [٣] ، ﴿ **إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾ [٤]) [٥] .

---

[١] (سورة ص – الآية ٨٢ – ٨٣) .

[٢] (سورة ص – الآية ٨٥) .

[٣] (سورة النجم- الآية ٣٩) .

[٤] (سورة الطور و سورة التحريم - جزء من الآية ١٦ – ٧) .

[٥] (فيض القدير - ٢ / ٣٥١) .

وهذا العداء والتربص من قبل الشيطان وأعوانه لابن آدم باق حتى لحظة وفاته ، ومفارقة الروح للجسد ، والثبات على الحق في الدنيا والتسلح بأسلحة العقيدة والتوحيد والطاعة . وقهر هوى النفس من أكبر الأسباب التي تؤدي إلى الثبات عند الموت وعند البعث وعلى الصراط ، كما قال تعالى في محكم كتابه : ﴿ **يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ** ﴾ [1] ، وعدم الثبات دليل على الاقتـــران بالمعصية والفشل في قهر الهوى ، وكل ذلك من أكبر الأسباب التي تؤدي لمواجهة المصير الصعب والعاقبة الوخيمة ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى معبرا عن تلك المواقف بقوله سبحانه : ﴿ **فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ الْمُقَرَّبِينَ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ * فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ** ﴾ [2] .

إن كل ما ذكر عن هذا الجهاز وخطورته وسلبياته وآثاره المروعة ، لا يعني أن الشريعة تحرم وتقف في وجه الطموحات والرغبات والغرائز البشرية – والشريعة جاءت بما يطيقه الإنسان – فالله عالم بكنه هذا المخلوق الضعيف ، خلقه ووضع له السنن الخاصة بحياته ومعيشته ، وصقل ذلك بإطار الشريعة وضوابطها ، وارتباط المسلم بهذه الأطر والضوابط يحقق له خيري الدنيا والآخرة .

---

[1] (سورة إبراهيم – الآية ٢٧) .

[2] (سورة الواقعة – الآية ٨٨ – ٩٥) .

ومن هنا يتبين أن التمسك بالحق والتزود للآخرة لا يعني ترك طلب الرزق الحلال والمتعة المباحة ، وللمسلم أن يتخذ حظا من ذلك ، وفق شرع الله ومنهجه ، كما ثبت من حديث حنظلة الأسدي – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**والذي نفسي بيده ، لو كنتم تكونون في بيوتكم على الحالة التي تكونون عليها عندي ، لصافحتكم الملائكة ، ولأظلتكم بأجنحتها ، ولكن يا حنظلة ! ساعة وساعة**) [١] .

قال المباركفوري : (قوله " لو أنكم تكونون " أي في حال غيبتكم عني " كما تكونون عندي " أي من صفاء القلب والخوف من الله " لأظلتكم الملائكة بأجنحتها " جمع جناح ورواية مسلم " لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ") [٢] .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم وجود التلفاز في بيت الرجل المسلم فأجاب – حفظه الله – : (الذي نرى أن التتره عن اقتناء التلفاز أولى وأسلم بلا شك ، وأما مشاهدته فإنها تنقسم إلى ثلاثة أقسام :-

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٣٠٥ – ٣ / ١٧٥ – ٤ / ١٧٨ ، ٣٤٦ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب التوبة (١٢ ، ١٣) – برقم (٢٧٥٠) ، والترمذي في سننه – كتاب القيامة (١٤) – برقم (٢٥٨٢) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الزهد (٢٨) – برقم (٤٢٣٩) ، أنظر صحيح الجامع ٧٠٧٣ – صحيح الترمذي ١٩٩٤ ، صحيح ابن ماجة ٣٤١٧ – السلسلة الصحيحة ١٩٧٦) .

[٢] (تحفة الأحوذي – ٧ / ١٢٥) .

أولا : مشاهدة الأخبار والأحاديث الدينية والمشاهدات الكونية ، فهذا لا بأس به ٠

ثانيا : مشاهدة ما يعرض من المسلسلات الفاتنة والأعمال الإجرامية التي تفتح للناس باب الإجرام والعدوان والسرقات والنهب والقتل وما أشبه ذلك ، فإن مشاهدة هذا حرام ولا تجوز ٠

ثالثا : مشاهدة شيء تكون مشاهدته مضيعة للوقت ليس فيه ما يقتضي التحريم وفيه شبهة بالنسبة لاقتضاء الإباحة ، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يضيع وقته بمشاهدته لا سيما إذا كان فيه شيء من إضاعة المال ، لأن التلفزيون فيما يظهر ٠٠ فيه إضاعة للمال إذا صرف فيما لا ينفع مثل صرف الكهرباء ، وفيه أيضا إضاعة الوقت ، وربما يتدرج الإنسان إلى مشاهدة ما تحرم مشاهدته) [١] ٠

---

[١] (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين – ٩٣٠ ، ٩٣١) ٠

ثانيا : الغناء والمزمار :-

لقد أوحى الشيطان إلى أتباعه ابتكار آلات اللهو والمعازف والتفنن في الضرب عليها ، وحسن لهم سماع الغناء ونمقه وأظهره لهم بهالة عظيمة ، ليصدهم عن سبيل الله ويفسد قلوبهم ويدمر أخلاقهم .

وقد كتب عمر بن عبدالعزيز إلى مؤدب ولده يقول :(ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب ،كما ينبت العشب على الماء)[١] .

فالغناء رسول إبليس إلى القلوب ، إذ به يطرب القلب وتنتشي الأعضاء مما يحرك فيها المعصية ، فهو من أعظم الدواعي لها ، ولهذا فسر صوت الشيطان به ، فعن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ **وَاسْتَفْزِزْ مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ** ﴾ [٢] قال استنزل منهم من استطعت ، قال : وصوته الغناء) [٣] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : (ومن أعظم ما يقوي الأحوال الشيطانية سماع الغناء والملاهي وهو سماع المشركين . قال الله

[١] (مختصر اغاثة اللهفان من مكائد الشيطان – ٢١٠) .
[٢] (سورة الإسراء – الآية ٦٤) .
[٣] (مختصر اغاثة اللهفان من مكائد الشيطان – ٢١٤) .

تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [١] قال ابن عباس وابن عمر – رضي الله عنهما – وغيرهما من السلف و " التصدية " التصفيق باليد و " المكاء " مثل الصفير ، فكان المشركون يتخذون هذا عبادة ، وأما النبي ﷺ وأصحابه فعبادتهم ما أمر الله به من الصلاة والقراءة والذكر ونحو ذلك ، والاجتماعات الشرعية ، ولم يجتمع النبي ﷺ وأصحابه على استماع غناء قط لا بكف ولا بدف ولا تواجد ولا سقطت بردتـــه ، بل كل ذلك كذب باتفاق أهل العلم بحديثه) [٢] .

والناظر في أهل هذا الزمان يرى أن الشيطان بلغ مراده في هذا الميدان ، فأصبح صوت الشيطان لسان كل ناعق يبث الغناء في الليل والنهار ، وتفنن شياطين الإنس في ابتكار أحدث الوسائل والأساليب والتقنيات في إيصال الغناء إلى القلوب ، فالتقى الغناء والزنا وشرب الخمر ، واستطاع الشيطان بذلك تحطيم النفوس وإفراغها من كل خوف أو محبة لله .

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين عن أسباب كثرة إصابة الناس بالسحر أو العين أو المس والصرع ونحو ذلك ؟

فأجاب ـ حفظه الله – : (من أسباب ذلك الغفلة عن ذكر الله وعن تلاوة كتابه ، وذلك لأن الذكر يعتبر حصناً حصيناً من ضرر الشياطين ،

[١] (سورة الأنفال – الآية ٣٥) .
[٢] (مجموع الفتاوى – ١١ / ٢٩٥) .

ولذلك نرى أهل الخير والصلاح لا يضرهم عمل السحرة ولا حيلهم ، وأكثر ما يتسلطون على أهل الملاهي والغفلة ، كما أن من أسباب الإصابة عمل المعاصي واقتراف الفواحش ، والذنوب ضد على صاحبها ، فلا يؤمن أن يسلط عليه الشيطان بواسطة الساحر والعائن ونحو ذلك ، وهكذا من الأسباب استعمال آلات اللهو وإدخالها في المنازل فإنها مجلبة الشياطين ومردة الجن حيث إن أغلب ما تتسلط الشياطين على أهل الملاهي وتألف تلك المساكن الخالية عن الخير والمليئة بالأشرار ، فيجد الشيطان إليهم سبيلاً ويستطيع الساحر أن يؤثر فيهم بمن سخره من الجن ، سواء بالصرع أو بالمس أو العين ، وهناك أسباب أخرى كالابتلاء والامتحان وإظهار قدرة الله وإظهار أثر المعاصي ونحو ذلك ، ولا شك أن هذه الإصابات كلها بقضاء الله وقدره ، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، ولكن يسلط الشياطين على أعدائه كما قال تعالى : ﴿ **أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا** ﴾ [1] أي تزجهم إلى الكفر والمعاصي ، فمن أراد الحفظ أو الوقاية من شرهم الحسي والمعنوي ، فعليه أن يتحصن عن الذنوب بذكر الله وطاعته وكثرة الحسنات والأعمال الصالحة والله يتولى الصالحين) [2] .

وقد عم المسلمين الابتلاء في مشارق الأرض ومغاربها بهذا الداء العظيم ، ولا تكاد تسير في طريق أو تركب دابة أو تنزل منزلا إلا وتسمع من ذلك

[1] (سورة مريم – الآية ٨٣) .

[2] (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز – ص ١٤٧ / ١) .

الكثير ، وقد ورد التحذير والوعيد من الانقياد لسماع الغناء والمزامير ، وتلك بعض الأحاديث الدالة على خطورة ذلك :-

* عن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : (**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون** [١] **الحر والحرير والخمر والمعازف ، وليترلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم - يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولوا : ارجع إلينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**) [٢] .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - : (يستفاد من الحديث المتقدم فوائد هامة نذكر منها :-

أولا : تحريم الخمر ، وهذا أمر مجمع عليه بين المسلمين .

ثانيا : تحريم آلات العزف والطرب ، ودلالة الحديث على ذلك من وجوه :

---

[١] (أن تستحل الشيء أي أن تأخذه دون وجه حق ودون موافقة صاحبه ، فكيف إن كان الأمر متعلقا بشرع الله ، وصاحب الأمر هو الله سبحانه وتعالى) .

[٢] (أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الأشربة (٦) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه - برقم (٥٥٩٠) - وأبو داوود في سننه - كتاب اللباس (٨) - برقم (٤٠٣٩) ، وابن حبان في صحيحه - برقم (٦٧١٩) ، والطبراني - ١ / ١٦٧ / ١ ، والبيهقي - ١٠ / ٢٢١ ، وابن عساكر - ١٩ / ٧٩ / ٢ ، أنظر صحيح أبي داوود ٣٤٠٧ - السلسلة الصحيحة ٩١) .

أ - قوله : (يستحلون) ، فإنه صريح بأن المذكورات - ومنها المعازف - هي في الشرع محرمة ، فيستحلها أولئك القوم .

ب - اقتران المعازف مع المقطوع حرمته : الزنا والخمر ، ولو لم تكن محرمة ما قرنها معها إن شاء الله تعالى .

وقد جاءت أحاديث كثيرة ، بعضها صحيح في تحريم أنواع من آلات العزف التي كانت معروفة يومئذ كالطبل والقنين - وهو العود - وغيرها ، ولم يأت ما يخالف ذلك أو يخصه ، اللهم ! إلا الدف في النكاح والعيد ، فإنه مباح على تفصيل مذكور في الفقه) [١] .

* وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (**سيكون في آخر الزمان خسف وقذف ومسخ ، إذا ظهرت المعازف والقينات ، واستحلت الخمر**) [٢] .

قال المباركفوري :(الخسف : أي ذهابا في الأرض وغورا بهم فيها ، والقذف : رمي حجارة من السماء ، والمسخ : أي قلب خلقة من صورة إلى أخرى ، والقينات : أي الإماء المغنيات) [٣] .

---

[١] (سلسلة الأحاديث الصحيحة - باختصار - ١ / ١٨٨ - ١٩٢) .

[٢] (أخرجه الطبراني في " الكبير " - ٦ / ١٨٥ ، والهيثمي في " مجمع الزوائد " - ٨ / ١٠ ، والهندي في " كنز العمال " - برقم (٣٨٧٢٠) ، والفتني في " تذكرة الموضوعات " - برقم (٢٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٦٦٥) .

[٣] (تحفة الأحوذي - ٦ / ٣٧٨) .

* عن أبي مالك الأشعري – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، ويضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم قردة وخنازير**)[1] .

قال المناوي :(" ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، ويضرب على رؤوسهم بالمعازف " أي الدفوف " والقينات " أي الإماء المغنيات " يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير " وفيه وعيد شديد على من يتحيل في تحليل ما يحرم ، بتغيير اسمه ، وأن الحكم يدور مع العلة في تحريم الخمر وهي الإسكار فمهما وجد الإسكار وجد التحريم ، ولو لم يستمر الاسم . قال ابن العربي : هو أصل في أن الأحكام إنما تتعلق بمعاني الأسماء لا بإلقائها ، ردا على من جمد على اللفظ . قال ابن القيم فيه تحريم آلة اللهو ، فإنه قد توعد مستحل المعازف بأنه يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنازير ، وإن كان الوعيد على جميع الأفعال ، ولكل واحد قسط من الذم والوعيد)[2] .

---

[1] (أخرجه الإمام أحمد في صحيحه – ٤ / ٢٣٧ – ٥ / ٣١٨ ، وابن ماجة في سننه – كتاب الأشربة (٨) باب الخمر يسمونها بغير اسمها – برقم (٣٣٨٥) ، وابن حبان في صحيحه – برقم (٦٧٥٨) ، والطبراني في " الكبير " – ١ / ١٦٧ ، والبيهقي في " شعب الإيمان " – ٨ / ٢٩٥ – ١٠ / ٢٣١ ، وقال الألباني حديث صحيح، أنظر صحيح الجامع ٥٤٥٤ – السلسلة الصحيحة ٩٠) .

[2] (فيض القدير – ٥ / ٣٩١ – ٣٩٢) .

* عن أنس – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة ، ورنة عند مصيبة**) [١] .

قال المناوي :(هو الآلة التي يزمر بها بكسر الميم . قال الشارح : والمراد هنا الغناء لا القصبة التي يزمر بها كما دل عليه كلام كثير من الشراح " ورنة " أي صيحة " عند مصيبة " . قال القرطبي وابن تيمية : فيه دلالة على تحريم الغناء ، فإن المزمار هو نفس صوت الإنسان يسمى مزمارا كما في قوله : لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داوود) [٢] .

* ثبت عن ابن عمر – رضي الله عنه – في قول الله عز وجل : ﴿ **وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ** ﴾ [٣] ، قال ابن كثير – رحمه الله – : (قال عبدالله بن مسعود – رضي الله عنه – : " لهو الحديث " الغناء والله الذي لا إله إلا هو . يرددها ثلاث مرات .

---

[١] (أخرجه البزار – (٨٠٥) ، والضياء في " المختارة " – ١ / ١٣١ ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٣٨٠١ – أنظر السلسلة الصحيحة ٤٢٧) .

[٢] (فيض القدير – باختصار – ٤ / ٢١٠) .

[٣] (سورة لقمان – الآية ٦) .

وكثير من علماء السلف من قال بذلك منهم ابن عباس ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومكحول ، وعمرو بن شعيب ، وعلي بن بذيمة ، والحسن البصري) [١] .

والمتأمل لهذه الأحاديث والآثار يلاحظ التحذير والوعيد الشديد لمن انقاد وراء الغناء والمزمار ، فجعله ديدنه في الصبح والمساء ، وبدلا من أن يجعل القرآن العظيم ربيع قلبه وجلاء همه وحزنه ، جعل ناصيته بيد الشيطان فاستحوذ عليه وقاده لما يسخط الرحمن .

ونعجب من أولئك الذين أباحوا ذلك الأمر ، فأين حجتهم وأين دليلهم ، والدليل شاهد قوي لحرمة ذلك الأمر وخطورته من سياق الأحاديث آنفة الذكر فنسأل الله العافية .

والمتتبع للمعاني التي تحتويها وترمز إليها معظم الأغاني التي تذاع اليوم ، يجدها :-

أ - الكفر الصريح بالحق جل وعلا .
ب- الشرك بالله سبحانه وتعالى .
ج - الدعوة الصريحة للإباحية والفساد .

---
[١] (تفسير القرآن العظيم لابن كثير - ٣ / ٣٧٨) .

إن المتتبع لأحوال العالم الإسلامي اليوم يعتصر قلبه حزنا وأسى ، لما يراه ويسمعه من تفش للمظاهر الهدامة والدخيلة في مجتمعاتنا الإسلامية ، فأصبح القدوة اليوم المطرب والمطربة ، وترى كثيرا من الناس من يشار لهم بالبنان ، وينظر إليهم نظرة إجلال وإكبار وتقدير ، مع أنهم حقيقة ليسوا كذلك ، بل هم من شرار خلق الله على الإطلاق ، ولا تحتوي قلوبهم على مثقال ذرة من الإيمان ، مصداقا لما ثبت عن رسول الله ﷺ من الحديث الطويل الذي رواه حذيفة – رضي الله عنه – ونقتصر على ما يهمنا في هذا الموضع : (**... فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة . حتى يقال إن في بني فلان رجلا أمينا . وحتى يقال للرجل : ما أعقله ! وأجلده ! وأظرفه ! وما في قلبه حبة خردل من إيمان ...**) [١] .

قال المباركفوري :(" وحتى يقال للرجل" أي من أرباب الدنيا ، ممن له عقل في تحصيل المال والجاه وطبع في الشعر والنثر ، وفصاحة وبلاغة وصباحة وقوة بدنية وشجاعة وشوكة :" ما أجلده " بالجيم " وأظرفه "

[١] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه –كتاب الرقاق (٣٥)–برقم (٦٤٩٧) – وكتاب الفتن – (١٣) – برقم (٧٠٨٦) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الإيمان (٢٣٠) – برقم (١٤٣) ، والترمذي في سننه – كتاب الفتن (١٧) – برقم (٢٢٨٤) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الفتن (٢٧) باب ذهاب الأمانة – برقم (٤٠٥٣) ، أنظر صحيح الترمذي ١٧٧٠ ، صحيح ابن ماجة رقم (٣٢٧٧) ، وقال الألباني حديث صحيح – واللفظ لابن ماجة) .

بالظاء المعجمة " وأعقله " بالعين المهملة والقاف ، تعجبا من كماله واستغرابا من مقاله واستبعادا من جماله .

وحاصله .. أنهم يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة ويتعجبون منه ، ولا يمدحون أحدا بكثرة العلم النافع والعمل الصالح " وما في قلبه " حال من الرجل أي والحال أنه ليس في قلبه " مثقال حبة " أي مقدار شيء قليل " من خردل " من بيانية لحبة هي خردل " من إيمان " أي كائنا منه) [١] .

وقد حصل ذلك نتيجة لتفشي الجهل الذي ابتليت به تلك المجتمعات ، وما فطنت هذه المجتمعات أن هذا الصنف من الناس بعيد عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مخالفين بذلك الشريعة والفطرة والعقل ، وقد تعدى ضررهم إلى غيرهم من المسلمين ، فكانوا سلاح الشيطان إلى القلوب ، وطريقه إلى الهوى .

إن القدوة لا بد أن تكون لمن هو أهل لها ، ورسولنا محمد ﷺ هو القدوة الأولى الذي لا بد من الاقتداء به في سائر مراحل الحياة ودروبها ،

---

[١] (تحفة الأحوذي - ٦ / ٣٣٧ - ٣٣٨) .

لأنه تربى على القرآن ، وكان خلقه في حياته ، كما ثبت من حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : (**كان خلقه القرآن**) [١] .

قال المناوي :(" كان خلقه " بالضم : قال الراغب : هو والمفتوح الخاء بمعنى واحد " القرآن " أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعده ووعيده إلى غير ذلك وقال القاضي : أي خلقه كان جميع ما حصل في القرآن ، فإن كل ما استحسنه وأثنى عليه ودعا إليه فقد تحلى به وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه فكان القرآن بيان خلقه . انتهى . وقال في الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبيره وحسن تلاوته) [٢] .

وكذلك الاقتداء بخلفائه الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وصحابته رضوان الله تعالى عليهم أجمعين .

ولا بد للمرأة المسلمة أن تجعل القدوة في أمهات المؤمنين خديجة وعائشة وحفصة وسائر الصحابيات رضوان الله عليهن أجمعين ، ويكون لها ذلك نموذجا في الالتزام والتصرف والسلوك ، لأنهن قد تربين على كتاب ربهن وسنة نبيهن ﷺ .

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٦ / ١٨٨ ، ومسلم في صحيحه – كتاب المسافرين (١٣٩) – برقم (٧٤٦) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الصلاة – (٣١٧) باب صلاة الليل – برقم (١٣٤٢) ، أنظر صحيح الجامع ٤٨١١ ، صحيح أبي داوود ١١٩٣) .

[٢] (فيض القدير – ٥ / ١٧٠) .

فعلينا الحذر من التقليد واتخاذ القدوة من الذين لا خلاق لهم في الدنيا ، والذين لا يذكرون الله ولا يخافون منه ولا يتجهون إليه ، وممن خالفوا أمره وارتكبوا ما نهى عنه ، فإن اتخاذ القدوة من هؤلاء تفضي إلى مجانستهم ومحبتهم والميل إليهم ، وكل إنسان يحشر مع من أحب ، كما ثبت من حديث أنس وابن مسعود – رضي الله عنهما – قالا : قال رسول الله ﷺ : (**المرء مع من أحب**) [١] .

قال المناوي :(" المرء مع من أحب " طبعا وعقلا وجزاء ومحلا فكل مهتم بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبعه شاء أم أبى ، وكل امريء يصبو إلى مناسبه رضي أم سخط ، فالنفوس العلوية تنجذب بذواتها وهممها وعملها إلى أعلى ، والنفوس الدنية تنجذب بذواتها إلى أسفل ، ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أم الأسفل ؟ فلينظر أين هو ؟ ومع من هو في هذا العالم ؟ فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجذب إليه في الدنيا ، فهو أولى بها ، فمن أحب الله فهو معه في الدنيا والآخرة ، إن تكلم فبالله ، وإن نطق فمن الله ، وإن تحرك فبأمر الله ،

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ١ / ٣٩٢ – ٣ / ١٠٤ ، ١١٠ ، ١٥٩ ، ٢٠٠ ، ٢١٣ ، ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٦٨ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الأدب (٩٦) – برقم (٦١٦٧) واللفظ بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب البر (١٦٥) – برقم (٢٦٤٠) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الأدب (١٢٢)–برقم (٥١٢٧) ، والترمذي في سننه – كتاب الزهد (٣٨) – برقم (٢٥٠٧) ، والنسائي في السنن الكبرى – ٦ / ٣٤٤ – كتاب التفسير (١٤٢) – برقم (١١١٧٨) ، أنظر صحيح الجامع ٦٦٨٩ ، صحيح أبي داوود ٤٢٧٦ ، صحيح الترمذي ١٩٤٥) .

وإن سكت فمع الله ، فهو بالله ولله ومع الله . واتفقوا على أن المحبة لا تصح إلا بتوحيد المحبوب ، وأن من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق . وقيل : المراد هنا من أحب قوما بإخلاص فهو في زمرقم وإن لم يعمل عملهم ، لثبوت التقارب مع قلوبهم – قال أنس : ما فرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث . وفي ضمنه حث على حب الأخيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجبار ، والترغيب في الحب في الله ، والترهيب من التباغض بين المسلمين لأن من لازمها فوات هذه المعية ، وفيه رمز إلى أن التحابب بين الكفار ينتج لهم المعية في النار وبئس القرار) [1] .

فمن أحب محمدا ﷺ وأصحابه والتابعين ومن تبعهم من سلف الأمة فسيحشر معهم ، وإن كان إلى غيرهم متجها وله مقلدا فإنه سيحشر مع هذه الزمرة ، وقد ينتهي به المصير إلى عذاب السعير .

قال ابن القيم – رحمه الله – :(فمن مكايد عدو الله ومصايده التي كاد بها من قل نصيبه من العلم والعقل والدين ، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين : سماع المكاء والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ، الذي يصد القلوب عن القرآن ، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان ، فهو قرآن الشيطان ، والحجاب الكثيف عن الرحمن ، وهو رقية اللواط والزنى ، وكاد به الشيطان النفوس المبطلة ، وحسنه لها مكرا وغرورا ، وأوحى لها

[1] (فيض القدير – ٢٦٥ – ٢٦٦) .

الشبه الباطلة على حسنها ، فقبلت وحيه ، واتخذت لأجله القرآن مهجورا ‥) [١] .

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن حكم الاستماع للغناء والموسيقى فأجاب – رحمه الله – : (لا يجوز استماع الأغاني وآلات الملاهي لما في ذلك من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ولأن استماعها يمرض القلوب ويقسيها ‥ وقد دل كتاب الله المبين وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم على تحريم ذلك ‥ أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [٢] الآية وقد فسر أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم لهو الحديث بأنه الغناء وآلات اللهو . وروى البخاري – رحمه الله – في صحيحـــه عن النبي ﷺ أنه قال : (**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**) [٣] الحديث . والحر هو الفرج الحرام ، والحرير معروف وهو حرام على الذكور ، والخمر معروف وهو كل مسكر وهو حرام على جميع

[١] (إغاثة اللهفان – ١ / ٢٤٢) .

[٢] (سورة لقمان – جزء من الآية ٦) .

[٣] (الحديث رواه أبو عامر أو أبو مالك الأشعري ، وأخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الأشربة (٦) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه – برقم (٥٥٩٠) – وأبو داوود في سننه – كتاب اللباس (٨) – برقم (٤٠٣٩) ، وابن حبان في صحيحه – برقم (٦٧١٩) ، والطبراني – ١ / ١٦٧ / ١ ، والبيهقي – ١٠ / ٢٢١ ، وابن عساكر – ١٩ / ٧٩ / ٢ ، أنظر صحيح أبي داوود ٣٤٠٧ – السلسلة الصحيحة ٩١) .

المسلمين من الذكور والإناث والصغار والكبار .. وهو من كبائر الذنوب .. والمعازف تشمل الغناء وآلات اللهو كالموسيقى والكمان والعود والرباب وأشباه ذلك .. وفي الباب آيات وأحاديث أخرى غير ما ذكرنا ذكرها العلامة ابن القيم في كتابه إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان) [١] .

يقول الأستاذ محمد علي حمد السيدابي : (اللهو والغناء : هذان أخطر مصائد الشيطان ، واللهو في اللغة : اللعب . والغناء : الصوت الذي يطرب . وتغنى بالمرأة إذا تغزَّل بها . والغناء واللهو من مصائد الشيطان وحبائله التي ينصبها لإضلال الناس) [٢] .

[١] (فتاوى إسلامية – لمجموعة من العلماء – ٣ / ٢٩١) .
[٢] (حقيقة الجن والشياطين من الكتاب والسنة – ص ٧٤) .

ثالثا : التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح :-

إن هذه المسألة من المسائل التي شغلت الأمة ، وتبرز أهمية دراستها أن قسما منها يمس جانب التوحيد وقداسته من قريب أو بعيد ، وهو الذي برحت الشريعة تحيطه بسياج قوي كيلا يخدش صفاءه دخن من الشرك قل أو كثر ، فأعلنت الشريعة أحكامها تحمي حمى التوحيد ، وتصد كل الأبواب التي تسعى للنيل منه والتأثير عليه ، فكانت القاعدة الفقهية (**سد الذرائع**) لتصون ذلك ، تلك الذرائع التي تتردى بصاحبها إلى هاوية الشرك ، إضافة إلى جانب آخر وهو تعلقها بموضوع الرقية ، بسبب المدخل العظيم للشيطان للنيل من البيوت الإسلامية والعبث فيها وتحطيمها من الداخل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : (ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النساك ؛ فتوسّعوا في النظر إلى الصور المنهي عن النظر إليها ، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهوا عن استماعها ، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زين لهم أن جعلوا ما نهوا عنه عبادة وقربة وطاعة ؛ فلم يحرِّموا ما حرَّم الله ورسوله ، ولم يدينوا دين الحق .

كما حكي عن أبي سعيد الخرّاز ؛ أنه قال : رأيت إبليس في النوم وهو يمّر عني ناحية ، فقلت له : تعال ، ما لك ؟ فقال : بقي لي فيكم لطيفة : السماع ، وصحبة الأحداث)[١] .

إن البعد عن التمسك بالأحكام الشرعية في كثير من المسائل المتعلقة بالناحية الاجتماعية – أدى إلى ما تعيشه الأمة من فراغ وضياع ، وفقدت الأمة كينونتها وشخصيتها وحضارتها ، وانقادت وراء أفكار مستوردة مهلكة ، ووراء سراب يحسبه الظمآن ماء ، وأصبحت هذه الأمة تفكر بعقلية غيرها ، وتتصرف بسلوك من لا خلاق لهم .

وكان الأجدى لهذه الأمة أن تتخلق بأخلاق القرآن ، وتسلك مسلكه وتنهل من منهجه ، ففي ذلك القوة والمنعة من الخطوب والأحداث ، لأنه المنهج الرباني الذي وضعه الله لكل زمان ومكان ، فأقر العدالة وضمن الحقوق ، وأوجد الحلول لكافة المشكلات التي تعاني منها الأمم ، وأوجد التوازن الكامل بين الفرد والمجتمع ، بل جعل ميزان المسلم الذي يقوم به حياته وماله التوفيق بين أمور الدنيا والآخرة ، وبفهم هذه الحقيقة لا بد أن يسلك مسلكا في الحياة يؤهله للارتقاء والفوز بالجنة .

---

[١] (الاستقامة – ١ / ٢١٩) .

إن الأعاصير والعواصف التي اجتاحت هذه الأمة كثيرة متشعبة ، ولولا وعد الله لهذه الأمة بالتمكين والنصر لما بقيت تلك المبادئ والقيم الإسلامية حتى هذه اللحظة .

ومن تلك الخطوب التي ابتليت بها المجتمعات الإسلامية ، تلك التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح ، بحيث لا يكاد يخلو منها بيت مسلم إلا من رحم الله ، وهذه من أعظم المنكرات التي تمنع الملائكة من دخول تلك البيوت ، فتغشاها حينذاك الشياطين ، فتصول وتجول ، وتبدأ بالوسوسة وزرع الضغائن والأحقاد بين أفراد الأسرة الواحدة ، فتفسد على أهل البيوت بيوتهم وتحرف مسارهم وتبعدهم عن خالقهم ، ولا بد أن ندرك أننا من مهد الطريق وأفسح للدخول ومنع الملائكة من ذلك .

إن الأدلة الثابتة تقر حرمة اقتناء وتعليق تلك التصاوير والصور الفوتوغرافية والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح . وتلك بعض الأحاديث الدالة على ذلك :-

* عن عائشة – رضي الله عنهـــا – قالت : قال رسول الله ﷺ : (**أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وأن من صنع الصور يعذب يوم القيامة فيقال** : **أحيوا ما خلقتم**) [1] .

قال النووي :(وأما قوله ﷺ " ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم " فهو الذي يسميه الأصوليون أمر تعجيز كقوله تعالى : ﴿ **قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ** ﴾ [2] ، وأما قوله في رواية ابن عباس :(يجعل له) فهو بفتح اليـــاء من يجعل ، والفاعل هو الله تعالى ، أضمر للعلم به . قال القاضي في رواية ابن عباس : يحتمل أن معناها أن الصورة التي صورها هي تعذبه ، بعد أن يجعل فيها روح ، وتكون الباء في (بكل) بمعنى في قال : ويحتمل أن يجعل له بعدد كل صورة ومكانها شخصا يعذبه ، وتكون الباء بمعنى لام السبب . وهذه الأحاديث صريحة في تحريم تصوير الحيوان ، وأنه غليظ التحريم ، وأما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا تحرم صنعته ، ولا التكسب به) [3] .

---

[1] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق (٧) – برقم (٣٢٢٤) ، والإمام مسلم في صحيحـــه – كتـــاب اللباس (٩٧) – برقم (٢١٠٨) ، أنظر صحيح الجامع ١٣٣٠) .

[2] (سورة هود – جزء من الآية ١٣) .

[3] (صحيح مسلم بشرح النووي – ١٣،١٤،١٥ / ٢٧٥) .

* عن أبي سعيد – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو صورة**) [١] .

قال المناوي :(" إن الملائكة " أي ملائكة الرحمة والبركة أو الطائفين على العباد للزيارة واستماع الذكر ونحوهم – لا الكتبة فإنهم لا يفارقون المكلف طرفة عين وكذا ملائكة الموت – لا تدخل بيتا يعني مكانا بينا أو غيره فيه تماثيل جمع تمثال ، وهي الصورة المصورة كما في الصحاح وغيره فالعطف للتفسير في قوله " أو صورة " أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته بيت الأصنام ، وذلك لأن المصور يجعل نفسه شريكا لله في التصوير . وهذا يفيد تحريم اتخاذ ذلك وتشديد النكير في شأنه ، وقد ورد في النهي أحاديث كثيرة) [٢] .

* عن علي – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة**) [٣] .

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٩٠ ، والترمذي في سننه – كتاب الاستئذان (٧٧) – برقم (٢٩٦٩) ، وابن حبان في صحيحه – برقم (١٤٨٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٩٦١ ، صحيح الترمذي ٢٢٤٩ – غاية المرام ١١٨) .

[٢] (فيض القدير– ٢ / ٣٩٤) .

[٣] (أخرجه ابن ماجة في سننه – كتاب اللباس (٤٤) – برقم (٣٦٥٠) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ١٩٦٣ ، صحيح ابن ماجة ٢٩٤٥) .

قال المناوي :(" إن الملائكة لا تدخل بيتا " يعني محلا " فيه كلب " لنجاسته فأشبه المبرز ، وهم متزهون عن محل الأقذار ، إذ هم أشرف خلق الله [١] وهم المكرمون المتمكنون في أعلى مراتب الطهارة ، وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ، ومن سوى نفسه بالكلاب فحقيق أن تنفر منه الملائكة ، وتعليلهم بذلك يعرفك أنه لا اتجاه لزعم البعض أنه خاص بكلب يحرم اقتناؤه ، بخلاف كلب صيد أو زرع ، والكلب في الأصل اسم لكل سبع عقور " ولا صورة " لأن الصورة فيها منازعة لله تعالى وهو الخالق المصور وحده فعدم دخولهم مكانا هما فيه لأجل عصيان أهله) [٢] .

* عن جابر – رضي الله عنه – قال : أن رسول الله ﷺ : (**نهى عن الصورة**) [٣] .

قال المباركفوري :(قال النووي في شرح مسلم : قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر ، لأنه متوعد عليها بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه لما يمتهن أو لغيره فصنعته حرام بكل حال ، لأن فيه مضاهاة بخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء

---

[١] (قلت : تعقيبا على ما ذكره المناوي – رحمه الله – أشرف خلق الله هم الأنبياء ، والملائكة يلونهم في الشرف ولو كانت العبارة " من أشرف خلق الله " لكانت أولى) .

[٢] (فيض القدير – باختصار – ٢ / ٣٩٤ – ٣٩٥) .

[٣] (أخرجه الترمذي في سننه – كتاب اللباس (١٨) – برقم (١٨١٨) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٦٨٩٥ – صحيح الترمذي ١٤٣٠ – السلسلة الصحيحة – ٤٢٥).

أو حائط أو غيرها ، وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم نفس التصوير . وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوبا ملبوسا أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام ، وإن كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام ، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له ، هذا تلخيص مذهبنا في المسألة) [١] .

إن البعض قد احتج بحجة باطلة لتعليقه تلك التصاوير ، وزعم أن تعليقها لا يفضي للعبادة إنما للزينة والذكرى ، وهذه حجة باطلة ليس لها مستند أو دليل شرعي ، فالنبي ﷺ نهى نهيا عاما مطلقا ، وأيا كان الدافع لتعليقها ، كما ثبت في الأحاديث السابقة - فإن وجدت العبادة أو التعظيم أفضى تعليقها إلى الشرك ، فقوم نوح إنما علقوا الصور ونحتوا المجسمات ليتذكروا بها أصحابها ، وقد قال تعالى : ﴿ **وَمَا ءاتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ** ﴾ [٢] .

إن قضاء حق الأموات وتذكرهم لا يكون بتعليق صورهم والحزن والغم عند رؤيتها ، بل سلوك المسلك الشرعي الذي حدده وبينه الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه ، وأقره رسوله ﷺ في السنة المطهرة ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**إذا**

[١] (تحفة الأحوذي - ٥ / ٣٤٩) .
[٢] (سورة الحشر – الآية ٧) .

مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له) [١] .

قال المنـــاوي : (" إذا مات الإنسان " وفي رواية : ابن آدم " انقطع عمله " أي فائدة عملـــه وتجديد ثوابه يعني لا تصل إليه فائدة شيء من عمله كصلاة وحج " إلا من ثلاث " أي ثلاثة أشياء فإن ثوابها لا ينقطع لكونها فعلا دائم الخير متصل النفع ، ولأنه لما كان السبب في اكتسابها كان له ثوابها " صدقة جارية " دائمة متصلة كالوقوف المرصدة فيدوم ثوابها مدة دوامها " أو علم ينتفع به " كتعليم وتصنيف . قال المنذري : ونسخ العلم النافع : له أجره وأجر من قرأه أو كتبه أو عمل به ما بقي خطه ، وناسخ ما فيه إثم : عليه وزره ووزر من عمل به ما بقي خطه " أو ولد صالح " أي مسلم " يدعو له " لأنه هو السبب لوجوده وصلاحه وإرشاده إلى الهدى ، وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه – تحريض الولد على الدعـــاء للوالد وقيد بالصالح أي المسلم ، لأن الأجر لا يحصل من

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد فـــي مسنـــده – ٢ / ٣٧٢ ، والإمام البخاري في الأدب المفرد – باب بر الوالدين بعد موتهما (١٩) – (٢٩ / ٣٨) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الوصية (١٤) – برقم (١٦٣١) ، والترمذي في سننه – كتاب الأحكام (٣٦) – برقم (١٤٠٣) ، وأبو داوود في سننـــه – كتـــاب الوصايا (١٤) – برقـــم (٢٨٨٠) ، والنسائي في سننه – كتاب الوصايا (٨)، وابن ماجة في سننه – المقدمة (٢٠) – برقم (٢٤١) –واللفظ بنحوه ، أنظر صحيـــح الجامع ٧٩٣ ، وصحيح الترمذي (١١١١) ، صحيح أبي داوود (٢٥٠٤) ، صحيح النسائي (٣٤١٢) ، صحيح ابن ماجة (١٩٧) – أحكام الجنائز ١٧٤ – إرواء الغليل ١٥٨٠ – مختصر مسلم (١٠٠١) .

غيره . أما هذه الثلاثة فأعمـــال تجدد بعد موته لا تنقطع عنه لكونه سببا لها ، فإنه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف وجوده توقفـــا ما على كسبه ، سواء فيه المباشرة والسبب ، وما يتجدد حالا فحالا من منافع الوقف ، ويصل إلى المستحقين من نتائج فعل الواقف ، واستفادة المتعلم من مآثر المتقدمين وتصانيفهم بتوسط إرشادهم ، وصالحات أعمال الولد تبعا لوجوده الذي هو مسبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاحقا بهم غير منقطع عنهم ، وبدأ بالصدقة لأن المال زينة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه فإيثار الخروج عنه لله آية صدق فاعله ونعني بالعلم لاشتراكه معها في عموم منافعه وعموم مناقبه ، وختم بدعاء الولد تنبيها على أن شرف الأعمال المتقدمة لا ينكر ، ولأنها أرجح من الأعمال القاصرة . قال النووي : وفيه دليل على صحة الوقف وعظيم ثوابه ، وبيان فضيلة العلم ، والحث على الإكثار منه والترغيب في توريثه بنحو تعليم وتصنيف ، وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع ، وأن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت وكذا الصدقة وهو إجماع ، وكذا قضاء الدين)[١] .

فتذكر حال الأموات لا بد أن يكون وفق شرع الله ومنهجه ، وأفضل ذلك الدعاء لهم كما ثبت في الحديث آنف الذكر ، وكذلك برهم بالحج والإحسان إلى معارفهم وصحبتهم ، وبما شرع الله من أنواع البر التي تصل إليهم ، كما ثبت عن رسول الله ﷺ في عدة مواضع ، والمؤمن يقر

[١] (فيض القدير – ١ / ٤٣٨) .

بالسمع والطاعة لكافة الأحكام الشرعية دون استثناء ، كما أخبر الحق – جل وعلا – في محكم كتابه : ﴿ **ءامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءامَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِن رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ** ﴾[1] .

وقد اقتضت النصوص الواردة في النهي العموم لكافـــة الصور سواء كانت رسما أو فوتوغرافية أو بأي شكل من الأشكال ، إلا ما كان للضرورة ، على أن تقدر بقدرها ، كوثائق السفر وما شابهها ، وهناك بعض أهل العلم ممن أجاز الصور الفوتوغرافية ، والراجح عدم الجواز بالأدلة العامة في التحريم ، وعلى المنع من ذلك كبار العلماء في هذه البلاد الطيبة ، ولا بد لسلامة العقيدة والتوجه الصحيح البعد عن المحرمات والمشتبهات لعموم الأحاديث الواردة في ذلك ، كما ثبت من حديث النعمان بن بشير – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهات ، لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كراع يرعى حول الحمى ، يوشك أن يواقعه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله تعالى في أرضـــه محارمه ، ألا وإن في**

---

[1] (سورة البقرة – الآية ٢٨٥) .

الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب) [١] .

قال المناوي :(" الحلال " ضد الحرام لغة وشرعا " بين " أي ظاهر واضح لا يخفى حله وهو ما نص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو جنسه ، ومنه ما لم يرد فيه منع في أظهر الأقوال " والحرام بين " واضح لا تخفى حرمته وهو ما نص أو أجمع على تحريمه بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيدا ، ثم التحريم إما لمفسدة أو مضرة خفية كالزنى ومذكى المجوس ، وإما لمفسدة أو مضرة واضحة كالسم والخمر وتفصيله لا يحتمله المقام . " وبينهما " أي الحلال والحرام الواضحين " أمور " أي شؤون وأحوال " مشتبهات " بغير ما لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الأدلة وتنازع المعاني والأسباب ، فبعضها يعضده دليل التحريم والبعض بالعكس ، ولا مرجح لأحدهما إلا خفاء ، ومن المشتبه معاملة من في ماله حرام ، فالورع تركه وإن حل " لا يعلمها كثير من الناس " أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحة أو

[١] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الإيمان (٣٩) – برقم (٥٢) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب المساقاة (١٠٧) – برقم (١٥٩٩)، وأبو داوود في سننه – كتاب البيوع (٣) – برقم (٣٣٢٩) ، والترمذي في سننه – كتاب البيوع (١) – برقم (١٢٢٦) ، والنسائي في سننه – كتاب البيوع (٢) – وكتاب الأشربة (٥٠) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الفتن (١٤) – برقم (٣٩٨٤) ، أنظر صحيح الجامع ٣١٩٣ ، صحيح أبي داوود ٢٨٤٨ ، صحيح الترمذي ٩٦٣ ، صحيح النسائي ٤١٤٨ ، ٥٢٦٨ ، صحيح ابن ماجة ٣٢١٩) .

تعارض نصين ، وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والنـــدب والنهي والكراهة والحرمـــة أو لغير ذلك ، إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون ، فإن تردد الراسخ في شيء لم يرد به نص ولا إجماع اجتهد بدليل شرعي فيصير مثله ، وقد يكون دليلا غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال " فمن اتقى " من التقوى وهي لغة :جعل النفس في وقاية مما يخاف ٠ وشرعا : حفظ النفس عن الآثام وما يجر إليها " الشبهات " أي اجتنبها ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيما لشأن اجتناب الشبهات ، والشبهة ما يخيل للناظر أنه حجة وليس كذلك ، وأريد هنا ما سبق في تعريف الشبهة " فقد استبرأ " بالهمزة وقد يخفف أي طلب البراءة " لدينه " من الذم الشرعي " وعرضه " بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذي أمر به ، فهو هنا الحسب ٠ وقيل : النفس لأنها التي يتوجه إليها المدح والذم ، وعطف العرض على الدين ليفيد أن طلب براءته منظور إليه كالدين " ومن وقع في الشبهات " يعني فعلها وتعودها " وقع في الحرام " أي يوشك أن يقع فيه لأنه حام حول حريمه ، وقال : " وقع " دون يوشك أن يقع كما قال في المشبه به الآتي ، لأن من تعاطى المشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لإثمه بسبب تقصيره في التحري أو لاعتياده التساهل وتجرئه على شبهة بعد أخرى ، إلى أن يقع في الحرام ٠ أو تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه هلك ، وسره أن حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل بصير ، وحمى الله لا يدركه إلا ذوو البصائر ، ولما كان فيه نوع خفاء ضرب بالمحسوس

بقوله : " كراع " أصله الحافظ بغيره ، ومنه قيل للوالي راعي والعامة رعية وللزوج راع ، ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا " يرعى حول الحمى " أي الحمى وهو المحذور على غير مالكه " يوشك " يسرع " أن يواقعه " أي تأكل ماشيته منه فيعاقب ، شبه أخذ الشهوات بالراعي ، والمحارم بالحمى ، والشبهات بما حوله ، ثم أكد التحذير من حيث المعنى بقوله : " إلا " حرف افتتاح قصد به أمر السامع بالإصغاء لعظم موقع ما بعده " وإن لكل ملك " من ملوك العرب " حمى " يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه بأشد العقوبات " ألا وإن حمى الله " تعالى وهو ملك الملوك " في أرضه محارمه " أي المحارم التي حرمها ، وأريد بها هنا ما يشمل المنهيات وترك المأمور ، ومن دخل حمى الله بارتكاب شيء منها استحق العقاب ، ومن قاربه يوشك الوقوع فيه ، فالمحافظ لدينه لا يقرب مما يقرب إلى الخطيئة ، والقصد إقامة البرهان على تجنب الشبهات ، وأنه إذا كان حمى الملك يحترز منه خوف عقابه ، فحمى الحق أولى لكون عذابه أشق . ولما كان التورع يميل القلب إلى الصلاح وعدمه إلى الفجور أردف ذلك بقوله : " ألا وإن في الجسد " أي البدن " مضغة " قطعة لحم بقدر ما يمضغ . لكنها وإن صغرت حجما عظمت قدرا ومن ثم كانت " إذا صلحت " انشرحت بالهداية " صلح الجسد كله " أي استعملت الجوارح في الطاعات لأنها متنوعة له وهي وإن صغرت صورة كبرت رتبة " وإذا فسدت " أي أظلمت بالضلالة " فسد الجسد كله " باستعمالها في المنكرات " ألا وهي القلب " سمي به لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب ، أو لأنه

خالص البدن وخالص كل شيء قلبه ، أو لأنه وضع في الجسد مقلوبا وذلك لأنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية ، فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة أو إرادة فاسدة تحرك حركة فاسدة – فهو ملك والأعضاء رعيته ، وهي تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده ، وأوقع هذا عقب قوله " الحلال بين " إشعارا بأن أكل الحلال ينوره ويصلحه والشبه تقسيه وتظلمه) [١] .

وقد ثبت من حديث أنس – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) [٢] .

قال المناوي :(" دع ما يريبك " أي يوقعك في الشك ، والأمر للندب بما أن توقي الشبهات مندوب لا واجب على الأصح " إلى ما لا يريبك " أي اترك ما تشك فيه من الشبهات وأعدل إلى ما لا تشك فيه من الحلال البين ، لما سبق أن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ، قال القاضي : هذا الحديث من دلائل النبوة ومعجزات المصطفى ﷺ فإنه

---

[١] (فيض القدير – ٣ / ٤٢٣ – ٤٢٤) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ١ / ٢٠٠–٣ / ١٥٣ ، والترمذي في سننه – كتاب القيامة (٢٢) — برقم (٢٦٥٠) ، والنسائي في سننه – كتاب الأشربة (٥٠) ، والدارمي في سننه – ٢ / ٢٥٤ ، وابن حبان في صحيحه – برقم (٥١٢) ، والحاكم في المستدرك – ٢ / ١٣ – ٤ / ٩٩ ، والطبراني في " المعجم الكبير " – ١ / ١٣٠ / ٢ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٣٧٧ ، صحيح الترمذي ٢٠٤٥ – صحيح النسائي ٥٢٦٩ – غاية المرام ١٧٩ – الإرواء ٢٠٧٤) .

أخبر عما في ضمير وابصة قبل أن يتكلم به والمعنى أن من أشكل عليـــه شيء والتبس ولم يتبين أنه من أي القبيلين هو ، فليتأمل فيه – إن كان من أهل الاجتهاد – ويسأل المجتهدين إن كان من المقلدين ، فإن وجد ما تسكن إليه نفسه ، ويطمئن به قلبه ، وينشرح صدره فليأخذ به وإلا .. فليدعـــه وليأخذ بمـــا لا شبهة فيه ولا ريبـــة ، وهذا طريق الورع والاحتياط)[1] .

سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم التصوير الشمسي فأجابت : (التصوير الشمسي للأحياء من إنسان أو حيوان والاحتفاظ بهذه الصور حرام ، بل هو من الكبائر ، لما ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة المتضمنة للوعيد الشديد والمنذرة بالعذاب الأليم للمصورين ومن اقتنى هذه الصور ، ولما في ذلك من التشبه بالله في خلقه للأحياء ، ولأنه قد يكون ذريعة إلى الشرك كصور العظماء والصالحين ، أو بابا من أبواب الفتنة كصور الجميلات والممثلين والممثلات والكاسيات العاريات)[2] .

ومن الأمور التي انتشرت وتفشت في المجتمعات الإسلامية ولها علاقة وثيقة بهذا الموضوع ، إدخال الصحف والمجلات الإباحية الساقطة ، وأشرطة الفيديو التي تدعو إلى مفاسد الأخلاق ، وتعميق الرذيلة

---

[1] (فيض القدير – ٣ / ٥٢٨) .

[2] (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء–١ / ٤٥٥) .

وتركيزها في النفوس ، فحركت الغرائز ، وأطلقت الشهوات ، وحررت هوى النفس لكل ما هو مخالف للفطرة والشرع ، فتعلم الأبناء كافة مظاهر الانحطاط ، وسوء الأخلاق ، فإلى الله المشتكى ، ولا حول ولا قوة إلا به .

رابعا : اقتناء الكلاب وتربيتها :-

اكتسب الغرب عادات وتقاليد متوارثة عن الآباء والأجداد ، تخالف بمجملها الفطرة السوية والشريعة الربانية ، وكان ذلك نتيجة لما تعيشه تلك المجتمعات من فراغ روحي ، واعتقدوا أن العيش في هذه الحياة إنما يكون للمتعـــة الزائلة دون التفكر بالغاية والهدف الذي من أجله خلقوا ، إلا القلة القليلة التي لا زالت متمسكة ببقايا من الدين المسيحي المحرف .

يقول الدكتور يوسف القرضاوي : (وأما غاية الإنسان ومهمته في الحياة فقد بينتها عقيدة الإسلام أوضح البيان ، فالإنسان لم يخلق عبثا ، ولم يترك سدى ، وإنما خلق لغاية وحكمة . لم يخلق لنفسه ، ولم يخلق ليكون عبدا لعنصر من عناصر الكون ، ولم يخلق ليتمتع كما تتمتع الأنعام ، ولم يخلق ليعيش هذه السنين التي تقصر أو تطول ، ثم يبلعه التراب ويأكله الدود ويطويه العدم .

إنه خلق ليعرف الله ويعبده ، ويكون خليفة في أرضه ، خلق ليحمل الأمانة الكبرى في هذه الحياة القصيرة : أمانة التكليف والمسؤولية ، فيصهره الابتلاء وتصقله التكاليف ، وبذلك ينضج ويعد لحياة أخرى هي حياة الخلود والبقاء والأبد الذي لا ينقطع .

إنه لنبأ عظيم حقا أن يكون هذا الإنسان لم يخلق لنفسه ، وإنما خلق لعبادة الله ، و لم يخلق لهذه الدنيا الصغيرة الفانية ، وإنما خلق للحياة الخالدة الباقية ، خلق للأبد) [١] .

ومن تلك العادات المحدثة في الغرب والتي انتشرت في بيوت المسلمين ، إدخال وتربية الكلاب والاهتمام والاعتناء بها وتقديم ما لذ وطاب من الطعام لها ، وهذا أمر مناف للشريعة لأمور متعددة منها :-

أولا :- إن النصوص قـــد دلت على تحريم ثمنها ، كما ثبت من حديث رافع بن حديج – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ:(**ثمن الكلب خبيث ، ومهر البغي خبيث ، وكسب الحجام خبيث**) [٢] .

قال النووي :(وأما النهي عن ثمن الكلب وكونه من شر الكسب وكونه خبيثا – فيدل على تحريم بيعه ، وأنه لا يصح بيعه ، ولا يحل ثمنه ، ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما أم لا ، وسواء كان مما يجوز اقتناؤه أم لا ، وبهذا قال جماهير العلماء منهم أبو هريرة والحسن البصري وربيعة والأوزاعي والحكم وحماد والشافعي وأحمد وداوود وابن المنذر وغيرهم .

---

[١] (الإيمان والحياة – ص ٦٣) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب المساقاة (٤١) – برقم (١٥٦٨) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الاجارة (٣) – برقم (٣٤٢١) ، والترمذي في سننه – كتاب البيوع (٤٦) – برقم (١٢٩٩) ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٧٧ ، صحيح أبي داوود ٢٩١٩ ، صحيح الترمذي ١٠٢٦) .

وقال أبو حنيفة : يصح بيع الكلاب التي فيها منفعة ، وتجب القيمة على متلفها . وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء والنخعي جواز بيع كلب الصيد دون غيره . وعن مالك روايات إحداها لا يجوز بيعه ، ولكن تجب القيمة على متلفه . والثانية يصح بيعه ، وتجب القيمة . والثالثة لا يصح ، ولا تجب القيمة على متلفه . ودليل الجمهور هذه الأحاديث) [١] .

ثانيا :- إن اقتناءها في بيوت المسلمين يمنع دخول الملائكة ، كما ثبت من خلال سياق الأحاديث التي سبق ذكرها في الكلام عن الصور والمجسمات .

ثالثا :- ما يحدث لمقتنيها من نقص في أجره اليومي ، كما ثبت من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية ، أو ضاريا ، نقص من عمله كل يوم قيراطان**) [٢] .

---

[١] (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٠،١١،١٢ - ١٧٩) .

[٢] (رواه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٢ ، ٤ ، ٨ ، ٢٧ ، ٣٧ ، ٤٧ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ١٠١ ، ١١٣ ، ١٤٧ ، ١٥٦ - متفق عليه - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الذبائح (٦) - برقم (٥٤٨٠ - ٥٤٨٢) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب المساقاة (٥٢ ، ٥٤) - برقم (١٥٧٤) ، والترمذي في سننه - كتاب الصيد (١٧) - برقم (١٥٣٣) ، والنسائي في سننه - كتاب الصيد (١٢) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٧ ، صحيح الترمذي ١٢٠٢ ، صحيح النسائي ٣٩٩٥) .

قال المناوي :(" من اقتنى " بالقاف " كلبا " أمسكه عنده للادخار " إلا كلب ماشية أو كلبا ضاريا " أي معلما للصيد معتادا له ، ومنه قول عمران : للحم ضراوة كضراوة الخمر ، أي من اعتاده لا يصبر عنه كما لا يصبر عن الخمر معتادها . وروى ضاري بلغة حذف الألف من المنقوص حالة النصب أو للتنويع لا للترديد " نقص من عمله " أي من أجر عمله ففيه إيماء إلى تحريم الاقتناء والتهديد عليه إذ لا يحبط الأجر إلا بسببه " كل يوم " من الأيام الذي اقتناه فيها " قيراطان " أي قدرا معلوما عند الله ، إما بأن يدخل عليه من السيئات ما ينقص أجره في يومه ، وإما بذهاب أجره في إطعامه لأن في كل كبد حراء أجرا أو بغير ذلك) [١] .

وقد ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ، ولا أرض ، فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم**) [٢] .

رابعا :- حصول التعود عليها والتخلق بأخلاقها .

---

[١] (فيض القدير – ٦ / ٨١) .

[٢] (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه – كتاب المساقاة (٥١) – برقم (١٥٧٤) ، والترمذي في سننه – كتاب الصيد (١٧) – برقم (١٥٣٥) ، والنسائي في سننه – كتاب الصيد (١٤) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٨ ، صحيح الترمذي ١٢٠٤ ، صحيح النسائي ٤٠٠١) .

خامسا :- أنها تؤدي إلى كثير من الأمراض التي لا حصر لها ، خاصة عن طريق اللعاب ، ومن تلك الأمراض المشهورة والمتعارف عليها (داء الكلب) ٠

سادسا :- صرف المال في غير حقه وموضعه ، كثمنها وإطعامها ، وكثير من المسلمين اليوم يتضورون جوعا في شتى بقاع الأرض وأصقاعها ٠

إن هذا الخلق الذميم المكتسب من الغرب وعاداته ، يعبر أيما تعبير عما وصل إليه بعض المسلمين اليوم من الانحراف عن دين الله ، وهذه الآفة إن تخلق بها الإنسان واكتسبها في حياته ، عبرت عن انحراف الفطرة وانتكاسها ، والحق تبارك وتعالى لم يخبر عن هذا الحيوان ونجاسته إلا بما هو أهل له ، فكيف بمن فطر على الفطرة السوية الصحيحة أن تنقلب معاييره ومداركه ، بحيث يقتني هذا الحيوان فيطعمه ويأويه ، ويوفر له كل سبل الراحة ، وكأنما هو أحد أفراد أسرته ؟! بل وصل الأمر بالبعض إلى أن يورثه من ماله ، علما بأن هذا الصنف من الناس قد لا يعير أدنى اهتمام أو شفقة أو رحمة لأحد من إخوانه المسلمين ٠ ومن هنا نرى الكيفية التي استطاع بها الشيطان أن ينفذ للمسلم بالباطل ليريه أنه الحق ، ويعكس المفاهيم والقيم السامية ليظهرها بأنها عائقة للتقدم والرقي الحضاري ٠

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن حكم اقتناء الكلاب في البيوت فأجاب – حفظه الله – :(مما لا شك فيه أنه يحرم على الإنسان اقتناء الكلب إلا في الأمور التي نص الشرع على جواز اقتنائه فيها فإن " **من اقتنى كلبا – إلا كلب صيد أو ماشية أو حرث – انتقص من أجره كل يوم قيراط** " [١] ، وإذا كان ينتقص من أجره قيراط فإنه يأثم بذلك ، لأن فوات الأجر كحصول الإثم كلاهما يدل على التحريم أي على ما ترتب عليه ذلك . وبهذه المناسبة فإني أنصح كل أولئك المغرورين الذين اغتروا بما فعله الكفار من اقتناء الكلاب وهي خبيثة ونجاستها أعظم نجاسات الحيوانات ، فإن نجاسة الكلاب لا تطهر إلا بسبع غسلات إحداها بالتراب ، حتى الخنزير الذي نص الله في القرآن أنه محرم وأنه رجس فنجاسته لا تبلغ هذا الحد . فالكلب نجس خبيث ولكن مع الأسف الشديد نجد أن بعض الناس اغتروا بالكفار الذين يألفون الخبائث فصاروا يقتنون هذه الكلاب بدون حاجة وبدون ضرورة ، يقتنونها ويربونها وينظفونها مع أنها لا تنظف أبدا ولو نظفت بالبحر ما نظفت لأن نجاستها عينية ، ثم هم يخسرون أموالا كثيرة فيضيعون بذلك أموالهم وقد " نهى النبي

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٢ ، ٤ ، ٨ ، ٢٧ ، ٣٧ ، ٤٧ ، ٥٥ ، ٦٠ ، ١٠١ ، ١١٣ ، ١٤٧ ، ١٥٦ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخـــاري في صحيحه – كتاب الذبائح (٦) – برقم (٥٤٨٠ – ٥٤٨٢) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب المساقاة (٥٢ ، ٥٤) – برقم (١٥٧٤) ، والترمذي في سننه – كتاب الصيد (١٧) – برقم (١٥٣٣) ، والنسائي في سننه – كتاب الصيد (١٢) ، أنظر صحيح الجامع ٦٠٧٧، صحيح الترمذي ١٢٠٢، صحيح النسائي ٣٩٩٥) .

ﷺ عن إضاعة المال " فأنصح هؤلاء المغترين أن يتوبوا إلى الله عز وجل وأن يخرجوا الكلاب من بيوتهم ، أما من احتاج إليها لصيد أو حرث أو ماشية فإنه لا بأس بذلك لأن النبي ﷺ أذن بذلك) [١] .

[١] (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين – ٢ / ٩٥٨ ، ٩٥٩) .

خامسا : السفور والإباحية :-

لا زلنا في الحديث عن المآسي التي تجرعهـا المسلمون نتيجة تأثرهـم بالحضارة الغربية المادية ، فأقبل الغرب يورث هذه الأمة عبئا ثقيلا بإعلانه تحرير المرأة من كل القيود ومساواتها بالرجل في كافة المحافل والمنابر ، بل تعدى الأمر إلى إطلاق الحريات بكافة الوسائل والسبل وحماية ذلك من الناحية القانونية الوضعية ، فكانت المرأة من أسلحة الشيطان ومطيته للتأثير السلبي في المجتمعات الإسلامية ، ومما يعجب له المرء أن كثيرا من الناعقين والناعقات تلقفوا ذلك ، فألقوا حجاب المرأة ، واعتبروه رجعية وتخلفا وانتقاصا من قيمتهـا ، ودافعوا عن ذلك بكافة الأشكـال وعلى جميع المستويات ، اعتقادا منهم أن رقي المرأة وحضارتها وتقدمها لا يكون إلا بإطلاق العنان لها ومساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات ، وتبوئها المكان الذي لا بد أن تتصدره في كافة القطاعات والمحافل الخاصة والعامة – بزعمهم – وبذلك تتحقق سعادتها وتصبو لما يحقق لها المكانة والرفعة والتقدم .

قال الأستاذ مجدي محمد الشهاوي : (وما أحوجنا في هذه الأيام خاصة بعد الفجور والسفور المسمى بتحرير المرأة ، الذي تعرت به الصدور ، وانكشفت الشعور والنحور ، وكشفت السيقان وضاقت الخصور ، وسهام إبليس ترشق السافرات من كل حدب وصوب ، ومن ذا الذي يغض بصره إلا الخائف من الله ، والمرأة ألعوبة بيد الشيطان يصطاد بها الضعفاء ، وما

ضرب الحجاب إلا لصون الكرامة ، وحفظ الجمال ، من نظرات رماة سهام إبليس ، والسافرة معرضة لتلك السهام في كل وقت وحين ، لأنها بخروجها متبرجة فقد عصت أمر الكتاب في سورتي النور والأحزاب ، فأصبحت عرضة لنظرات الذئاب ألا هل بلغت اللهم فاشهد)[١] .

والمسلم الحق ينقاد ويحتكم لأحكام الشريعة وقوانينها ، وينضبط في حياته ومنهجه ومسلكه بتلك الأحكام لأنها أحكام ربانية مترهة عن كل عيب ، أو نقص أو خلل ، ولا يعول بأي حال من الأحوال على تلك القوانين الوضعية التي هي من صنع البشر ويكتنفها ما يكتنفها من أخطاء وشذوذات تخالف الفطرة السوية ، ومن هنا فالمسلم الحق ينقاد بتعليمات الكتاب والسنة وليس لقانون وضعي طريق لمعتقداته وأفكاره ، وكافة الأدلة النقلية دلت على هذه الدلالة ، وما نراه اليوم من واقع يعيشه المسلمون من تبرج وسفور ؛ يدمي القلب ، ويعتصر له الفؤاد – وهذا نتيجة حتمية للتخبط والضياع والبعد عن الجوهر والأساس ، فالمرأة ثارت على كبرياء حجابها وألقت به وراء ظهرها ، وتنكرت لمبادئها وقيمها الإسلامية ، وما علمت أن الله حباها بهذا الحجاب وسترها بهذا الستر . ولقد اعتقدت أن خلعها لهذا الحجاب هو بمثابة الحضارة والرقي ، وظنت أن الحجاب لا يصلح لهذا الزمان !

---

[١] (حقيقة الحسد وعلاج المحسود – ص ٧٧) .

إن قلوب الغيارى في العالم الإسلامي تحمل الكثير من الحسرة والألم لما آل إليه حال المرأة من ضياع وتشتت وبعد عن الدين ، ولا زالت هذه القلوب تراقب بأمل ، وترقب عودتها لرشدها وصوابها وكبريائها الذي حباها به خالقها سبحانه ، ولتعلم أن الذي خلق البشرية وعلم ما يصلح أحوالها وما يناسبها هو الذي شرع الحجاب ، لحفظها من الابتذال وصيانتها من العبث بكرامتها وأنوثتها ، وكرمها عن أن تكون نهبة للأعين فشرع لها ذلك ، والحق تبارك وتعالى يقول في محكم كتابه : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [1] ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت** [2] **المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**) [3] .

---

[1] (سورة الأحزاب – الآية ٥٩) .

[2] (قال صاحب لسان العرب : هن اللواتي يتعممن بالمقانع على رؤوسهن يكبرنها بها ، وهو من شعار المغنيات – لسان العرب – ١٢/٣٠٦) .

[3] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٣٥٦ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب اللباس (١٢٥) – برقم (٢١٢٨) – وكتاب الجنة (٥٢) – برقم (٢١٢٨) ، أنظر صحيح الجامع ٣٧٩٩) .

قال النووي :(هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان ، وفيه ذم هذين الصنفين . قيل : معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها ، وقيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارا بحالها ونحوه . وقيل : معناه لتلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها . وأما " مائلات " فقيل : معناه عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه " مميلات " : أي يعلمن غيرهن فعلهن المذموم وقيل " مائلات " يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن. وقيل " مائلات " يمشطن المشطة المائلة وهي مشطة البغايا " مميلات " يمشطن تلك المشطة . ومعنى " رؤوسهن كأسنمة البخت " : أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها)[1] .

وقد ذكر العلماء في قوله ﷺ (كاسيات عاريات) ثلاثة أقوال :-

١- الثياب التي تشف عما ورائها فتظهر مفاتنها .

٢- الثياب الضيقة التي تجسم جسد المرأة وتكشف عورتها ومعلوم شرعا بأن عورة المرأة المسلمة على المرأة المسلمة من السرة إلى الركبة .

٣- أنهن يبدين من عوراتهن التي أمر الله بسترها ، كما يلاحظ ويرى اليوم .

[1] (صحيح مسلم بشرح النووي - ١٣،١٤،١٥ / ٢٩١) .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن معنى (كاسيات عاريات) ، فأجاب – حفظه الله – : (قال العلماء : مثل أن تكون الكسوة هذه خفيفة يرى من ورائها الجلد ، فهذه كاسية ولكنها عارية ، ومثل أن تكون الثياب التي عليها ثياب ثخينة لكنها قصيرة ، فهذه أيضا كاسية عارية ، مثل أن تكون الثياب ضيقة بحيث تلصق على الجلد وتبدو المرأة وكأنه لا ثياب عليها فهذه أيضا كاسية عارية ، وهذا بناء على أن المراد بالكسوة والعري المعنى الحسي . أما إذا أريد به المعنى المعنوي ، فإن المراد بالكاسيات اللاتي يظهرن العنان والحياء ، والعاريات اللاتي يخفين الفجور ولا يبين أمرهن للناس ، فهن كاسيات من وجه وعاريـــات من وجه) [١] .

والتبرج ابتذال للمرأة وامتهان لها ، يجعلها فريسة في أعين كثير من الرجال ، والناظر إليها بهذه النظرة لا يضع اعتبارا لأنوثتها وخلقها ودينها وعفتها وكرامتها وعزها ، وينظر إليها كنظره إلى المعادن اللامعة والحلي البراقة دون أهداف سامية أو أبعاد نبيلة ، ويحاول استلاب لذته منها ثم يلفظها ويلتفت عنها لأخرى .. وهكذا ، والشيطان يزين ذلك ويدفع إليه الرجل ويصور للأنثى أنها جميلة فاتنة ملفتة للأنظار مثيرة للنفوس فينتشر الفساد وتكثر الفتن مما يجعلها فريسة في أعين كثير من الرجال ، وقد وردت الأحاديث الدالة على ذلك ومنها :-

---

[١] (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين – ٢ / ٨٥٥) .

* عن ابن مسعود – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ :
(**المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**) [١] .

قال المناوي :(" المرأة عورة " أي هي موصوفة بهذه الصفة ، ومن هذه صفته فحقه أن يستر . والمعنى أنه يستقبح تبرزها وظهورها للرجل ، والعورة سوأة الإنسان وكل ما يستحى منه ، كنى بها عن وجوب الاستتار في حقها . قال ابن الكمال : فلا حاجة إلى أن يقال هو خبر بمعنى الأمر . قال في الصحاح : والعورة كل خلل يتخوف منه . وقال القاضي : العورة كل ما يستحى من إظهاره وأصلها من العار وهو المذمة . " فإذا خرجت " من خدرها " استشرفها الشيطان " يعني رفع البصر إليها ليغويها أو يغوي بها فيوقع أحدهما أو كلاهما في الفتنة . أو المراد شيطان الإنس سماه به على التشبيه بمعنى أن أهل الفسق إذا رأوها بارزة طمحوا بأبصارهم نحوها والاستشراف فعلهم ، لكن أسند إلى الشيطان لما أشرب في قلوبهم من الفجور ففعلوا ما فعلوا بإغوائه وتسويله وكونه الباعث عليه . ذكره القاضي وقال الطيبي : هذا كله خارج عن المقصود والمعنى المتبادر : أنها ما دامت في خدرها لم يطمع الشيطان فيها وفي إغواء الناس ، فإذا خرجت طمع وأطمع لأنها حبائله وأعظم فخوخه ، وأصل الاستشراف وضع الكف فوق الحاجب ورفع الرأس للنظر) [٢] .

---

[١] (أخرجه الترمذي في سننه – كتاب الرضاع (١٨) – برقم (١١٨٩) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٦٦٩٠ ، صحيح الترمذي ٩٣٦ – الإرواء ٢٧٣) .

[٢] (فيض القدير – ٦ / ٢٦٦) .

قال ابن منظور :(وفي الحديث المرأة عورة : جعلها نفسها عورة لأنها إذا ظهرت يستحيا منها كما يستحيا من العورة إذا ظهرت) [1] .

* عن أسامة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء**) [2] .

قال المناوي :(لأن المرأة لا تأمر زوجها إلا بشر ولا تحثه إلا على شر ، وأقل فسادها أن ترغبه في الدنيا ليتهالك فيها ، وأي فساد أضر من هذا ؟! مع ما هنالك من مظنة الميل بالعشق وغير ذلك من فتن وبلايا ومحن يضيق عنها نطاق الحصر ، قال الحبر – رضي الله عنه – لم يكفر من كفر ممن مضى إلا من قبل النساء وكفر من بقي من قبل النساء ، وأرسل بعض الخلفاء إلى الفقهاء بجوائز فقبلوها وردها الفضيل ، فقالت له امرأته : ترد عشرة آلاف وما عندنا قوت يومنا ؟! فقال مثلي ومثلكم كقوم لهم بقرة يحرثون عليها فلما هرمت ذبحوها ، وكذا أنتم أردتم ذبحي على كبر سني ، موتوا جوعا قبل أن تذبحوا فضيلا ، وكان سعيد بن المسيب يقول وقد أتت

---

[1] (لسان العرب – ٤ / ٦١٧) .

[2] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٥ / ٢٠٠ ، ٢٠١ – متفق عليه – أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب النكاح (١٧) – برقم (٥٠٩٦) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الذكر (٩٧ ، ٩٨) – برقم (٢٧٤٠ ، ٢٧٤١) ، والترمذي في سننه – كتاب الاستئذان (٦٥) – برقم (٢٩٤٢) ، والنسائي في السنن الكبرى – ٥ / ٣٦٤ – برقم (٩١٥٣) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الفتن (١٩) – برقم (٣٩٩٨) ، أنظر صحيح الجامع ٥٥٩٧ ، صحيح الترمذي ٢٢٣١ ، صحيح ابن ماجة ٣٢٣٢) .

عليه ثمانون سنة منها خمسون يصلي فيها الصبح بوضوء العشاء وهو قائم على قدميه يصلي : ما شيء أخوف عندي علي من النساء . وقيل إن إبليس لما خلقت المرأة قال : أنت نصف جندي وأنت موضع سري وأنت سهمي الذي أرمي بك فلا أخطئ أبـــدا) [١] .

إن المتأملة في أحوال الغرب وما وصلت إليه المرأة من ضياع وابتذال ومهانة – تدرك قيمة الحجاب ، وتعلم أن الله اختصها بهذا الشرف حفاظا على كيانها وأنوثتهـــا وعفتها ، فتكون جوهرة لا يتأملها إلا من أخذها بحقها .

والبعض لم يكتفين بالتبرج فحسب ، بل خرجن بالعطور والبخور ، متبخترات مميلات مائلات ، تميل معهن القلوب الضعيفة ، وتهوي إليهن الأفئدة الخاوية من ذكر الله ، فابتعدن بذلك عن المنهج الرباني الذي أراده الله لهن طريقا ومسلكا ، فاستوجبن سخط الله وغضبه وعقوبته ، وقد دلت النصوص الثابتة عن رسول الله ﷺ على حرمة ذلك :-

* عن أبي موسى- رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إذا استعطرت المرأة فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية**) [٢] .

---

[١] (فيض القدير – ٥ / ٤٣٦) .

[٢] (أخرجه أبو داوود في سننه – كتاب الترجل (٧) – برقم (٤١٧٣) ، والترمـــذي في سننه – كتاب الاستئذان (٦٨) – برقـــــم (٢٩٤٩) ، والنسائي في سننه – كتاب الزينة =

قال المناوي :(استعملت العطر أي الطيب الظاهر ريحه في بدنها أو ملبوسها فمرت على الرجال لأجل أن يشموا ريح عطرها " فهي زانية " أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في أسبابه داعية إلى طلابه ، فسميت لذلك زانية مجازا ، ومجامع الرجال قلما تخلو ممن في قلبه شدة شبق لهن سيما مع التعطر فربما غلبت الشهوة وصمم العزم فوقع الزنا الحقيقي ، ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمروا بها) [١] .

* عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إذا خرجت المرأة إلى المسجد ، فلتغتسل من الطيب ، كما تغتسل من الجنابة**) [٢] .

قال المناوي : (أي أرادت الخروج إلى المسجد أو غيره بالأولى فلتغتسل ندبا من الطيب إن كانت متطيبة " كما تغتسل من الجنابة " إن عم الطيب بدنها وإلا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بالاقتصار عليه . ذكره المظهر وهذا بحسب الجليل من النظر . وأدق منه قول الطيبي : سببه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزلة رائد الزنا بالزنا ، وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الاغتسال من

= (٣٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٢٣ ، صحيح أبي داوود ٣٥١٦ ، صحيح الترمذي ٢٢٣٧ ، صحيح النسائي ٤٧٣٧) .

[١] (فيض القدير – ١ / ٢٧٦) .

[٢] (أخرجه النسائي في سننه – كتاب الزينة (٣٦) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٣ ، صحيح النسائي ٤٧٣٨) .

الجنابة مبالغة وتشديدا عليها ، ويعضد هذا التأويل خبر يأتي . وإذا كان هذا حكم تطيبها للذهاب إلى المسجد فما بالك بتطيبها لغيره ؟! وفيه جواز خروج المرأة إلى المسجد لكن بشروط) [1] .

* عن أبي موسى – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل عين زانية ، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي زانية**) [2] .

قال المناوي :(" كل عين زانية " يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية ، أي أكثر العيون لا تنفك من نظر مستحسن وغير محرم وذلك زناها ، أي فليحذر من النظر ولا يدع أحد العصمة من هذا الخطر " والمرأة " – في نسخة – فالمرأة بالفاء " إذا استعطرت فمرت بالمجلس " فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر إليها فكل من ينظر إليها فقد زنى بعينه ، ويحصل لها إثم لأنها حملته على النظر إليها

---

[1] (فيض القدير – ١ / ٣٣٤) .

[2] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٤ / ٤١٤ ، ٤١٨ ، والترمذي في سننه – كتاب الاستئذان (٦٨) – برقم (٢٩٤٩) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٤٠ ، صحيح الترمذي ٢٢٣٧) .

وشوشت قلبه ، فإذن هي سبب زناه بالعين " فهي " أيضا " زانية " وفي رواية كذا وكذا يعني زانية) [١] .

[١] (فيض القدير – ٥ / ٢٧) .

سادسا : الاختلاط :-

إن ما يسمى بتحرر المرأة من قيود الشريعة ، أوجد واقعا مرا في كثير من مجالات الحياة التي تعيشها المرأة ، وترتب عن ذلك سقوطها في أوحال الرذيلة والامتهان ، فحصل الاختلاط ، وكان ثمرة من الثمار المرة للسفور والإباحية ، فاختلط الرجال بالنساء في الأعمال والمجالس وغيرها من المظاهر الاجتماعية المختلفة .

وتربص الشيطان لتلك المجالس أمر مسلم به ، لأسباب كثيرة من أهمها : أن المرأة عنوان من عناوين تلك المجالس ، وحيث أنها تمثل ركيزة وحبلا من حبائل الشيطان للإيقاع في مستنقعات الرذيلة والفحش ، فيؤجج نار الشهوة ، ويفرغ القلوب من المهابة والخوف من ذات الله سبحانه ، ويغرقها في المعاصي ، فتفسد النفوس ، وتتخبط في ضياع وعناء يعجل لها العقوبة الإلهية في الدنيا قبل الآخرة ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن هذه الحقيقة في محكم كتابه فقال سبحانه : ﴿ **اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ** ﴾ [١] .

وهذا الواقع المرير أدى إلى ما هو شر من ذلك ، فتشبه الرجال بالنساء ، والنساء بالرجال ، وخالفوا الفطرة السوية ، وانقادوا وراء وهم وسراب ، فعصوا الله سبحانه وحادّوه ، وعرضوا أنفسهم لمقته وعقوبته ، وقد ثبت

---

[١] (سورة المجادلة – الآية ١٩) .

من حديث ابن عمرو – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : **(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجـــال ، والديوث . وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمنان بما أعطى)** [١] .

قال المناوي :(" ثلاثة لا ينظر الله إليهم " ولما كان لكثرة الجميع دخل عظيم في مشقة الخزي زاد قوله " يوم القيامة " الذي من افتضح في جمعه لم يفز " العاق لوالديه " ، " والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال " أي المتشبهة بالرجال في الزي والهيئة لا في الرأي والعلم فإنه محمود ، " والديوث " فيعول من ديثت البعير إذا دللته ولينته بالرياضة ، فكان الديوث ذلل حتى رأى المنكر بأهله فلا يغيره ، قالوا يا رسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث ؟ قال : الذي لا يبالي من دخل على أهله . قلنا فما الرجلة ؟ قال : التي تتشبه بالرجال . قال ابن القيم : وذكر الديوث في هذا وما قبله يدل على أن أصل الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له ، فالغيرة تحمي القلب فتحمي له الجوارح فترفع السوء والفواحش ، وعدمها يميت القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عنده دفع البتة . والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقاومه فإذا ذهبت القوة كان الهلاك . وقال الذهبي : فيه أن هذه الثلاثة من الكبائر ، قال : فمن كان يظن بأهله

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٦٩ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، والنسائي في سننه – كتاب الزكاة (٦٩) ، والحاكم في المستدرك – ٤ / ١٤٦ ، ١٤٧ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٧١ ، صحيح النسائي ٢٤٠٢) .

الفاحشة ويتغافل لمحبته فيها فهو دون من يعرس عليها ٠ ولا خير فيمن لا غيرة فيه ، والقوادة التي لا تزال بالحرة حتى تصيرها بغيا عليها وزران " وثلاثة لا يدخلون الجنة " أي مع السابقين الأولين أو من غير سابق عذاب " العاق لوالديه " إن عليا ، العق وهو القطع قال الحافظ والمراد به هنـــا صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل ما لم يتعنت الوالد ، وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباح فعلا وتركا ، وندبها في المندوب وفرض الكفاية كذلك ، " والمدمن الخمر " أي المداوم على شربها الملازم له لا ينفك عنه ، " والمنان بما أعطى " أي الذي يكثر المنة على غيره لإحسانه إليه ، والمنة لا تليق إلا بالله تعالى إذ هو الملك الحقيقي وغيره يعطى من ملك غيره ، فلم يجز له المن ، فإذا من كأنه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ، ونازع صفات رب البرية فلا ينظر إليه نظر رحمانية ، قال الطيبي : يؤول على وجهين أحدهما : من المنة التي هي الاعتداد بالضيعة ، وهي إن وقعت في صدقة أحبطت الثواب أو في معروف أبطلت الضيعة ٠ وقيل : من المنن وهو النقص يعني النقص من الحق والخيانة فيه ، قال الذهبي : وكثير من الكبائر بل عامتها إلا الأقل يجهل خلق من الأمة تحريمه ، وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد عليه ، فهذا الضرب فيهم تفصيل فينبغي للعالم أن لا يعجل على الجاهل بل يرفق به ويعلمه سيما إذا اقترب عهده بجهلته ، كمن أسر وأجلب إلى أرض الإسلام وهو

تركي فباجهد أنه تلفظ بالشهادتين فلا يأثم أحد إلا بعد العلم بحاله وقيام الحجة عليه) [١] .

قال ابن منظور :(والديوث القواد على أهله . والذي لا يغار على أهله : ديوث . والتدييث : القيادة . وفي المحكم : الديوث والديبوث الذي يدخل الرجـــال على حرمته ، بحيث يراهم ، كأنه لين نفسه على ذلك ، وقال ثعلب : هو الذي تؤتى أهله وهو يعلم) [٢] .

وكما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل**) [٣] .

قال المناوي :(قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه .. لأنه إذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح ، فيحرم على الرجال التشبه بالنساء وعكسه في لباس اختص به المشبه ، بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن .

---

[١] (فيض القدير - بتصرف - ٣ / ٣٢٧ - ٣٣٢) .

[٢] (لسان العرب - ٢/١٥٠) .

[٣] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٢٥ ، أبو داوود في سننه - كتاب اللباس (٣٠) - برقم (٤٠٩٨) ، والنسائي في " الكبرى " - ٥ / ٣٩٧ - كتاب عشرة النساء (١١١) - برقم (٩٢٥٣) ، والحاكم في المستدرك - ٤ / ١٩٤ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٩٥ ، صحيح أبي داوود ٣٤٥٤) .

قال : جمع ليس المراد هنا حقيقة اللعن بل التنفير فقط ، ليرتدع من سمعه عن مثل فعله ، ويحتمل كونه دعاء بالإبعاد ، وقد قيل : إن لعن المصطفى ﷺ لأهل المعاصي كان تحذيرا لهم عنها قبل وقوعها ، فإذا فعلوها استغفر لهم ودعا لهم بالتوبة ، وأما من أغلظ له ولعنه تأديبا على فعل فعله فقد دخل في عموم شرطه) [1] .

إن الاختلاط يؤدي إلى مساوئ كثيرة لا حصر لها ، ومن هذه المساوئ شعور المرأة بنوع من التفاخر والتباهي يجعلها تطالب بالمساواة بالرجل في الحقوق والواجبات ، ويعتبر ذلك تعديا على شرع الله ومنهجه ، والشريعة جاءت بما يلائم إمكانات وقدرات كلا الطرفين ، فكانت القوامة للرجل لطبيعته ولنوعية المسؤوليات الملقاة على عاتقه ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن ذلك بقوله : ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ... الآية** ﴾ [2] .

وهذه الوضعية أدت إلى تعدي المرأة وخروجها على كثير من الحقوق والواجبات الشرعية ، فقل حياؤها ، وتفشى الزنا ، وتفاقمت المشكلات الزوجية ، ودمرت الأسر ، وحاق بالمجتمع الدمار والخراب ، وقد ثبت من حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : قال رسول الله ﷺ :(**يكون**

---

[1] (فيض القدير – ٥ / ٢٦٩) .

[2] (سورة النساء – جزء من الآية ٣٤) .

في آخر هذه الأمة خسف ، ومسخ ، وقذف ، قيل يا رسول الله ! أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا ظهر الخبث) [1] .

قال المباركفوري :(الخبث : فسروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسق والفجور وهو أولى لأنه قابله بالصلاح . والمقصود أن النار إذا وقعت في موضع واشتدت أكلت الرطب واليابس ، وغلبت على الطاهر والنجس ، ولا تفرق بين المؤمن والمنافق والمخالف والموافق) [2] .

إن كثيرا من المسلمين اليوم تعدوا على حرمات الله ، فوقعوا في المعاصي والمنكرات ، ولجوا في الضلالة والانحراف ، وانساقوا بدافع الشهوة والغريزة ، وقد أمنوا العقوبة ، ولم يذكروا قوله تعالى في محكم كتابه : ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [3] .

إن من النتائج والآثار العكسية على الزوج والزوجة نتيجة للاختلاط في الجلسات الخاصة بالأسر بعضها ببعض :-

---

[1] (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الفتن (١٩) - برقم (٢٢٩٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٨١٥٦ ، صحيح الترمذي ١٧٧٦) .

[2] (تحفة الأحوذي - ٦ / ٣٥٢) .

[3] (سورة الأعراف - الآية ٩٩) .

أ – مخالفة ذلك لشرع الله ومنهجه ، لما يحصل في تلك الجلسات من مصافحات ومعانقات ومنكرات ، ويعتبر ذلك تعديا سافرا على أحكام الشريعــة وقوانينها ، فقد ثبت من حديث معقل بن يسار – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له**) [١] .

ب – فساد العلاقات الزوجية والتنافر والتنازع لما يحصل من مراقبة للزوج وزوجه للسلوكيات والتصرفات الخاصة بالحاضرين ، ومقارنة ذلك بكل منهما ، وعادة ما تكون هذه الجلسات مصطنعة بكل ما تتضمنه من مظاهر اجتماعية ، وهذا يولد لكلا الطرفين عدم الاقتناع بالطرف الآخر ، مما يورث عدم الرضى بما قسم له ، بل قد يختلج في نفسه التعدي على محارم الآخرين ، ومنهم من لا يتوانى عن فعل ذلك والوقوع في الفاحشة ، والشيطان قريب من هذه الجلسات متربص بأهلها ، لا يتخاذل ولو للحظة واحدة من اقتناص الفرصة والإيقاع بابن آدم في شباكه ومكائده ، فقد ثبت من حديث صفية – رضي الله عنها – أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**) [٢] ، وقد يصرح كل

[١] (أخرجه الطبراني في الكبير – ٢٠ / ٢١٠ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٤٥ – أنظر السلسلة الصحيحة ٢٢٦) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده– ٣ / ١٥٦، ٢٨٥ ، ٣٠٩ – ٦ / ٣٣٧ ، متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحــه – كتــاب الأحكام (٢١) – برقم (٧١٧١) – وكتاب بدء الخلق (١١)– برقم (٣٢٨١) – وكتــاب الاعتكاف (١١ ، ١٢) – برقــم (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ، والإمام مسلم في صحيحه– كتاب السلام (٢٣)– برقم (٢١٧٤)، =

من الزوج وزوجه للآخر بهذه المقارنة فتحصل الغيرة ، ويدب الحقد ، وتفسد العلاقات ، وتنشب النزاعات بين الأسر وتحدث القطيعة .

ج – حصول الإعجـــاب المتبادل الذي يؤدي للوقـــوع في الفاحشة وتدمير الأسر نتيجة لذلك ، وكم من قصص سمعناها تؤكد ذلك .

ولله در ابن القيم ؛ إذ يقول : (ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال : أصل كل بلية وشر ، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة ، كما أنه من أسباب فساد الأمور العامة والخاصة ، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا ، وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة ... ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية – قبل الدين – لكانوا أشد شيء منعاً لذلك) [١] .

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – حفظه الله – عن حكم الاختلاط بين الرجال والنساء فأجاب بقوله : (الاختلاط بين الرجال

= وأبو داوود في سننه – كتاب الصوم (٧٩) – برقم (٢٤٧٠) – وكتاب السنة (١٧) – برقم (٤٧٠٤) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الصيام (٦٥) – برقم (١٧٧٩) ، والدارمي في سننه – كتاب الرقاق (٦٦) ، أنظر صحيح الجامع ١٦٥٨ ، صحيح أبي داوود ٢١٥٨ ، صحيح ابن ماجة ١٤٤٠) .

[١] (الطرق الحكيمة – ص ٢٣٩) .

والنساء فتنة كبيرة ، فتحرزوا منه ما أمكن وأنكروه ما استطعتم ، نسأل الله لنا ولكم السلامة) [١] .

[١] (فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين – ٢ / ٨٩٦ ، ٨٩٧) .

سابعا : التفريط في الحقوق الزوجية وعدم أدائها :-

إن الشريعة الإسلامية صانت الحقوق والواجبات عامة ، وجعلت العدل السيف الفاصل لذلك ، فأعطت كل ذي حق حقه ، فلم تظلم أحدا أو تنقص من قدر أحد أو حقه ، ومن أعظم الحقوق التي اهتمت بها الشريعة (الحقوق الزوجية) فأصلتها في النفوس ، ووضعت لها المعايير والضوابط التي تضبطها ، وحددت الأحكام الشرعية المتعلقة بالنكاح والمعاشرة وتربية الأبناء والطلاق ، وبعد تحديد ذلك ضمنت لكل من الزوج والزوجة الحق الشرعي الكامل غير المنقوص ، واهتمام الشريعة بهذا الجانب جاء نتيجة لأهمية الأسرة في المجتمع واعتبارها النواة العاملة على استقراره وصلاحه أو تعثره وفساده .

والشريعة جاءت لإكرام المرأة والمحافظة عليها وعلى كينونتها ، فوضعتها في موضعها الذي يجب أن تكون فيه ، وقد بينت الشريعة حقوق الزوج على زوجته وما ينبغي أن يؤديه أو يتحلى به من رعاية وصون ونفقة واحترام وعطف ومودة وحب ، وكافة الأدلة الثابتة أوضحت ذلك المفهوم :-

* عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : قال رسول الله ﷺ : (**خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي**) [١] .

قال المناوي :(" خيركم " أي من خيركم " خيركم لأهله " أي لعياله وأقاربه قال ابن الأثير : هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها . بل قال القفال : يقال : خير الأشياء كذا ولا يراد به أنه خير من جميع الوجوه في جميع الأحوال والأشخاص ، بل في حال دون حال أو نحوه " وأنا خيركم لأهلي " فأنا خيركم مطلقا وكان أحسن الناس عشرة لهن حتى أنه كان يرسل بنات الأنصار لعائشة – رضي الله عنها – يلعبن معها ، وكانت إذا وهبت شيئا لا محذور فيه تابعها عليه ، وإذا شربت شرب من موضع فمها ويقبلها وهو صائم ، وأراها الحبشة وهم يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه ، وسابقهـــا في السفر مرتين فسبقها وسبقته ثم قال : هذه بتلك) [٢] .

* عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**استوصوا بالنساء خيرا ، فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء**

[١] (أخرجه الترمذي في سننه – كتاب أبواب المناقب – فضل أزواج النبي ﷺ برقم (٤١٦٨) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (٥٠) – برقم (١٩٧٧) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣٣١٤ ، أنظر صحيح الترمذي ٣٠٥٧ ، صحيح ابن ماجة ١٦٠٨) .

[٢] (فيض القدير – ٣ / ٤٩٥ – ٤٩٦) .

في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيرا) [١] .

قال المناوي :(" استوصوا بالنساء خيرا " أي اطلبوا الوصية والنصيحة لهن من أنفسكم أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن ، أو اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن ، والأول للطيبي والأخير للقاضي ، قال ابن حجر : وهو أوجه الأوجه ، والخير الموصى به لها أن يداريها ويلاطفها ويوفيها حقوقها المشار إليها بنحو خبر الحاكم وغيره : حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر " فإن المرأة خلقت " أي أخرجت كما تخرج النخلة من النواة " من ضلع " قال القاضي : والضلع بكسر فسكون واحد الاضلاع : استعير للمعوج صورة أو معنى ، وقيل أراد به أن أول النساء خلقت من ضلع ، فإن حواء خرجت من ضلع آدم قيل الأيسر وقيل القصرى كما تخرج النخلة من النواة ثم جعل محلها لحم " فإن ذهبت تقيمه كسرته " أي إن أردت منها تسوية اعوجاجها أدى إلى فراقها ، فهو ضرب مثل للطلاق " وإن تركته " أي لم تقمه " لم يزل أعوج " فلا يطمع في استقامتهن البتة " وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه "

---

[١] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الأنبياء (١) – برقم (٣٣٣١) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الرضاع (٦٠) – برقم (١٤٦٨) ، والنسائي في " السنن الكبرى " – ٥ / ٣٦١ – كتاب عشرة النساء (٥٩) – برقم (٩١٤٠) ، أنظر صحيح الجامع ٩٦٠) .

ذكر تأكيدا لمعنى الكسر وإشارة إلى أنها خلقت من أعوج آخر الضلع ، مبالغة في إثبات هذه الصفة لهن أو ضربه مثلا لأعلى المرأة ، لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل ٠٠ به الأذى ، فاستوصوا أيها الرجال بالنساء خيرا ٠ وقد ختم بما به بدأ إشعارا بكمال طلب الوصية بهن وزاد التأكيد بالإظهار في محل الإضمار ، وفيه رمز إلى التقويم برفق ، بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر أعوج ، فالمبالغة ممنوعة وتركها على العوج ممنوع وخير الأمور أوسطها ، وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال :

هي الضلع العوجاء لست تقيمها ... إلا أن تقويـــم الضلوع انكسارها
تجمع ضعفـــا واقتدارا على الفتى ... أليس عجيبا ضعفها واقتدارهـــا[1]

إن رسول الله ﷺ يوضح لنا الكيفية التي نتعامل بها مع المرأة ، وذلك بمراعاة ضعفها الذي جبلت عليه وما يواكب ذلك الضعف من أخطاء وزلل ، فيحرص الزوج أن يكون حكيما في تعامله مراعيا لهذا العوج ، معالجا للأخطاء بصبر وحكمة ، وقبل الحكم على الزوجة بسبب أخطاء وقعت فيها ، لا بد من تقويمها تقويما شاملا فيحصي محاسنها كقيامها بالواجبات الشرعية وحسن خلقها وتبعلها وإكرامها لوالديـــه وعفتهـــا وسلامة قصدها وبعدها عن الغيبة والنميمة ٠٠٠٠الخ ، ثم يحصي أخطاءها فيدرك أن الكمال لا ينبغي لها ، فلا يعنف على كل صغيرة ، ولا يتأفف في كل موقف ، ولا يقابلها بوجه عابس كالح لأمر يتعلق بتوافه الأمور ،

[1] (فيض القدير – ١ / ٥٠٣) ٠

كالأكل والشرب أو إعداد أمر مادي غفلت عنه أو نسيته ، فهذه طبائع البشر وليكن غضبه إذا انتهكت محارم الله ، كترك فريضة كالصلاة أو الصيام والحجاب ... الخ ، أو فعل محرم كالغيبة أو التبرج أو الكذب ، وليكن إنكاره بأسلوب شرعي صحيح فلا يضرب قبل أن يعظ ، ولا يهجر إلا في المضجع ، وليحذر من إخراجها من بيتها إلى بيت أهلها في حالة الغضب والهجر ، فإن ذلك من أكبر أسباب تفاقم النزاع وقد يؤدي إلى الفرقة وتشتيت الأسرة ، وقد يكون الدافع إليه في بعض الأحيان أمورا تافهة يستحي الزوجان من البوح بها لتفاهتها ، والشيطان يستغل هذه الفرصة ويدفع الزوج والزوجة إلى السباب والمشاحنات حتى يصل إلى مطلوبه وهو الطلاق ولا ينفع الندم حينئذ ، فقد صح من حديث معاوية بن حيدة أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ، ويكسوها إذا اكتسى ، ولا يضرب الوجه ، ولا يقبح ، ولا يهجر إلا في البيت**) [1] .

قال المناوي :(أي لا يسمعها المكروه ولا يقل : " قبحك الله " ولا يشتمها " ولا يهجر " كذا في كثير من النسخ وفي رواية أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت . ورأيت في أصول صحيحة من كتب

[1] (أخرجه أبو داوود في سننه – كتاب النكاح (٤٢)– برقم (٢١٤٢) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (٣) – برقم (١٨٥٠) ، والطبراني في الكبير ، والحاكم في المستدرك – ٢ / ١٨٧ ، ١٨٨ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٣١٤٩ ، صحيح أبي داوود ١٨٧٥ ، صحيح ابن ماجة ١٥٠٠) .

كثيرة ولا يهجرها " إلا في البيت " وفي رواية للبخاري غير أن لا يهجر إلا في البيت ، والحصر الواقع في خبر معاوية هذا غير معمول به بل يجوز الهجر في غير البيوت ، كما وقع للمصطفى ﷺ من هجره أزواجه في المشربه ، قال ابن حجر : والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال ، فربما كان الهجر في البيت أشق منه في غيره وعكسه ، والغالب أن الهجر في غير البيت آلم للنساء لضعف نفوسهن ، واختلف المفسرون في المراد بالهجر ، فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية من الهجران وهو البعد ، وظاهره أنه لا يضاجعها وقيل يضاجعها ، ويوليها ظهره ، وقيل يترك جماعها ، وقيل يجامعها ولا يكلمها) [1] .

وينبغي للزوجة أن تعلم أن لزوجها عليها حقوقا كثيرة وأنه جنتها ونارها ، فتعرف حق قوامته عليها ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** ﴾ [2] ، فلا تنخدع بما يكتب في المجلات الساقطة التي تدعو إلى تدمير البيوت المسلمة الآمنة المطمئنة ، بإثارة المرأة لتطالب بحقوق وهمية لا حقيقة لها ، فتخرجها من عز الإسلام وأمان الطاعة وطمأنينة العيش وأنس الزوجية وسعادة التوافق – إلى الصراع والنزاع والخصام ، وتكون المرأة الخاسرة الأولى من ذلك كله ، فإن بقيت

---

[1] (فيض القدير – ٣ / ٣٩٢) .

[2] (سورة النساء – الآية ٣٤) .

في مترلها ففي جحيم التراع ، وإن خرجت فإلى بؤس الفراق والضياع ، وحل ذلك .. التمسك بأهداب الشريعة وعدم مناقضة الفطرة . والعبرة شاهد قوي لكل متأمل متدبر لما حصل للمجتمعات الغربية التي ضاعت فيها القوامة ، وحصل فيها الضياع والفساد حتى عاد الزواج موجودا مفقودا ، وتحللت الأسر وضاعت المعايير حتى صرخ عقلاؤها رجالا ونساء يطالبون بما اختلجت به نفوسهم من نداء الفطرة ، بعد أن جربوا مآسي البعد عنها .

وينبغي أن تدرك الزوجة أن أسلوب التعامل مؤثر ، فقد يستجيب الزوج بالأسلوب اللطيف المناسب ، ويرفض أسلوب الأمر والنهي والإلحاح ، ولتعلم المرأة أن فقد أمر مادي لم يلب لها لا يقارن بفقد رضى الله سبحانه أو فقد محبة الزوج ، والرقة واللين هما الأسلوب الأمثل والصحيح ، كما ثبت من حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : قال رسول الله ﷺ : **(عليك بالرفق ، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يترع من شيء إلا شانه)** [1].

[1] (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه – كتاب البر (٧٨) – برقم (٢٥٩٤) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الجهاد (١) – برقم (٢٤٧٧) ، أنظر صحيح الجامع ٤٠٤١ ، صحيح ابن ماجة ٢١٦٤) .

قال المناوي : (أي بلين الجانب والاقتصاد في جميع الأمور والأخذ بأيسر الوجوه وأقربها وأحسنها ، إذ هو سبب لكل خير " ولا يترع من شيء إلا شانه " أي عابه) [١] .

فإن حصل المطلوب فبها ونعمت ، وإلا لم يترتب على ذلك شرخ في العلاقة الزوجية ، ومن المسلم به أن إصرار المرأة مع إصرار الرجل يوسع شقة الخلاف ويدفع الزوج إلى رفض تحقيق مطالب الزوجة لذات المنع لا بسبب اعتبارات صحيحة ، مع أن الداعي يحتم على المرأة أن تكون طوع زوجها وفي خدمته ، وقد نصت الأحاديث الصحيحة على عظم حق الزوج وقدره :-

* عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : قال رسول الله ﷺ:(**لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ..**) [٢] .

قال شمس الحق العظيم أبادي :(" لو كنت آمرا " بصيغة المتكلم وفي بعض النسخ " آمرا " بصيغة الفاعل أي لو صح لي أن آمر أو لو فرض أني كنت آمر " لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق " وفي بعض النسخ " من حق " فالتنوين للتكثير والتعريف للجنس

---

[١] (فيض القدير – ٤ / ٣٣٤) .

[٢] (أخرجه أبو داوود في سننه – كتاب النكاح (٤١) – برقم (٢١٤٠) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (١) – برقم (١٨٤٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٣٩ ، أنظر صحيح أبي داوود ١٨٧٣ ، صحيح ابن ماجة ١٤٩٥) .

وفيه إيماء إلى قوله تعالى : ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** ﴾ [١]) [٢] .

* عن معاذ – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لو تعلم المرأة حق الزوج ، لم تقعد ما حضر غداؤه وعشاؤه ، حتى يفرغ منه**) [٣] .

قال المناوي :(أي لو تعلم المرأة ما حق الزوج " لم تقعد " أي تقف " ما حضر غداؤه وعشاؤه " أي مدة دوام حضوره " حتى يفرغ منه " لما له عليها من الحقوق وإذا كان هذا في حق نعمة الزوج وهي في الحقيقة من الله تعالى ، فكيف بمن ترك شكر نعمة الله ؟!) [٤] .

* عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ:(**إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح**) [٥] .

---

[١] (سورة النساء – الآية ٣٤) .

[٢] (عون المعبود – ٦ / ١٢٦) .

[٣] (أخرجه الطبراني في الكبير ، والسيوطي في " الدر المنثور " – ٢ / ١٥٣ ، والهندي في " كتر العمال " – برقم (٤٤٧٧٢) وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٢٥٩) .

[٤] (فيض القدير – ٥ / ٣١٥) .

[٥] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٣٤٨ ، متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق (٧) – برقم (٣٢٣٧) واللفظ بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب النكاح (١٢٠) برقم (١٤٣٦) – والنسائي في " السنن الكبرى " – =

قال المناوي :(" إذا باتت المرأة " أي دخلت في المبيت يعني أوت إلى فراشها ليلا للنوم حال كونها " هاجرة " بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية " مهاجرة " وليس لفظ المفاعلة على ظاهره بل المراد أنها هي التي هجرت ، وقد يأتي لفظها ويراد به نفس الفعل وإنما يتجه عليهما اللوم إذا بدأت بالهجر " فراش زوجها " فغضب بلا سبب بخلاف ما لو بدأ بهجرها ظالما لها فهجرته كذلك " لعنتها الملائكة " الحفظة أو من وكل منهم بذلك أو أعم ويرشد إلى التعميم قوله في رواية مسلم " الذي في السماء " إن كان المراد به سكانها ، ثم هذا مقيد بما إذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ، ثم لا تزال تلعنها في تلك الليلة " حتى تصبح " أي تدخل الصباح لمخالفتها أمر ربها بمشاقة زوجها ، وخص الليل لأنه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه ، فإن وقع نهارا لعنتها حتى تمسي بدليل قوله في رواية " حتى ترجع " قال في الكشاف : البيتوتة خلاف الظلول وهي أن يدركك الليل نمت أو لم تنم ، وليس الحيض عذرا إذ له حق التمتع بما فوق الإزار . ذكره النووي وبه علم أن قول ابن جمرة : الفراش كناية عن الجماع ليس في محله ، وليس المراد باللعن اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمة الله ، لأنه لا يجوز على مسلم ، بل العرفي وهو مطلق السب والذم والحرمان من الدعاء لها والاستغفار ، إذ الملائكة تستغفر لمن في الأرض كما جاء به القرآن ، فتبيت محرومة من ذلك ، وفيه أن سخط الزوج يوجب سخط

= ٥ / ٣١٣ – كتاب عشرة النساء (٢١) – برقم (٨٩٧٠) – واللفظ بنحوه – واللفظ لمسلم ، أنظر صحيح الجامع ٤٠٨) .

الرب ، وإذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف به في أمر دينها ؟ وإن الملائكة تدعو على العصاة وإن دعاءهم من خير أو شر مقبول ، لأن المصطفى ﷺ خوف من ذلك ، وإن السنة أن يبيت الرجل مع أهله في فراش واحد ، ولا يجري على سنن الأعاجم من كونهم لا يضاجعون نساءهم ، بل لكل من الزوجين فراش فإذا احتاجها يأتيها أو تأتيه)[١] .

* عن أبي هريرة وأنس بن مالك وعبدالرحمن بن عوف – رضي الله عنهم – قالوا : قال رسول الله ﷺ : (**إذا صلت المرأة خمسها ، وحصنت فرجها ، وأطاعت بعلها ، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت**)[٢] .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – رحمه الله – معقبا على هذا الحديث تحت عنوان (وجوب خدمة المرأة لزوجها) :-

قلت : والحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها وخدمتها إياه في حدود استطاعتها ، ومما لا شك فيه أن من أول ما يدخل في ذلك الخدمة في مترله وما يتعلق به من تربية أولاده ونحو ذلك ؟ وقد اختلف العلماء في هذا ، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتـــاوى) –

---

[١] (فيض القدير – ١ / ٣٠٩) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ١ / ١٩١ – برقـــم (١٦٦٠) ، والطبراني في الأوسط – ٢ / ١٦٩ ، وابن حبان في صحيحه – برقم (٤١٦٣) – من حديث أبي هريرة كما في الترغيب – ٣ / ٧٣ ، وأبو نعيم – ٦ / ٣٠٨ ، والجرجاني (٢٩١) ، وقال الألباني حديث حسن أو صحيح له طرق – أنظر صحيح الجامع ٦٦٠ – آداب الزفاف ١٨٢) .

٢ / ٢٣٤ – ٢٣٥ : " وتنازع العلماء ، هل عليها أن تخدمه في مثل فراش المنزل ، ومناولة الطعام والشراب ، والخبز والطحن لمماليكه وبهائمه مثل علف دابته ونحو ذلك ، فمنهم من قال : لا تجب الخدمة ، وهذا ضعيف كضعف قول من قال : لا تجب العشرة والوطء ! فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف ، بل الصاحب في السفر الذي هو نظير الإنسان وصاحبه في المسكن ، إن لم يعاونه على مصلحته لم يكن قد عاشره بالمعروف. وقيل – وهو الصواب – وجوب الخدمة ، فإن الزوج سيدها في كتاب الله ، وهي عانية عنده بسنة رسول الله ﷺ وعلى العاني والعبد الخدمة ، وإن ذلك هو المعروف .

ثم من هؤلاء من قال : تجب الخدمة اليسيرة ، ومنهم من قال : تجب الخدمة بالمعروف . وهذا هو الصواب ، فعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها لمثله ، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال ، فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية ، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة " .

قلت : – والقول للشيخ الألباني – رحمه الله – وهذا هو الحق – إن شاء الله تعالى – أنه يجب على المرأة خدمة البيت ، وهو قول مالك وأصبغ كما في (الفتح) (٩ / ٤١٨) ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وكذا الجوزجاني من الحنابلة كما في (الاختيارات) (ص ١٤٥) وطائفة من السلف والخلف كما في الزاد (أي " زاد المعاد ") ، ولم نجد لمن قال بعدم الوجوب دليلا صالحا ، وقول بعضهم (أن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع لا الاستخدام) مردود بأن الاستمتاع حاصل للمرأة أيضا

بزوجها فهما متساويان في هذه الناحية ، ومن المعلوم أن الله – تبارك وتعالى – قد أوجب على الزوج شيئا آخر لزوجته الا وهو نفقتها وكسوتها ومسكنها ، فالعدل يقتضي أن يجب عليها مقابل ذلك شيء آخر أيضا لزوجها ، وما هو إلا خدمتها إياه ، سيما وهو القوام عليها بنص القرآن الكريم ، وإذا لم تقم هي بالخدمة فسيضطر هو إلى خدمتها في بيتها وهذا يجعلها هي القوامة عليه ، وهو عكس للآية القرآنية كما لا يخفى . فثبت أنه لا بد لها من خدمته وهذا هو المراد . وأيضا فإن قيام الرجل بالخدمة يؤدي إلى أمرين متباينين تمام التباين : أن ينشغل الرجل بالخدمة عن السعي وراء الرزق وغير ذلك من المصالح . وتبقى المرأة في بيتها عطلا عن أي عمل يجب عليها القيام به ، ولا يخفى فساد هذا في الشريعة التي سوت بين الزوجين في الحقوق ، بل وفضلت الرجل عليها درجة) [1] .

فيجب أن يعي كل من الزوج والزوجة تبعات المسؤولية الملقاة على عاتق كل منهما والتي بينها وحددها الشرع ، وقد جاءت الشريعة بالأطر التي تنظم الأسرة وتحدد الواجبات والالتزامات ، فالقوامة للرجل وعليه النفقة وليس من حقه مطالبة الزوجة بدفع أي شيء من مالها مهما كان غناها وفقره إلا على سبيل البذل والتكرم ، ويجب على الزوج بذل وسعه وطاقته في القيام بما أوجب الله عليه من تعليم أهله أمور دينهم حتى يعبد الله في بيته وفق ما شرع ، وأن يجلب لهم الكتب النافعة والأشرطة المفيدة وأن

[1] (آداب الزفاف – ص ١٨٠ – ١٨١) .

يخصص من وقته جزءا لتعليمهم المهمات وأمور الدين التي تخفى عليهم ، ومن أشد التفريط أن يجلب الزوج لزوجته كتبا غير نافعه ، وعدم شراء كتب العلم الشرعي مع افتقارها إليها ، فبالعلم الشرعي تعرف المرأة ما لله من حقوق وما لزوجها من واجبات ، وما يجب أن تلقن طفلها ، وما ينبغي أن تربي عليه أولادها ، وأن تتخلق به ، فتصفو القلوب وتهنأ النفوس وتقر الأعين ، وبمثل هذا الفهم تكون أسرنا قد تربت بالتربية الإسلامية الحقة التي هي أساس المجتمع ونواته ، ولتعلم أن الشيطان يصبو إلى أن يفرق بينها وبين زوجها ، وذلك باستغلال المشاكل والنزاعات ليؤجج نارها ليكون الطلاق هو نهاية المطاف ، والذي يعتبر أساسا في تشتت الأسر وضياعها ، كما ثبت من حديث جابر – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن إبليس يضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه ، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلت كذا وكذا ، فيقول : ما صنعت شيئا ، ويجيء أحدهم فيقول : ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله ، فيدنيه منه ، ويقول : نعم أنت !**) [1] .

قال المناوي : (" إن إبليس " أي الشيطان من أبلس إذا أيس (فإذا هم مبلسون) " يضع عرشه " أي سرير ملكه يحتمل أن يكون سريرا حقيقة يضعه " على الماء " ويجلس عليه وكونه تمثيلا لتفرعنه وشدة عتوه ونفوذ

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٣١٤ ، ٣٣٢ ، ٣٥٤ ، ٣٦٦ ، ٣٨٤ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب المنافقين (٦٦) – برقم (٢٨١٣) ، أنظر صحيح الجامع ١٥٢٦) .

أمره بين سراياه وجيوشه – والمراد جنوده وأعوانه أي يرسلهم إلى إغواء بني آدم وافتتاهم وإيقاع البغضاء والشرور بينهم – وأيا ما كان فيظهر أن استعمال هذه العبارة الهائلة وهي قوله " عرشه " تهكما وسخرية فإنها استعملت مع الجبار الذي لا يغالب (وكان عرشه على الماء) والقصد أن إبليس مسكنه البحر " ثم يبعث سراياه " جمع سرية وهي القطعة من الجيش " فأدناهم منه " أي أقربهم " مترلة " وهو مبتدأ " أعظمهم فتنة " خبره " يجيء أحدهم " بيان لمن هو أدنى منه ولمن هو أبعد " فيقول : فعلت كذا وكذا " أي وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب " فيقول له : ما صنعت شيئا " استخفافا بفعله فنكره في سياق النفي " ويجيء أحدهم فيقول له : ما تركته " يعني الرجل " حتى فرقت بينه وبين أهله " أي زوجته " فيدنيه منه " أي يقربه منه وأوقعه مخبرا وحذف الخبر وهو صنعت شيئا لادعاء أنه هو المتعين لإسناد الصنع العظيم المدلول بالتنوين عليه أيضا " ويقول " مادحا شاكرا له " نعم أنت ! " بكسر النون وسكون العين على أنه من أفعال المدح كذا جرى عليه جمع .. قال بعض المحققين : ولعله خطأ لأن الفاعل لا يحذف وإضماره في أفعال المدح لا ينفصل عن نكره منصوبة مفسرة ، وإنما صوابه بفتح النون على أنه حرف إيجاب ، ثم أن هذا تهويل عظيم في ذم التفريق حيث كان أعظم مقاصد اللعين لما فيه من انقطاع النسل وانصرام بني آدم توقع وقوع الزنا الذي هو أعظم الكبائر فسادا

وأكثرها معرة ، كيف وقد استعظمه في التتريل بقوله : ﴿ **فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ** ﴾ [١]) [٢] .

قال محمد بن مفلح – رحمه الله – :(قال عطاء : الطلاق هلاك ، ويتمكن الشيطان بسبب ذلك إلى أمور بها يوقع كل واحد منهما في الزنا وارتكاب الفواحش الظاهرة والباطنة والسحر والعداوة وتشتت القلب ، وربما يكون ذلك وسيلة إلى عوده إليها حراما) [٣] .

ومن الأمور المعتادة حصول بعض المشاكل بين الزوجين ، وعندها يجب التفاهم بينهما بالحكمة وعدم تدخل الغير فيها لا من قريب ولا من بعيد ، وإن استدعى الأمر فيمكن عند ذلك الرجوع إلى أهل العلم والفضل واستشارقم ، فإن تجاوز الأمر الحد ، حكم أعقل أهلها وأعقل أهله ليتفقا على حل ينهي التراع ويعيد العشرة .

ويجب على الزوج وزوجه أن يتقيا الله قدر استطاعتهما وأن يتبعا شريعة الله في حل المشكلات ، ويجب أن يترك الزوج أو الزوجة الإصرار على فرض الرأي في كل موقف إذا تبين أن الصواب مع غيره ، بل يرجع إلى الحق لأنه خير من التمادي في الباطل ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في

---

[١] (جزء من سورة البقرة – الآية ١٠٢)) .

[٢] (فيض القدير – ٢ / ٤٠٨) .

[٣] (مصائب الإنسان – ١٣٢) .

محكم كتابه قائلا : ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِن أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا** ﴾ [١] .

وإن تفاقمت تلك المشكلات بحيث وصلت إلى مرحلة يصبح معها الطلاق هو الأولى – عند ذلك يجب على الرجل أن يتقي الله ويعلم أن المرأة أمانة استحلها باسم الله فلا يظلمها ولا ينقص من قدرها ، قال تعالى : ﴿ **الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ** ﴾ [٢] .

ولتتذكر المرأة العفيفة الطاهرة الحديث الذي رواه معاذ –رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا ، إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيه قاتلك الله ، فإنما هو عندك دخيل ، يوشك أن يفارقك إلينا**) [٣] .

---

[١] (سورة النساء – الآية ٣٥) .

[٢] (سورة البقرة – الآية ٢٢٩) .

[٣] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٥ / ٢٤٢ ، والترمذي في سننه – كتاب الرضاع (١٩) – برقم (١١٩٠) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (٦٢) – برقم (٢٠١٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٧١٩٢ ، صحيح الترمذي ٩٣٧ ، صحيح ابن ماجة ١٦٣٧ – السلسلة الصحيحة ١٧٣) .

قال المباركفوري :(قوله " لا تؤذي " بصيغة النفي " من الحور " أي نساء أهل الجنة جمع حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها " العين " بكسر العين جمع عيناء بمعنى الواسعة العين " لا تؤذيه " نهي مخاطبة " قاتلك الله " أي قتلك أو لعنك أو عاداك ٠ وقد يرد للتعجب كتربت يداه ٠ وقد لا يراد به وقوع ومنه : قاتل الله سمرة ٠ كذا في المجمع " فإنما هو " أي الزوج " عندك دخيل " أي ضيف ونزيل ٠ يعني هو كالضيف عليك وأنت لست بأهل له حقيقة ، وإنما نحن أهله فيفارقك ويلحق بنا ٠ " يوشك أن يفارق إلينا " أي واصلا إلينا)[١] ٠

---

[١] (تحفة الأحوذي – ٤ / ٢٨٣ – ٢٨٤) ٠

ثامنا : إهمال تربية الأبناء :-

الأبناء نعمة من الله ، أنعم بها وكلف الخلق بشكرها ، ورعايتها وحفظها ، وقد ولدوا على الفطرة السليمة ، قابلين للخير والشر الذي يلقى عليهم . كما ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل مولود يولد على الملة ، فأبواه يهودانه ، وينصرانه ، ويشركانه . قيل : فمن هلك قبل ذلك ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين**) [١] .

قال المناوي : (كل مولود من بني آدم " يولد على الفطرة " – رواية أخرى – اللام للعهد والمعهود فطرة الله التي فطر الناس عليها أي الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين ، والنهي للتحلي بالحق وقبول الاستعداد والتأبي عن الباطل والتمييز بين الخطأ والصواب " حتى يعرب عنه لسانه " فحينئذ إن ترك بحاله وخلي وطبعه ولم يتعرض له من الخارج من يصده عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد الأبوين والألف بالمحسوسات والانهماك في الشهوات ونحو ذلك .. لينظر فيما نصب من الدلالة الجلية على التوحيد وصدق الرسول ﷺ وغير ذلك نظرا صحيحا يوصله إلى الحق وإلى الرشد ، عرف الصواب ولزم ما طبع عليه في الأصل ، ولم يختر إلا الملة الحنيفية ، وإن لم يترك بحاله بأن كان أبواه نحو

[١] (أخرجه الترمذي في سننه – كتاب القدر (٥) – برقم (٢٢٣٧) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٠ ، صحيح الترمذي ١٧٣٧ – الإرواء ١٢٢٠) .

يهوديين أو نصرانيين " فأبواه " هما اللذان " يهودانه " أي يصيرانه يهوديا بأن يدخلاه في دين اليهودية المحرف المبدل بتفويتهما له " أو ينصرانه " أي يصيرانه نصرانيا " أو يمجسانه " أي يدخلانه المجوسية كذلك بأن يصداه عما ولد عليه ، ويزينا له الملة المبدلة والنحل الزائفة) [1] .

وقال الشاعر :

وينشأ ناشئ الفتيان فينا   على ما كان عوده أبوه

والأمة الإسلامية ذات مسلك فريد ، ولها أهداف سامية تسعى إلى تحقيقها ، وعليها واجبات جسيمة تعمل على أدائها .

ولذا فقد اشتمل المنهج الإسلامي على مبادئ عظيمة ، لا يوجد لها مثيل في أي دين من الأديان ، أو نظام من النظم البشرية ، ومن ذلك ما اشتمل عليه من منهاج شامل قويم في تربية النفوس وتنشئة الأجيال ، لتحقق الهدف الأسمى من وجودها وهو عبادة الله ، العبادة بمعناها الكبير الشامل لكل نشاط يقوم به الإنسان على هذه الأرض . وهذا المنهج يعنى بإعداد الإنسان الإعداد التام من جميع جوانب شخصيته المتوازنة ، ليوجد الفرد السوي القادر على تحمل تبعات أمانته للاستخلاف في هذه الأرض .

---

[1] (فيض القدير – ٥ / ٣٤) .

ومن أبرز ميزات هذا المنهج الفريد – شموله لجميع شؤون الحياة وميادين النشاط الإنساني . فهو إذن ليس مجرد عبادات ونظم شرعية ، لا أثر فيها في الأخلاق والروح ، بل إنه قد اشتمل على مبادئ روحية ، وتربوية لا نظير لها في أي منهج بشري آخر ، ومن ذلك ما جاء به من أسس ومبادئ سامية لتربية الأجيال المسلمة .

والواقع أن هذا الفرع من فروع التربية له دور كبير وأهمية عظمى ، فهو يتعلق بالإنسان ورعايته في مرحلة مهمة من مراحل حياته ، ليكون نبتة صالحة ، وطاقة بناءة في المجتمع .

وهذا الموضوع من أهم الموضوعات التي أولاها الإسلام اهتماما بالغا ، على أساس أن الناشئ لبنة في مجتمعه الصغير ، المتمثل في الأسرة ، والأسرة لبنة في المجتمع الكبير وهو الأمة .

وترجع هذه الأهمية إلى أن هذه المرحلة من أهم المراحل في حياة الإنسان ، وأكثرها خطورة ، وذلك أنها تتميز بصفات وخصائص واستعدادات خاصة . وهي أساس ومنطلق لما يأتي بعدها من مراحل .

ومن هنا – فإن على المربين – خصوصا الوالدين – واجبا من أكبر الواجبات في تربية أولادهم ، ومن في رقابهم مسؤولية تربيتهم التربية الواعية ، الشاملة لجميع جوانب الإنسان ، الروحية والخلقية والجسمية والعقلية ... وغيرها من الجوانب .

وعليهم قبل ذلك أن يلموا بأصول التربية الإسلامية ، ومجالاتها ووسائلها وكل ما يعينهم على القيام بدورهم أفضل قيام ، إذ أن الجهل بهذه المبادئ التربوية ، له دور كبير في انحراف الجيل ، ولا بد من تحلي المربى الناجح بصفات وخصائص يستطيع من خلالها أن يكون عاملا وعنصرا فعالا في التأثير والتوجيه .

قال الأستاذ محمد نور سويد عن صفات المربى الناجح :-

١)- الحلم والأناة .
٢)- الرفق والبعد عن العنف .
٣)- القلب الرحيم .
٤)- أخذ أيسر الأمرين ما لم يكن إثما .
٥)- الليونة والمرونة .
٦)- الابتعاد عن الغضب .
٧)- الاعتدال والتوسط .
٨)- التخول بالموعظة الحسنة) [1] .

والملاحظ أن الإسلام اعتنى بتربية الأبناء منذ نعومة أظفارهم إلى أن يشبوا ويترعرعوا ويبلغوا مبلغ الرجال ، ليحملوا أمانـــة الدين وتبليغ الرسالة ، وقد أكد الشارع على تنشئتهم على عقيدة التوحيد وتقوية

[1] (منهج التربية النبوية للطفل – باختصار – ٣٦ – ٣٩) .

صلتهم بالخالق سبحانه منذ ولادتهم ، ولذلك حرص الإسلام أن تكون كلمة التوحيد أول كلمة تطرق أسماعهم ، وقد اهتمت الشريعة اهتماما عظيما بالمولود قبل وبعد ولادته ، فوضعت الأحكام المتعلقة بهذا الحدث ، ومن ذلك :-

١)- أن يؤذن في أذن المولود :

كما ثبت من حديث أبي رافع - رضي الله عنه - قال : رأيت رسول الله ﷺ : (**أذن في أذن الحسن ابن علي ، حين ولدته فاطمة : بالصلاة**) [1] .

قال شمس الحق العظيم أبادي : (" بالصلاة " أي بأذان الصلاة وهو متعلق بأذن والمعنى أذن بمثل أذان الصلاة وهذا يدل على سنية الأذان في أذن المولود) [2] .

---

[1] (أخرجه أبو داوود في سننه - كتاب الأدب (١١٦) - برقم (٥١٠٥) ، والترمذي في سننه - كتاب الأضاحي (١٥) - برقم (١٥٦٩) ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح أبي داوود ٤٢٥٨ ، صحيح الترمذي ١٢٢٤ ، الإرواء ١١٧٣) .

[2] (عون المعبود - ١٤ / ٧) .

٢)- العقيقة والتسمية وإماطة الأذى عن رأس المولود :

كما ثبت من حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : (**عق رسول الله ﷺ عن حسن وحسين يوم السابع وسماهما ، وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى**) [١] .

قال المباركفوري :(قوله " أمر بتسمية المولود يوم سابعه " فيه دليل على سنية تسمية المولود يوم السابع وقد ورد فيه غير هذا الحديث ، وقد ثبتت تسمية المولود يوم الولادة أيضا " ووضع الأذى عنه " عطف على تسمية المولود ، والمراد بوضع الأذى عنه إماطته وإزالته ، قال الحافظ في الفتح : قوله " أميطوا عنه الأذى " أي أزيلوا ، وزنا ومعنى قال : وقع عند أبي داوود من طريق سعيد بن أبي عروبة وابن عون عن محمد بن سيرين قال : إن لم يكن الأذى حلق الرأس فلا أدري ما هو ، وقد جزم الأصمعي بأنه حلق الرأس . وأخرجه أبو داوود بسند صحيح عن الحسن كذلك ، ووقع في حديث عائشة عند الحاكم وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى ، ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس ، فقد وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني : ويماط عنه الأذى ويحلق رأسه ، فعطف عليه ، فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس . ويؤيد ذلك أن في بعض طرق

---

[١] (أخرجه الطحاوي في المشكل – ١ / ٤٦٠ ، وابن حبان في صحيحه – برقم (١٠٥٦) ، والحاكم في المستدرك – ٤ / ٢٣٧ ، والبيهقي في " الكبرى " – ٩ / ٢٩٩ ، وهو حديث صحيح ، أنظر الإرواء – برقم ١١٦٤) .

حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه أقذاره رواه أبو الشيخ انتهى . " والعق " أي الذبح بشاة أو شاتين)[1] .

<u>٣)- تحنيك المولود :</u>

كما ثبت من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - والحديث طويل وأقتصر على الشاهد منه : (**... فأخذه النبي ﷺ وقال : أمعه شيء ؟ قالوا نعم ، تمرات ، فأخذها النبي ﷺ فمضغها ، ثم أخذها من فيه ، فجعلها في فِيّ الصبي ، ثم حنكه وسماه عبدالله**)[2] .

قال النووي :(اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر ، فإن تعذر فما في معناه وقريب منه من الحلو ، فيمضغ المحنك التمر حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ، ثم يفتح فم المولود ، ويضعها فيه ليدخل شيء منها جوفه ، ويستحب أن يكون المحنك من الصالحين رجلا كان أو امرأة ، فإن لم يكن حاضرا عند المولود حمل إليه .

وقال أيضا :(وفي الحديث فوائد منها : تحنيك المولود عند ولادته ، وهو سنة بالإجماع كما سبق . ومنها أن يحنكه صالح من رجل أو امرأة ، ومنها

---

[1] (تحفة الأحوذي - ٨ / ٩٨ - ٩٩) .

[2] (متفق عليه - أخرجه البخاري في كتاب العقيقة (١) - باب تسمية المولود غداة يولد برقم (٥٤٦٩) ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الآداب (٢٢) - باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته واللفظ له - برقم ٢١٤٤) .

كون التحنيك بتمر ، وهو مستحب ، ولو حنك بغيره حصل التحنيك ، ولكن التمر أفضل ، ومنها التواضع ، وتعاطي الكبير أشغاله ، وأنه لا ينقص ذلك مروءته ومنها استحباب التسمية بعبد الله ، ومنها استحباب تفويض تسميته إلى صالح فيختار له اسما يرتضيه ومنها جواز تسميته يوم ولادته) [١] .

وبعض أهل العلم يرى أن التحنيك أمر خاص برسول الله ﷺ ولا يجوز فعل ذلك لغيره ، وقد تبين من سياق الكلام – آنف الذكر – والذي أورده الإمام النووي تعقيبا على الحديث – الإجماع على سنية فعله ، وقد ذكر ابن القيم أثرا يدل على العموم ، فلا بأس بفعله من قبل من يتوسم فيهم الخير والصلاح والله أعلم .

قال ابن القيم : (قال الخلال : أخبرني محمد بن علي قال : سمعت أم ولد أحمد بن حنبل تقول : أخذ بي الطلق وكان مولاي نائما فقلت له : يا مولاي ! هو ذا أموت ! فقال : يفرج الله ، فمـــا هو إلا أن قال : يفرج الله ، حتى ولدت سعيدا ، فلما ولدته قال : هاتوا ذلك التمر ، لتمر كان عندنا من تمر مكة ، فقلت لأم علي : امضغي هذا التمر وحنكيه ففعلت ، والله أعلم) [٢] .

---

[١] (صحيح مسلم بشرح النووي – باختصار – ١٣،١٤،١٥ / ٣٠٢ – ٣٢٠) .
[٢] (تحفة المودود بأحكام المولود – لابن القيم – ٢٥) .

والمتأمل في العصر الذي نعيش فيه يرى أن كثيرا من الأحكام والسنن المتعلقة بالمولود قد أميتت ، وتم إحياء البدع التي هي من صنع الغرب وأفكاره ، كاحتفالات عيد الميلاد والأعياد المتنوعة الأخرى ونحو ذلك من أمور متنوعة .

والشيطان يترقب خروج المولود قبل ولادته ، فيأتيه فيمسه ويطعنه في جنبيه ، كما نصت الأحاديث بذلك ، فقد ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى ابن مريم ، ذهب يطعن فطعن الحجاب**) [١] ، وقد ثبت أيضا من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان**) [٢] ، وحال خروج المولود إلى الحياة ، يستهل باكيا ، وتكون البداية صراع بين الحق والباطل ، صراع ينتظر هذا الطفل الذي لا يملك حولا ولا قوة .

قال المناوي :(" كل بني آدم يطعن الشيطان " بضم العين يمس " في جنبيه " بالتثنية " باصبعه " بالإفراد وفي رواية للبخاري بالتثنية قال الطيبي

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٥٢٣ ، والإمام البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق (١١) – برقم (٣٢٨٦) ، أنظر صحيح الجامع ٤٥١٦) .

[٢] (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه – كتاب الفضائل (١٤٨) – برقم (٢٣٦٧) ، أنظر صحيح الجامع ٣٨٤٦) .

المس والطعن عبارة عن الإصابة بما يؤذيه ويؤلمه ، وقال البيضاوي : مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والإصابة بما يؤذيه ويؤلمه) [١] .

وهنا تبدأ مسؤولية الأبوين ، فيعينانه ويقدمان له المساعدة لشق طريقه في الحياة ، وحمايته وحفظه بعد حفظ الله من خطوب الدهر والأحداث ، ويكون من أهم واجباهما تنشئته وتربيته في كنف الإسلام ، فيراقبانه في مراحل طفولته المختلفة ، ويسعيان دوما إلى تقويم الانحرافات الملاحظة بما تمليه التربية الإسلامية الحقة ، حتى يصبح رجلا سويا قادرا على حمل الرسالة والانطلاق بالدعوة ، لتقديمها لغيره حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

والمشكلة التي تعاني منها كثير من المجتمعات الإسلامية اليوم ، تتركز في التربية والتنشئة على أفكار غربية هدامة ، أو عادات وتقاليد متوارثة تتعارض كلية مع العقيدة والمنهج ، فينشأ الأبناء في انحراف عن تعاليم السماء ، ويصقلون بأخلاق ذميمة ، وتصرفات مشينة ، فيعيشون في ظلام المعصية ، مخالفين أمر الله ، داعين للضلالة ، مفسدين لبيئتهم ومجتمعهم ، ولا يصلح المجتمع إلا باستئصالهم ونبذهم ، لما حوت نفوسهم من شر وهدم للعقيدة والدين ، وذلك بعد اتخاذ كافة الطرق والوسائل الكفيلة بدعوهم إلى الحق وتصحيح عقائدهم .

---

[١] (فيض القدير – باختصار – ٥ / ١٦) .

وتحمل المسؤولية وتبعاتها من قبل الآباء ، باتباع الطريقة والمنهج الأمثل للتربية والمستقاة من الكتاب والسنة ، وتحديد الواجبات ، والمتابعة البناءة ، كل ذلك يؤدي إلى تنشئة جيل مؤمن تربى على المنهج الصحيح وصار من الدعاة إلى الحق المتمسكين به .

وكثير من الناس اليوم فرط في تحمل مسؤوليات التربية ، ولم يقم بما أوجبه الله عليه تجاه أبنائه ، ونتج عن ذلك كثير من المظاهر المنحرفة واللاأخلاقية ، وهذا يبين عظم المسؤولية الملقاة على عاتق الأبوين ، وقد ثبت من حديث ابن عمر – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ، وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ، وهي مسؤولة عن رعيتها ، والخادم راع في مال سيده ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع في مال أبيه وهو مسؤول عن رعيته ، فكلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته**) [1] .

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده–٢ / ٥ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١٢١ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الجمعة (١١) – برقم (٨٩٣) – وكتاب الجنائز (٣٢) – فتح الباري – ٣ / ١٥٠ – وكتاب الاستقراض (٢٠) – برقم (٢٤٠٩) – وكتاب الوصايا (٩) – برقم (٢٧٥١) – وكتاب العتق (١٧ ، ١٩) – برقم (٢٥٥٤ ، ٢٥٥٨) – وكتاب النكاح (٨١ ، ٩٠) – برقم (٥١٨٨ ، ٥٢٠٠) – وكتاب الأحكام (١) – برقم (٧١٣٨) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الأمارة (٢٠) – برقم (١٨٢٩) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الأمارة (١) – برقم (٢٩٢٨) ، والترمذي =

قال المناوي :(" كلكم راع " أي حافظ ملتزم بصلاح ما قام عليه وهو ما تحت نظره من الرعاية وهي الحفظ ، يعني كلكم مستلزم بحفظ ما يطالب به من العدل إن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان مولن عليه ، وكل راع مسؤول عن رعيته في الآخرة ، فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقات ذلك ، فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر ، وإلا طالبه كل أحد من رعيته بحقه في الآخرة) [١] .

إن التربية الإسلامية للأبناء عنوان له دلالته ونتائجه الطيبة ، ومن ثماره الطيبة بر الأبناء بآبائهم ، وطاعتهم لهم ، ومعرفة حقوقهم وواجباتهم الشرعية ، فيحسنون صحبتهم ويكونون عونا وسندا لهم ، ولا غرابة أن يكونوا قائدين لهم إلى الجنة ، كما ثبت من حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (**ليس أحد من أمتي يعول ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات ، فيحسن إليهن إلا كن له سترا من النار**) [٢] .

= في سننه – كتاب الجهاد (٢٧) – برقم (١٧٧٣) ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٩ ، صحيح أبي داوود ٢٥٤١ ، صحيح الترمذي ١٣٩٤) .

[١] (فيض القدير – ٥ / ٣٨) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٦ / ٣٣ ، ٨٨ ، ١٦٦ ، ٢٤٣ ، ٢٩٣ – متفق عليه – أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب الزكاة (١٠) – برقم (١٤١٨) – وكتاب الأدب (١٨)–برقم (٥٩٩٥) –واللفظ بنحوه ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب البر (١٤٧)–=

قال المناوي :(" ليس أحد من أمتي " أي أمة الإجابة " يعول ثلاث بنات " أي يقوم بما يحتجنه من نحو قوت وكسوة " أو ثلاث أخوات له فيحسن إليهن " أي يعولهن ومع ذلك يحسن إليهن في الإقامة عليهن بأن لا يمن عليهن ولا يظهر لهن الضجر والملل ، ولا يحملهن ما لا يطقنه " إلا كن له سترا من النار " أي وقاية من دخول نار جهنم لأنه كما سترهن في الدنيا عن ذل السؤال وهتك الأعراض باحتياجهن إلى الغير الذي ربما جر إلى الخنا والزنا جوزي بالستر من النار جزاء وفاقا) [١] .

وقد ثبت أيضا من حديث عقبة بن عامر – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**من كان له ثلاث بنات ، فصبر عليهن ،**

= – برقم (٢٦٢٩) – واللفظ بنحوه ، رواه البيهقي في " شعب الإيمان " ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٣٧٢ – واللفظ للبيهقي) .

[١] (فيض القدير – ٥ / ٣٦٢) .

وأطعمهن ، وسقاهن ، وكساهن من جدته ، كن له حجابا من النار يوم القيامة) [١] **.**

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٤ / ١٥٤ ، والإمام البخاري في الأدب المفرد – برقم (٧٦) وابن ماجة في سننه – كتاب الأدب (٣) – برقم (٣٦٦٩) ، وأبو يعلى في مسنده – برقم (١٧٦٤) ، وقال الألباني حديث صحيح – أنظر صحيح الجامع ٦٤٨٨ ، صحيح ابن ماجة ٢٩٥٩ – السلسلة الصحيحة ٢٩٤) .

تاسعا : استقدام الخدم والخادمات الكافرات :-

إن مسألة استقدام الخدم والخادمات الكافرات مسألة تحتاج إلى بحث ودراسة موضوعية واستخلاص النتائج المترتبة عليها ، وعرضها على المجتمع الإسلامي ليكون على بينة من خطورة الأمر ، ويحذر من العواقب الوخيمة الناتجة عن ذلك .

إن الإسلام يراعي احتياجـــات الإنسان ، ولا يقف حجر عثرة في طريقه ، أو في طريق طموحاته وآماله ، ويلبي حاجاته ورغباته وغرائزه ، وكل ذلك في إطار الشريعة ، وضمان المنهج الذي أوجده الله ليخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد .

وهذا يعني أن الإسلام يراعي البيت والأسرة ويراعي كذلك متطلبات المرأة المسلمة واحتياجاتها في بيتها ، ولا يحرم من قريب أو بعيد استقدام الخادمة للمساعدة وتقديم العون في الأعمال المختلفة ، ولكن ضمن الأطر والأحكام الشرعية ، ولا بد من توفر الشروط التي تعبر بمجملها عن المحافظة على كيان الفرد والأسرة والمجتمع المسلم ، ومن هذه الشروط :-

١)- الإسلام والمعتقد الصحيح :-

إن للخدم علاقة وتأثيرا على أفراد الأسرة ، وبخاصة الأطفال ، والتأثير يكون بالمعتقدات والأفكار التي يحملونها ، والإسلام حرص على أن ينشأ الطفل في بيئة إسلامية متكاملة صالحة تؤدي إلى صقل شخصيته ، بحيث يكون قادرا على حمل الرسالة وتبليغ الدعوة ، فكيف إن كان التأثير بأفكار ومعتقدات كفرية أو شركية أو بدعية تؤدي إلى آثار ومخاطر سلبية تدمر الأسر وتفتك بالمجتمعات الإسلامية ؟!

وقد ورد النهي عن التعامل واستقدام الكفار لبلاد المسلمين ، وخاصة جزيرة العرب ، كما ثبت في حديث ابن عباس – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم**) [1] .

قال النووي :(قوله ﷺ " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب " قال أبو عبيد : قال الأصمعي : جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول ، وأما في العرض فمن جدة وما والاها إلى أطراف الشام . وقال أبو عبيدة : هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في

---

[1] (متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الجزية (٦) – برقم (٣١٦٨) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الوصية (٢٠) – برقم (١٦٣٧) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الأمارة (٢٨) – برقم (٣٠٢٩) ، أنظر صحيح الجامع ٢٣٢ ، صحيح أبي داوود ٢٦١٥ – السلسلة الصحيحة ١١٣٣) .

الطول ، وأما في العرض فما بين رمل يرين إلى منقطع السماوة . قالوا : وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها ، وانقطاعها عن المياه العظيمة . وأصل الجزر في اللغة القطع . وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام ، وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم . وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب ، وقالوا : لا يجوز تمكينهم من سكناها)[١] .

وقد ثبت من حديث أبي عبيدة بن الجراح – رضي الله عنه – أنه قال : كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال : (**قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يبقين دينان بأرض العرب**)[٢] .

٢)- المحافظة على الفرائض والتقيد بأحكام الشريعة :-

ويجب الحرص أن يكون الخدم ممن يؤدون حق الله ، قائمين بشرعه ، متمسكين بمنهجه ، للحفاظ على سلامة البيوت وكينونتها وقيمها ومبادئها الإسلامية .

[١] (صحيح مسلم بشرح النووي – باختصار – ١٠،١١،١٢ / ٢٥٩ – ٢٦٠) .
[٢] (أخرجه البيهقي في سننه ، والهندي في " كنز العمال " – برقم (١٨٤٤٣) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٢٩٠ واللفظ بنحوه) .

٣)- أن تكون ذات محرم :-

المرأة معروفة بضعفها ، واحتياجها لمن يحميها ويصونها ويقف معها ، فيحفظها ويذود عنها ويرعاها ، ولكل ذلك وغيره من حكم شرعية جاءت النصوص تؤكد على ذلك وتقره ، فقد ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة، إلا مع ذي محرم**) [١] .

قال المباركفوري :(وقال أكثر أهل العلم : يحرم لها الخروج في كل سفر طويلا كان أو قصيرا ولا يتوقف حرمة الخروج بغير المحرم على مسافة القصر ، لإطلاق حديث ابن عباس بلفظ : لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم . قال الحافظ في فتح الباري تحت هذا الحديث : كذا أطلق السفر ، وقيده في حديث أبي سعيد الآتي في الباب فقال : مسيرة يومين ، ومضى في الصلاة حديث أبي هريرة مقيدا بمسيرة يوم وليلة . وعنه روايات أخرى . وحديث ابن عمر فيه مقيدا بثلاثة أيام . وعنه روايات

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٢٣٦ ، ٢٥١ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب التقصير (٤) – برقم (١٠٨٨) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الحج (٤٢١) – برقم (١٣٣٩) ، وأبو داوود في سننه – كتاب المناسك (٢) – برقم (١٧٢٤) ، والترمذي في سننه – كتاب الرضاع (١٥) – برقم (١١٨٥) ، وابن ماجة في سننه – كتاب المناسك (٧) ، برقم (٢٨٩٩) ، أنظر صحيح الجامع ٧٦٥٣ ، صحيح أبي داوود ١٥١٧ ، صحيح الترمذي ٩٣٢ ، صحيح ابن ماجة ٢٣٤٣) .

أخرى أيضا . وقد عمل أكثر العلماء في هذا الباب بالمطلق لاختلاف التقييدات انتهى)[١] .

*** أخطـــار استقـــدام الخـــدم والخادمـــات الكفـــار علـــى البيوت الإسلامية :-**

ولا بد من إدراك الأخطار الحقيقية الكامنة من وراء استخدام الخدم والخادمات الكافرات في البيوت الإسلامية ، ومن هذه الأخطار :-

١)- **نشر المبادئ الكفرية** ، ومحاولة التأثير على الأطفال بكل الوسائل وشتى الطرق ، وانشغال الآباء والأمهات عن تربية الأبناء يتيح الفرصة لهؤلاء لترسيخ المبادئ الاعتقادية الفاسدة ، وغرسها في نفوسهم ، فيشبون عليها بعد أن تستقر في أذهانهم ، فيتعودن عليها ويتخلقون بها ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل مولود يولد على الملة ، فأبواه يهودانه ، وينصرانه ، ويشركانه . قيل : فمن هلك قبل ذلك ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين**)[٢] .

---

[١] (تحفة الأحوذي - ٤ / ٢٧٨ - ٢٧٩) .

[٢] (أخرجه الترمذي في سننه - كتاب القدر (٥) - برقم (٢٢٣٧) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٤٥٦٠ ، صحيح الترمذي ١٧٣٧ - الإرواء ١٢٢٠) .

قال المباركفوري :(قوله " كل مولود " قال القاري : أي الثقلين ، وقال الحافظ : أي من بني آدم " يولد على الملة " وفي رواية الشيخين : على الفطرة . وقد اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا الحديث على أقوال كثيرة ، وأشهر الأقوال : أن المراد بالفطرة الإسلام . قال ابن عبد البر : وهو المعروف عند عامة السلف " فأبواه يهودانه " بتشديد الواو أي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهوديا والفاء إما للتعقيب وهو ظاهر ، وإما للتسبب أي إذا كان كذا فمن تغير كان بسبب أبويه غالبا " وينصرانه " بتشديد الصاد : أي يعلمانه النصرانية ويجعلانه نصرانيا " ويشركانه " بتشديد الراء : أي يعلمانه الشرك ويجعلانه مشركا " فمن هلك قبل ذلك " أي قبل أن يهوده أبواه وينصراه ويشركاه " قال الله أعلم بما كانوا عاملين به " قال ابن قتيبة : معنى قوله " بما كانوا عاملين " أي لو أبقاهم فلا تحكموا عليهم بشيء وقال غيره أي علم أنهم لا يعملون شيئا ولا يرجعون فيعملون ، أو أخبر بعلم شيء لو وجد كيف يكون مثل قوله " ولو ردوا لعادوا " ولكن لم يرد أنهم يجازون بذلك في الآخرة لأن العبد لا يجازى بما لم يعمل . قال النووي في شرح مسلم : أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ، لأنه ليس مكلفا . أما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب : قال الأكثرون هم في النار تبعا لآبائهم ، وتوقفت طائفة فيهم ، والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ويستدل له بأشياء.. منها حديث إبراهيم الخليل ﷺ حين رآه النبي ﷺ في الجنة وحوله أولاد الناس ، قالوا

يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ قال وأولاد المشركين . رواه البخاري في صحيحه . ومنها قوله تعالى : ﴿ ... **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا** ﴾ [١] ، ولا يتوجه على المولود التكليف حتى يبلغ ، وهذا متفق عليه ، انتهى كلام النووي) [٢] .

وكثير من الخادمات اليوم تكون بمثابة الأم للطفل ، فهي التي تربيه وتشرف عليه وتتابعه في كل تصرفاته وأخلاقياته وسلوكه ، والأم آخر من يعلم عن الطفل وحاله ، وعليه ينشأ الأطفال ويربون على العقائد الكفرية الفاسدة ، وتكون مسؤولية ذلك ملقاة على عاتق الأبوين ، وسيحصد المجتمع ما بذر الوافدون .

٢)- **نشر الأخلاق الرذيلة بين الأطفال والشباب** . والخدم والخادمات الكافرات عاشوا في مجتمعات لا ترتبط بسلوكها وتصرفاتها بمراقبة الله – سبحانه – وبطاعته ، بل تسير وفق ما تمليه عليهم أهواؤهم وشهواتهم ورغباتهم ، فإذا تربى الطفل في أحضانهم تخلق بأخلاقهم وتطبع بطبائعهم وشب عوده على هذا الشيء ، وتغرس فيه المادية والتنكر لله عز وجل ومعصيته وعدم الخوف منه ، وعدم التورع من الوقوع في المحرمات ، وينتج عن ذلك تفشي الزنا والاغتصاب وعقوق الوالدين ، فالطفل بار بالسائق والمربية لتلبيتهم رغباته وقيامهم عليه ، فهو متعلق بهم ،

[١] (سورة الإسراء – جزء من الآية ١٥) .

[٢] (تحفة الأحوذي – باختصار – ٦ / ٢٨٧ – ٢٨٨) .

بعيد عن والديه لم يتلق التربية في أكنافهم إلا أوقاتا محدودة ، ونتيجة لذلك تنتشر المشاكل الاجتماعية الكثيرة التي لا يعلم مداها وضررها إلا الله سبحانه .

٣)- **اعتداؤهم على حرمة بيوت المسلمين** ، بالسرقة وارتكاب جرائم القتل ونحوها ، لعدم وجود العقيدة الرادعة والدين الزاجر . والملاحظ أن كثيرا من الجرائم يكون بعضهم طرفا فيها أن لم يكونوا المرتكبين أو المتسببين فيها .

٤)- **نشر البدع والخرافات** ، وبخاصة عند عامة الناس الذين يجهلون مخالفة ذلك للدين والعقيدة .

٥)- **تعاملهم مع السحرة** لنشأتهم في مجتمعات تتعامل بالسحر والشعوذة وتعيش في ظلام الانحراف والكفر والضلال ، فينقلون واقعهم إلى هذه البلاد ، ويؤدي ذلك إلى تشتيت وهدم البيوت الإسلامية وتخريبها ، والأحداث والقصص شاهدة على ذلك ، ولا بد من معرفة كيفية التعامل مع هذا الصنف من الناس ، كما أفتى فضيلة الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله – بسؤاله عن عائلة تشكو من كثرة المشاكل وأنهم وجدوا في أحد حقائب الخادمات بعضا من الأظافر والشعر .

فأجاب : عليهم أن يأخذوا هذا الشيء الذي وجدوه ويتلفوه ويبادروا بتسفير هذه الخادمة وإبعادها عن بلادنا ، ولا يتركوها لا عندهم ولا عند غيرهم . بل الواجب إذا ثبت عليها ذلك أن يقام عليها الحد وأن تقتل . كما أن هؤلاء الأجانب إذا قتلوا أحدا يقتلون وإذا سرقوا تقطع أيديهم لأنهم يلتزمون بأحكام هذه البلاد ، فإذا ثبت أن هذه ساحرة يجب أن تقدم إلى المحكمة من أجل أن يقـــام عليها الحد ويراح المسلمون من شرها . أما إذا لم يثبت شيء وإنما هي تهمة ، فالواجب أن يبادر بتسفيرها والسلامة منها ومن شرها) [١] .

يقول فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – حفظه الله – : (يحصل لكثير من الذين يستخدمون بعض الخادمات الأجنبيات فتعمل إحداهن له أو لأهله عملاً شيطانياً ، فتصرفه عن بيته ، أو تحتال حتى تصرف أهله عنه ، ونحو ذلك ، وكثيراً ما يوجد مع أولئك الخادمات دلائل السحر من الخرق ، والشعر ، والحديد ونحوه ، ومن التعاويذ والتعاليق ، والتمائم والحروز فمتى وجدت فالسلامة منها غمسها في الماء مدة يوم أو نحوه ثم إحراقها والله أعلم) [٢] .

---

[١] (السحر والشعوذة – ص ٦٥) .

[٢] (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز – ص ٤٩) .

وقد سئل فضيلته السؤال التالي : لقد انتشر السحر عن طريق الخدم ، فهل من نصيحة لمن يأتون بالخدم لغير ضرورة ، وإذا اضطروا لإحضارهم فهل يلزم اختبارهم والسؤال عنهم وأن يكونوا مسلمين ممن يخافون الله ؟

فأجاب ـ حفظه الله – : (لا شك أن هؤلاء المستقدمين أكثرهم غير مضطرين إلى الخادمـــات ، وإنما غلبهم الكسل والتثاقل عن العمل في المترل رغم خفة العمل ، فننصح كل مسلم أن لا يستقدم خادمـــة إلا عند الضرورة القصوى ، كمرض زوجته أو عيب فيها ، أو انشغالها بأولادها المعوقين ، أو مرض أو نحو ذلك .

ثم إذا اضطروا إلى الاستقدام فنصيحتنا أن يختاروا المؤمنة المسلمة المأمونة الموثوقة التي يعرف أصلها وأهلها ، وقد اشتهر كثرة عمل السحر من الخادمات اللاتي يقدمن من دولة إندونيسيا ، فيختار من غيرهم كالفلبيين وسيريلانكا وتايلاند والباكستان ونحوها بعد التمحيص والاختبار ، ثم إذا عرف عن الخادمة تعاطي السحر بإماراته ومقدماته وآثاره وجب إلغاء عقدها وردها من حيث جاءت ، مع الاحتياط أن لا تذهب بشيء من مخلفات الأهل كثياب وشعر ونحو ذلك والله أعلم) [١] .

---

[١] (مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – بحوزة الشيخ علي بن حسين أبو لوز – ص ١٣٦) .

قصص واقعية :-

القصة الأولى :-

اتصل بي أحد الاخوة يشكو حال ابن أخته ، حيث يقول : تغير حال الشاب فجأة ، وأصبحت تأتيه نوبات من الصرع والإغماء ، وقد عُرض على طبيب نفسي منذ مدة أسبوعين ولا زال وضعه على ما هو عليه ، وطلب مني معاينة الشاب ، وبعد الاعتماد على الله سبحانه وتعالى ورقية الشاب بالرقية الشرعية تبين أنه قد تعرض لسحر شديد بناء على اعتقاد ضني من خلال الأعراض التي حصلت أثناء الرقية ، كما تبين حصول نفس الأعراض لوالدة الشاب وتأثرت تأثراً ملحوظاً أثناء الرقية وكانت حاملاً في شهرها السابع ، وطلبت رؤيتهما في اليوم التالي .

وفي ذلك اليوم وعندما كانت الأم والشاب يستعدان للرقية الشرعية ، لاحظا ارتباكاً لدى الخادمة في المترل عندما علمت بقدوم شخص (مطوع) للرقية ؛ انهارت واعترفت بأنها هي التي قامت بهذا العمل ، وأوعَزت للزوج أن يضع خرقة على اليد اليمنى للشاب وَبينت أنه سوف يِخرج ما في بطنه خلال ساعات وسوف ينتهي مفعول السحر بعد ذلك ، وعندما دَخلت أُخبرت بالذي حصل ، فما كان مني إلا أن قطعت هذه الخرقة ، ووجدت رباطاً على يد هذه الخادمة اللعينة فقطعته أيضاً ، واعترف لي الشاب بحقيقة حيث قال : منذ فترة وأنا أشعر بنيران تشتعل في جميع أركاني وأشعر برغبة جامحة لفعل الفاحشة مع هذه الخادمة اللعينة .

وبدأت بالرقية الشرعية ، فتكلم جني على لسان الزوجة وبين أن هذه الخادمة اللعينة واسمها " قسوة " هي التي فعلت ذلك السحر ، فأوعزت إلى الزوج بإحضار كافة مقتنيات هذه الخادمة وإنهاء إجراءات تسفيرها ، وقمت بالتخلص من هذه المقتنيات ، وبالرقية الشرعية منَّ الله سبحانه وتعالى على الزوجة والشاب بالشفاء ، والله تعالى أعلم .

القصة الثانية :-

تلك قصة امرأة جاءت تشكو حالها ، تقول كنت شديدة جدا في تعاملي مع الخادمات ، وكنت أحيانا استخدم معهن أسلوب الانتهار والتوبيخ ، وقد يصل الحال في بعض الأحيان للضرب ونحوه ، وكانت الأمور تسير على هذا الحال ، إلى أن جاء اليوم الذي أحضرت فيه خادمة لبيتي ، وبعد فترة من الزمن أصبحنا أنا وزوجي نقوم على خدمتها بكل ما نستطيع من قوة ، ولا نرفض لها أي طلب مطلقا ، وأصبح حالي في البيت كالخادمة التي تلبي طلبات مخدوميها ، وأصبحت تنتابني حالات من الضيق والملل ، وقد يصل الأمر أحيانا للتشنج أو الإغماء ، وبعد التحري والبحث والرقية الشرعية تبين أن هذه الأسرة تعرضت للسحر من هذه الخادمة الخبيثة ، وتم تسفيرها بعد أن ثبت تعاطيها لأعمال السحر والشعوذة ، ومن الله - سبحانه وتعالى - على هذه الأسرة بالسعادة ثانية .

القصة الثالثة :-

وهذه قصة ترويها لنا إحدى المعلمات في المنطقة الشرقية ممن عانت من آثار السحر وتحملت الكثير الكثير من جراء استخدام بعض الخادمات اللاتي لا يرعين في مسلم إلا ولا ذمة ، وقد نقلت هذه القصة مباشرة عن طريق هذه الأخت ، لاعتقادي الأكيد أن ما يصدر من القلب لا بد وأن يصل إلى القلب ، تقول هذه الأخت الفاضلة :

الحمد لله والصلاة والسلام على خير الأنام محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه أجمعين .

في هذه الصفحات البيضاء أكتب بقلبي ، وأعبر بلساني ما يدور بخلدي وما يحتويه فكري ، لكي أعبر عما مررت به في تلك الأيام السالفة الصعبة المريرة وكأنها سحابة طيف سوداء تظلل السماء ، فحكايتي التي سوف أحكيها لكم هي أنني امرأة موظفة ومتزوجة من رجل أحسبه على خير وصلاح والله حسيبه ، كان يراعي حق الله في كل أموره ، ولدي منه خمسة أطفال خلال أربعة عشر عاماً من الحياة الزوجية الهنيئة ، وكانت حياتي كلها سعادة وهناء ، إلى أن حدث ذلك اليوم الذي أحضرت به خادمتين من الجنسية الأندونيسية ، وقد أدخلت إلى بيتي من سبب لي المرارة والأذى ، فتبدلت حياتي إلى حياة شك وكره وشقاق ، فالزوج منعزل في عالم الكمبيوتر والانترنت والدش ، لا يدري ما يدور في هذا المترل ، وقد تحملت منذ ذلك اليوم كل مسؤوليات الأسرة ، فأصبحت

الأم والأب في آن واحد ، وزادت الفجوة بيننا ، وتحول الزوج إلى زوج كثير السب والشتم ، وأصبحنا سوية نعاني من آلام شديدة في منطقة الرأس ، حيث تؤدي بنا أحياناً إلى إغماء شديد ، ثم تفجر الموقف بعد ذلك ، إذ خرج الزوج المسكين من المترل هائماً على وجهه لا يعلم إلى أين هو ذاهب ، فلم يكن أمامي إلا اللجوء إلى الله سبحانه وتعالى وحده وذلك بالصلاة والإكثار من الدعاء ، فاستجاب الله دعائي وكشف لي ما كنت لا أعلمه ، إذ عرفت أن الخادمة الهادئة قد قامت بعمل سحر لي في المترل ، ويتمثل هذا السحر في عمل حجاب داخل علبة دواء فارغة مربوطة بخيط بشكل مريب ، وكذلك وجدت معها صور لزوجي مفصلة وملفوفة مع صورة لها تحيط بها أوراق ذات كتابات مختلفة ، وقد علمت كذلك أنها كانت تضع لنا أشياء في الطعام والشراب ، وبفضل الله سبحانه وتعالى وحده انتهت مأساتي ورجعت لي حياة الهدوء والاستقرار ، فالحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه ٠

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن استخدام الخادمة غير المسلمة ، فأجاب – رحمه الله – : (لا يجوز استخدام خادمة غير مسلمة ولا خادم غير مسلم ولا سائق غير مسلم ولا عامل غير مسلم بهذه الجزيرة العربية ، لأن النبي ﷺ أمر بإخراج اليهود والنصارى منها ، وأمر أن لا يبقى فيها إلا مسلم ، وأوصى عند وفاته عليه الصلاة والسلام بإخراج جميع المشركين من هذه الجزيرة ٠ ولأن في استقدام الكفرة من الرجال والنساء خطرا على المسلمين في عقائدهم وأخلاقهم وتربية

أولادهم - فوجب منه ذلك طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ وحسما لمادة الشرك والفساد والله ولي التوفيق) [١] .

[١] (فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء - ١ / ١١٦) .

عاشرا : التقليد الأعمى للغرب :-

إن الشخصية الإسلامية متميزة بأفكارها ومعتقدها ، راسخة في معالمها وتطلعاتها ، تنير طريق الآخرين بما تحمله من مبادئ وقيم وأخلاق لا تحتويها أي شريعة أو منهج آخر ، تنمي القدرات وتصقل المواهب ، وتنشئ جيلا فذا بسلوكه وتصرفه وأخلاقه .

والعجب أن كثيرا من المسلمين في عصرنا الحاضر ، انسلخوا عن كل تلك المبادئ والقيم والأخلاق ، إلى تقليد الغرب الكافر بأفكاره ومعتقداته وأخلاقياته ، مع ما توفره لهم المبـــادئ الإسلامية من رقي وعلو ورفعة نفس ، فانساقوا في أتون الضياع والتخبط ، ينطبق عليهم نص الحديث الثابت الذي رواه أبو هريرة وابن عمر - رضي الله عنهما - قالا : قال رسول الله ﷺ : (**لتتبعن سنن الذين من قبلكم ، شبرا بشبر، أو ذراعا بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه . قالوا : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟**) [1] .

إن المسلم يتمتع بشخصية وسمت مستقل ، يتم بناء ذلك على ضوء التشريعات الإلهيه من الكتاب والسنة ، ومنهج السلف الصالح ، ورسول

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٢٧ ، ٤٥٠ ، ٥١١ ، ٥٢٧ ، وابن ماجة في سننه - كتـــاب الفتن (١٧) - برقم (٣٩٩٤) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٠٦٣ ، صحيح ابن ماجة ٣٢٢٨) .

الله ﷺ يعبر عن هذه الشخصية ، فيشبه المؤمن بالنخلة تارة وبالنحلة تارة أخرى كما ثبت من حديث ابن عمر – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وإنها مثل المسلم فحدثوني ما هي ؟ ثم قال : هي النخلة**) [١] ، وقد ثبت من حديث ابن عمر – رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**مثل المؤمن مثل النخلة ، ما أخذت منها من شيء نفعك**) [٢] ، وثبت أيضا من حديث أبي رزين –رضي الله عنه– أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**مثل المؤمن مثل النحلة ، لا تأكل إلا طيبا ، ولا تضع إلا طيبا**) [٣] .

قال المناوي :(إذا أُطلق المؤمن غالبا أنه يعني به المؤمن الذي تكاملت فيه خصال الخير باطنا وأخلاق الإسلام ظاهرا ، فشبه المؤمن بذبابة العسل لقلة مؤنتها وكثرة نفعها ، وقال علي : كونوا في الدنيا كالنحلة كل الطير

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده– ٢ / ٦١ ، ٩١ ، ١٢٣ ، ١٥٧ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب العلم (٤ ، ٥ ، ٥٠) – برقم (٦١ ، ٦٢ ، ١٣١) – وكتاب تفسير سورة (١٤) – برقم (٤٦٩٨) – وكتاب الأدب (٨٩) – برقم (٦١٤٤) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب المنافقين (٦٣ ، ٦٤)– برقم (٢٨١١) ، والترمذي في سننه – كتاب الأمثال (٤) – برقم (٣٠٣٩) ، أنظر صحيح الجامع ٢٢١٨ ، صحيح الترمذي ٢٤٩٣) .

[٢] (أخرجه الطبراني في الأوسط – ٣ / ٢٠٤ / ١ ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٨٤٨ – أنظر السلسلة الصحيحة (٢٢٨٥) .

[٣] (أخرجه الطبراني في إلاوسط – ٣ / ٢٠٤ / ٢ ، وابن حبان في صحيحه – برقم (٣٠) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الجامع ٥٨٤٧ – أنظر السلسلة الصحيحة ٣٥٤) .

يستضعفها وما علموا ما ببطنها من النفع والشفاء ٠ ومعنى إن أكلت الخ : أي أنها لا تأكل بمرادها وما يلذ لها بل تأكل بأمر مسخرها في قوله (كلي من كل الثمرات) حلوها ومرها لا تتعداه إلى غيره من غير تخليط فلذلك طاب وصفها لذة وحلاوة وشفاءً ، فكذا المؤمن لا يأكل إلا طيبا وهو الذي حلي بإذن ربه لا بهوى نفسه ، فلذلك لا يصدر من باطنه وظاهره إلا طيب الأفعال وذكي الأخلاق وصالح الأعمال ، فلا يطمع في صلاح الأعمال إلا بعد طيب الغذاء ، وبقدر صفاء حله تنمو أعماله وتذكو) [1] ٠

إن المسلم قوي بتصرفاته وأفعاله ، ويستمد هذه القوة من الشريعة وأحكامها ، فثمار أخلاقه طيبة نافعة ، راسخ الجذور ، لا يتموج ولا يتميع من خلال المؤثرات ، يؤثر في الآخرين ، ويصحح مفاهيمهم ويصقلها لكي تواكب الشرع والمنهج ٠

وما نراه اليوم يدل على التميع في الشخصية والسلوك ، فكثير من المسلمين يجارون الغرب وحضارته بكافة الطرق والمقاييس والمعايير ، ظنا واعتقادا بالرقي الحضاري وما علموا أنها تدمير للاعتقاد ، وتشويه للأخلاق الإسلامية التي يجب أن يتحلوا بها ، وأن يستنيروا بهداها وينطووا تحت لوائها ٠

---

[1] (فيض القدير - ٥ / ٥١٤) ٠

إن المجتمعات الغربية تعاني ما تعانيه اليوم من مشاكل اجتماعية واقتصادية وفكرية – نتيجة للتخبط والضياع والبعد عن المنهج الحق ، ولا بد أن يأتي اليوم الذي تدفع تلك المجتمعات ثمن هذه الأخلاقيات ويصيبها عقاب من الله بما تستحق .

لقد اعتقد الواهنون من ضعفاء الإيمان أن تقدم المجتمعات الغربية نتيجة لتلك المظاهر البعيدة والمخالفة للفطرة السوية السليمة ، وانبهروا بالشكليات والقشور دون النظر في لب الأمور ، فانتكست فطرهم ، وتميعت أخلاقهم ، وانحرفت نظرهم عن الحق وأهله .

وما زال كثير من المسلمين اليوم يجهلون أن الإسلام مستهدف من كافة الحضارات والثقافات الغربية في اعتقاده وفكره ومنهجه ، علما بأن الثقافة الغربية حافظت على ما لديها من أصول وثقافة وحضارة دون النظر والاقتباس والتقليد للغير ، إلا فيما رأوه نافعا ومفيدا لهم في بعض الجوانب والمجالات الثقافية والعلمية فأخذوا بعضاً مما عند المسلمين وغيرهم ، ومع إدراكنا بأن كثيرا مما لديهم وما يملكون من قيم ومبادئ وأخلاقيات متعلقة بالجوانب الإنسانية هو ظلال وزيف وبعد عن الحق ، ومع ذلك تراهم يدافعون عن ذلك ويبذلون كل ما يملكون في سبيله .

والمسلمون هم أصحاب الحق – مع جهلهم ذلك – وتراهم يلهثون وراء الحضارة الغربية وسرابها ، مع إدراكهم التام لما وصلت إليه من تشتت ودمار وضياع أخلاقي .

إن مجريات الأحداث وما وصل إليه المسلمون اليوم تؤكد تآمر الغرب وتربصه بالإسلام وأهله ، فلا بد أن نعي وأن ندرك ذلك ، وأن نعلم أن طريق الخلاص لا يكون بالتمني والأحلام ، إنما بالاجتهاد والعمل والمثابرة ، وفق الكتاب والسنة ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ [1] .

وتلك بعض الأمور المتوارثة عن الغرب وحضارته والتي شغلت الكثيرين من المسلمين اليوم ، فاهتموا بها وانساقوا وراء أتونها :–

١)– متابعة الموضات والأزياء :–

إن المرأة جبلت على حب التزين والظهور ، وهذا في حد ذاته لا مؤاخذة أو عتاب عليه ، إذ أنه إرضاء لأنوثتها ، وقد أثبتت الدراسة النفسية للمرأة ومزاجها ، أن تجملها وتزينها من أجل نفسها ، ومن أجل جذب زوجها نحوها ، وكذلك بسبب نزعة نفسية دافعها حب الظهور

[1] (سورة الأنعام – الآية ١٥٣) .

بالأزياء الفاخرة والحديثة ، للتباهي والتفاخر بين الصديقات والمعارف من النساء ، وهذا يؤكد أن لديها دافعا قويا لانتزاع عبارات الإطراء من أفواه غيرها من النساء ، فتحس بتلك النظرات التي يرمقنها بها ، وهي مشوبة بالغيرة وربما الحسد .

إن المرأة التي تصرف الجهد والوقت والمال والاهتمام في مطلب كهذا ، لا شك أن لديها سفها وإحساسا بالنقص والتبعية ، وهذه النزعة تختلف من امرأة لأخرى ، فالنساء لسن سواء ، والغالب أن من تعمد إلى تلك الأساليب ، تعاني من نقص فيما حباها الله من الجمال ، فتلجأ إلى اختيار وتطبيق أحدث " الموضات " على نفسها ، فتبالغ بل وتفرط في أمور الزينة للتعويض عن ذلك النقص .

إن بعض العوامل المختلفة تؤثر في مسلك المرأة وطريقة اختيارها لملابسها وظهورها أمام الناس ، وفي مقدمة هذه العوامل المؤثرة مراقبتها لربها وخشيتها له ، فذات الدين تراعي رضى الله في كل تصرفاتها ، وهي بعيدة عن لبس ما لا يرضي الله ، أو ما جاءت الشريعة بالنهي عنه . كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : ﴿ **فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** ﴾ [1] .

---

[1] (سورة النساء – الآية ٣٤) .

ومن العوامل المؤثرة في هذا الجانب الثقافة والتعليم ، فالمرأة المتعلمة المثقفة بالثقافة الشرعية ذات العقل المتزن أقل اهتماما بالأزياء الجديدة ، والموضة المحدثة ، وآخر الصيحات في طريقة تسريح الشعر ، والمكياج ، لأنها تدرك أن هناك صفات أخرى كثيرة أهم من تلك المظاهر والموضات ، وتدرك أيضا أن في الحياة أشياء أخرى ، أهم بكثير في أعين بنات جنسها من مجرد التطلع إلى ملابسها وجمالها ، فمدى حرصها على التعبد لربها وكذا أخلاقها ، أهم لدى كل عاقل من ذلك كله ، ولذا ثبت من الحديث الذي رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك**) [1] .

قال المناوي :(" ولدينها " ختم به إشارة إلى أنها وإن كانت تنكح لتلك الأغراض لكن اللائق الضرب عنها صفحا ، وجعلها تبعا ، وجعل الدين هو المقصود بالذات فمن ثم قال " فاظفر بذات الدين " أي اخترها وقربها من بين سائر النساء ولا تنظر إلى غير ذلك " تربت يداك " افتقرتا

---

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٤٢٨ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب النكاح (١٥) – برقم (٥٠٩٠) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الرضاع (٥٣) – برقم (١٤٦٦) ، وأبو داوود في سننه – كتاب النكاح (٢) – برقم (٢٠٤٧) ، والنسائي في سننه – كتاب النكاح (١٣) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (٦) – برقم (١٨٥٨) ، والدارمي في سننه – (٢ / ١٣٣-١٣٤) ، أنظر صحيح الجامع ٣٠٠٣ ، صحيح أبي داوود ١٨٠٢، صحيح النسائي٣٠٢٩ ، صحيح ابن ماجة ١٥٠٦ – الإرواء ١٧٨٣ – غاية المرام ٢٢٢) .

أو لصقتا بالتراب من شدة الفقر إن لم تفعل . قال القاضي : عادة الناس أن يرغبوا في النساء ويختاروها لإحدى أربع خصال عدها ، واللائق بذوي المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون سيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره ، فلذلك حث المصطفى ﷺ بآكد وجه وأبلغه ، فأمر بالظفر بذات الدين الذي هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة . وقوله " تربت يداك " أصله دعاء لكن يستعمل لمعان أخر كالمعاتبة والإنكار والتعجب وتعظيم الأمر والحث على الشيء وهو المراد أيضا هنا)[1] .

فذات الدين قد جمعت كل خلق سوي وكل صفة كريمة ، وإليها يطمئن الرجل في غيبته وحضوره ، بل هي قرة العين ، وبلسم الروح بصلاحها وهداها ، وقد ثبت من حديث ابن عمرو – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**الدنيا كلها متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**)[2] .

---

[1] (فيض القدير – ٣ / ٢٧١) .

[2] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ١٦٨ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الرضاع (٦٤) – برقم (١٤٦٧) ، والنسائي في سننه – كتاب النكاح (١٥) – وفي "السنن الكبرى" – ٣ / ٢٧٢ – كتاب النكاح (١٦) – برقم (٥٣٤٤) ، وابن ماجة في سننه – كتاب النكاح (٥) – برقم (١٨٥٥) ، أنظر صحيح الجامع ٣٤١٣ ، صحيح النسائي ٣٠٣١ ، صحيح ابن ماجة ١٥٠٤) .

قال المناوي :(" الدنيا كلها متاع " هي مع دناءها إلى فناء ، وإنما خلق ما فيها لأن يستمتع به – مع حقارته – أمدا قليلا ثم ينقضي ، والمتاع ما ليس له بقاء قال في الكشاف شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته . وقال : وقال الحرالي : وعبر بلفظ المتاع إفهاما لخستها لكونه من أسماء الجيفة ، التي إنما هي منال المضطر على شعوره برفضه عن قرب من مرتجى الفناء عنها ، وأصل المتاع انتفاع ممتد من قولهم ماتع أي مرتفع طويل " وخير متاعها المرأة الصالحة " قال الطيبي : المتاع من التمتع بالشيء وهو الانتفاع به وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع ، والظاهر أن المصطفى ﷺ أخبر بأن الاستمتاعات الدنيوية كلها حقيرة ولا يؤبه بها وذلك أنه تعالى لما ذكر أصنافها وملاذها في آية ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ [١] اتبعه بقوله : ﴿ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [٢] ثم قال بعده : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾ [٣] ، قال الحرالي : فيه إيماء إلى أنها أطيب حلال في الدنيا ، أي لأنه سبحانه زين الدنيا بسبعة أشياء ذكرها بقوله : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ ﴾ الآية ، وتلك السبعة هي ملاذها وغاية آمال طلابها ، وأعمها زينة وأعظمها شهوة النساء لأنها تحفظ زوجها عن الحرام وتعينه على القيام بالأمور الدنيوية والدينية ، وكل لذة أعانت على لذات الآخرة فهي محبوبة مرضية لله ، فصاحبها يلتذ بها من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة

[١] (سورة آل عمران – جزء من الآية ١٤) .
[٢] (سورة آل عمران – جزء من الآية ١٤) .
[٣] (سورة آل عمران – جزء من الآية ١٤) .

إيصالها له إلى مرضاة ربه وإيصاله إلى لذة أكمل منها . قال الطيبي : وقيد بالصالحة إيذانا بأنها شر المتاع لو لم تكن صالحة . وقال : الأكمل المراد بالصالحة النقية المصلحة لحال زوجها في بيته المطيعة لأمره)[١] .

وهذا لا يعني أن المرأة لا تكون صالحة ولا عاقلة إلا إذا عزفت عن مظاهر الزينة ، بل إن المرأة الرشيدة تأخذ حظها من الزينة والحلي ، ولكن كل ذلك على هدى من دينها ، ثم صائب رأيها ، فذات الدين تحرص كل الحرص على أن يكون جمالها وزينتها قد بلغا الذروة أمام زوجها فحسب ، وإذا ما كانت في مشهد من النساء تتجمل بقدر مناسب معقول ، ويضفي وقارها وأدبها ومنطقها عليها حلل الجمال الحقيقية .

إن التي تتزين وتظهر الزينة والتجمل ، لمن لا يحل له أن يطلع عليها من الرجال ، قد أشاعت ما أسخطت به ربها ، وهتكت سترها ، وحري بامرأة كتلك أن يجعل الله حياتها بئيسة كئيبة ، وإن ملأ الناس أذنيها بعبارات الإطراء والإعجاب ، فلتبادر بالتوبة إلى الله عز وجل .

وكثير من نساء المسلمين اليوم ، لا يهدأ لهن بال ، ولا يستقر لهن قرار ، حتى يتابعن آخر الموضات ، وأحدث الأزياء المحدثة من الغرب ، وتسعى إحداهن أن تكون أول من يرى عليها ذلك ، دون بحث واستقصاء عن حكمه الشرعي ، وقد يكون مخالفا للإسلام أو منافيا للعادات المحكمة في

---

[١] (فيض القدير – باختصار – ٣ / ٥٤٨ – ٥٤٩) .

المجتمع ، فتقع في المحظور وتدفع الكثير من المال في سبيل إرضاء هذه النزوة المحرمة ، وتسرف في بذل الأموال في أمور تافهة ، وتثقل كاهل الزوج من كثرة ما تنفق ، وترهقه بكثرة التردد على صانعي الثياب دون وازع ولا رادع ، وقد تتعرض لكثير من المخالفات الشرعية نتيجة لذلك ، وكثير من النساء يجهلن الضوابط الخاصة بلباس المرأة المسلمة وزينتها كما بينه علماء الأمة ، ومن هذه الضوابط :-

أ - أن يكون فضفاضا لا يجسم بنية المرأة ، والحذر مما يسمى بـــ (الكاب) ، أو لبس العباءة على الكتفين ، أو بعض الموضات التي تفننت بشتى الطرق والوسائل والأساليب في ابتذال وإهانة حجاب المرأة المسلمة ، ولما فيه من فتنة وتجسيد لمنكبي المرأة .

ومن الأمور المؤسفة والتي شاعت بين المسلمات - أن الحجاب أصبح ألعوبة بيد بعض ضعيفات الإيمان ، تحدث فيه ما يلفت الأنظار ، وتخالف الهدف الذي شرع لأجله الحجاب ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا**

يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحهـا ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) [١] **.**

وفي هذا الحديث تحذير شديد وزجر عن لبس الثياب الضيقة التي تجسم بنية المرأة ، ونهي عن لبس الثياب القصيرة وغيرها من الصفات المخالفة للشريعة ، وبيان للعقوبة الأليمة التي تنتظر من تقدم هواها ورغبات صديقاتها وقريباتها على رضى الله سبحانه ، وهو من أوجب عليها طاعته لا طاعة غيره .

ب – أن لا يشف عما وراءه .
ج – أن يكون ساترا لبدن المرأة تماما .
د – أن يخلو مما يختص به الكفار ؛ لأنه تشبه محرم.

ومن الأمور التي يجب التنبه إليها اليوم ، تلك البراقع أو ما يسمى بالنقاب ، لما فيها من إظهار لمفاتن الوجه ولما تؤدي له من فتنة عظيمة ، ونشر للفاحشة والرذيلة في المجتمع المسلم ، وقد صدرت لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – حفظه الله – فتوى تحرم لبس تلك البراقع والتي فيها إظهار لبعض الوجه كالأنف والحاجبين وبعض الوجنتين) [٢] .

---

[١] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٤٤٠ – ٥ / ٢٥٠ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الجنة (٥٢) – برقم (٢١٢٨) ، والبيهقي – ٢ / ٢٣٤ ، أنظر صحيح الجامع ٣٧٩٩ – السلسلة الصحيحة ١٣٢٦ – غاية المرام ٨٥) .

[٢] (فتاوى هيئة كبار العلماء – ٢ / ٨٣٨ – اليمامة ٨٧٥) .

والمقصود من الحجاب إبعاد الفتنة بستر محاسن النساء عن الرجال الأجانب ، وإذا كانت المرأة تعتني بلباسها وترمق نظرات النساء المعجبات بمظهرها وتحاول البروز بما يلفت الأنظار إليها ، فلتعلم أن الله أحق بالرضى وألزم بالطاعة ، وهو عالم بحالها متصرف في صحتها ورزقها ومصيرها ينظر ويرى ما تصنع بنفسها ، وسوف يحاسبها عن كل تلك التصرفات والسلوك ، فلتحذر من الرقيب الذي لا يغفل ، والجبار المنتقم لمن خالف أمره وراقب غيره .

إن الحياة لا تعني مطلقا الاهتمام بالمظاهر الزائفة ، وإفناء العمر بحثا وراء الموضات والأزياء وغيرها من أمور لا تقرب من الخالق ، ولا بد من التفكر بمن عاشوا معنا ، وشاركونا حياتنا ، ورأينا محيا الإبتسامة على وجوههم ، وقد تركوا كل شيء ، وانتقلوا إلى عالم آخر الله أعلم بحالهم فيه ، قد تركتهم الدنيا وتخلت عنهم ، وما بقي لهم إلا ما قدموا فيها ، والمسلم يعيش الدنيا مرتبطا بالآخرة ، ويصبر على ما يصيبه منها في سبيل حمل الرسالة وإيصال الدعوة ، كما ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر**) [1] .

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٢ / ١٩٧ ، ٣٢٣ ، ٣٨٩ ، ٤٨٥ ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الزهد (١) ، والترمذي في سننه – كتاب الزهد (١١) –برقم (٢٤٤٠) ، وابن ماجة في سننه – كتاب الزهد (٣) – برقم (٤١١٣) ، أنظر صحيح الجامع ٣٤١٢ ، صحيح الترمذي ١٨٩٣ ، صحيح ابن ماجة ٣٣٢١) .

قال المناوي :(" الدنيا " أي الحياة الدنيا " سجن المؤمن " بالنسبة لما أعد له في الآخرة من النعيم المقيم " وجنة الكافر " بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم وعما قريب يحصل في السجن المستدام نسأل الله السلام يوم القيامة ! وقيل : المؤمن صرف نفسه عن لذاتها فكأنه في السجن لمنع الملاذ عنه ، والكافر سرحها في الشهوات فهي كالجنة . قال السهروردي : والسجن والخروج منه متعاقبان على قلب المؤمن على توالي الساعات ومرور الأوقات ، لأن النفس كلما ظهرت صفاتها أظلم الوقت على القلب حتى ضاق وانكمد ، وهل السجن إلا تضييق وحجر من الخروج ؟! فكلما هم القلب بالتبري عن مشائم الأهواء الدنيوية ، والتخلص عن قيود الشهوات العاجلة تشهيا إلى الآجلة ، وتنزها في فضاء الملكوت ومشاهدة للجمال الأزلي[1] - حجزه الشيطان المردود من هذا الباب المطرود بالاحتجاب ، فتدلى بحبل النفس الأمارة إليه ، فكدر صفو العيش عليه ، وحال بينه وبين محبوب طبعه ، وهذا من أعظم السجون وأضيقها ؛ فإن من حيل بينه وبين محبوبه ضاقت عليه الأرض بما رحبت وضاقت عليه نفسه .

ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوما بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة ، فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار وأثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته .

[1] (يقول الدكتور الشيخ ابراهيم البريكان - حفظه الله - : كلام السهروردي نابع من الفناء عند الصوفية التي يوصل الى الحلول لأن المقصود الشرعي ليس إماتة الشهوة ولكن ترشيدها وتوجيهها نحو ما شرعه الله) .

وقال : يا شيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال : الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ! فأي سجن أنت فيه وأي جنة أنا فيها ؟! فقال : أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في السجن ، وأنت بالنسبة لما أعد لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة ! فأسلم اليهودي)[١] .

وقد ثبت أيضا من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما والاه ، وعالما أو متعلما**)[٢] .

قال المناوي :(" الدنيا ملعونة " لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذاتها وإمالتها عن العبودية إلى الهوى ، حتى سلكت غير طريق الهدى " ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه " أي ما يحبه الله في الدنيا ، والموالاة المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا : يعني ملعون ما في الدنيا إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا ، وما سواه ملعون . وقال الأشرفي : المراد بما يوالي ذكر الله طاعته ، واتباع أمره وتجنب نواهيه ؛ لأن ذكر الله يقتضي ذلك " وعالما أو متعلما " أي هي ما فيها مبعد عن الله تعالى إلا العلم النافع الدال على الله ، فهذا هو المقصود منه قوله " عالما أو متعلما " . قال الطيبي : والنصب ظاهر والرفع على التأويل ، كأنه قيل :

---

[١] (فيض القدير – باختصار – ٣ / ٥٤٦) .

[٢] (أخرجه ابن ماجة في سننه – كتاب الزهد (٣) – برقم (٤١١٢) ، وقال الألباني حديث حسن ، أنظر صحيح الجامع ٣٤١٤ ، صحيح ابن ماجة ٣٣٢٠) .

الدنيا مذمومة لا يحمد مما فيها إلا ذكر الله وعالم ومتعلم ، وكان حق الظاهر أن يكتفي بقوله : " وما والاه " لاحتوائه على جميع الخيرات والفاضلات ومستحسنات الشرع ؛ لكنه خصص بعد التعميم دلالة على فضل العالم والمتعلم ، وتفخيما لشأنهما صريحا ، وإيذانا بأن جميع الناس سواهما همج ، وتنبيها على أن المعنى بالعالم والمتعلم العلماء بالله الجامعون بين العلم والعمل ؛ فيخرج الجهلاء وعالم لم يعمل بعلمه ، ومن يعمل عمل الفضول ، وما لا يتعلق بالدين ، وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة ، والحديث من كنوز الحكم وجوامع الكلم لدلالته بالمنطوق على جميع الخال الحميدة بالمفهوم على رذائلها القبيحة)[1] .

فحري بالمسلم أن يعلم أن سلعة الله غالية ، وتحتاج إلى جهاد وتضحية وبذل كل ما يملك في سبيل ذلك ، ويعمل لذلك ويكون ممن أفنى عمره وحياته في سبيل عقيدته ودينه لنيل رضى الله والفوز بجنته .

٢)- حف الحواجب أو نتفها (النمص) :-

إن من الجهل الاعتقاد لدى بعض النساء أن (النمص) زينة وجمال وحسن وبهاء ، واعتقاد ذلك باطل ولا أساس له في الشريعة والدين ، وما هو إلا وليد الغرب وأفكاره ، وأساسه تلبيس إبليس وعمل من أعمال الشيطان ، والتي بها يؤجج المعاصي ويثير الفتن ويحرك الغرائز والشهوات ،

[1] (فيض القدير - ٣ / ٥٤٩) .

ويدمر الأخلاق والسلوك ، وقد أخبر الحق تبارك وتعالى عن ذلك في محكم كتابه ، بقوله على لسان إبليس : ﴿ **وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذْ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا** ﴾ [١] ، وثبت من حديث عبدالله – رضي الله عنه – أنه قال : (**لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمتوشمات ، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله**) [٢] .

قال المباركفوري :(الواشمة : هي التي تشم من الوشم. قال أهل اللغة : الوشم بفتح ثم سكون أن يغرز في العضو إبرة أو نحوها حتى يسيل الدم ثم يحشى بنورة أو غيرها فيخضر ، والمستوشمة هي التي تطلب الوشم) [٣] .

---

[١] (سورة النساء – الآية ١١٩) .

[٢] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – برقم (٤١٢٩) – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب اللباس (٨٢ ، ٨٥ ، ٨٧) – برقم (٥٩٣١ ، ٥٩٤٣ ، ٥٩٤٨) ، والإمام مسلم في صحيحه –كتاب اللباس (١٢٠) – برقم (٢١٢٥) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الترجل (٤) – برقم (٤١٦٩) ، والترمذي في سننه – كتاب الاستئذان (٦٧) – برقم (٢٩٤٤) ، والنسائي في سننه – كتاب الزينة (٢٤) – وفي " السنن الكبرى " – ٥ / ٤٢٥ – كتاب الزينة (٣٣)–برقم (٩٣٩٨–٩٤٠٠) ، والدارمي في سننه – ٢ / ٢٧٩ ، أنظر صحيح الجامع ٥١٠٤ ، صحيح أبي داوود ٣٥١٣ ، صحيح الترمذي ٢٢٣٣ ، صحيح النسائي ٤٧٢٠ – غاية المرام – ص ٩٤ – آداب الزفاف – ص ١٢٣) .

[٣] (تحفة الأحوذي – ٥ / ٣٦٨ ، ٣٦٩) .

قال ابن منظور :(والنامصة : المرأة التي تزين النساء بالنمص ٠ وفي الحديث لعنت النامصة والمتنمصة ، قال الفراء : النمصة التي تنتف الشعر من الوجه ، ومنه قيل للمنقاش منماص لأنه ينتفه به ، والمتنمصة : هي التي تفعل ذلك بنفسها) [١] ٠

وقال أيضا :(المتفلجات : من فلج الأسنان : أي تباعد بينها ، وفي الحديث لعن المتفلجات للحسن ، أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين) [٢] ٠

٣)- إطالة الأظافر :-

إن الإنسان مفطور على أشياء كثيرة ، ركب عليها ، وهي مـــا يسمى بـــ " الفطرة " ، فالفطرة هي ما جبل عليه الإنسان في أصل الخلقة من الأشياء الظاهرة والباطنة ، تلك الأشياء التي هي من مقتضى الإنسانية ، والتي يكون الخروج عنها ، أو الإخلال بها ، خروجا عن الإنسانية ، أو إخلالا بها ٠

وهذا المعنى يفهم من كلام كثير من الأئمة : كابن القيم ، وابن حجر ، وابن دقيق العيد ، والسيوطي ، وغيرهم من المحدثين والمفسرين ٠

---

[١] (لسان العرب – ٧ / ١٠١) ٠

[٢] (لسان العرب – باختصار – ٢ / ٣٤٦ ، ٣٤٧) ٠

يقول ابن القيم -رحمه الله- : (والفطرة فطرتان : فطرة تتعلق بالقلب ، وهي معرفة الله ومحبته ، وإيثاره على ما سواه ، وفطرة عملية ، وهي هذه الخصال[1] ، فالأولى تزكي الروح ، وتطهر القلب ، والثانية تطهر البدن)[2] .

وما أحدثته الحضارة الغربية في المجتمعات الإسلامية عادة قبيحة ، انتشرت بشكل ملفت للنظر ، مخالفة لسنن الفطرة التي أقرها الشريعة الإسلامية ، وهذه العادة هي إطالة الأظافر وتزيينها بالمونيكير .

ولا يعقل للمرأة المسلمة التي حباها الله سبحانه بفطرة سليمة ، أن تنتكس في أوحال التخبط ، نتيجة لأفكار مستوردة تخالف المبادئ والقيم والأخلاق ، وهي التي لا بد أن تربي نفسها على تعاليم القرآن والسنة ،

---

[1] (يعني المذكورة في حديث الفطرة الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال (**الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان والإستحداد ونتف الابط وتقليم الأظفار وقص الشارب**) والحديث متفق عليه -رواه البخاري في صحيحه-كتاب اللباس(٦٣ ، ٦٤) - باب الشارب وباب تقليم الأظافر- برقم (٥٨٨٩ ، ٥٨٩١) ، وكتاب الاستئذان (٥١) - باب الختان بعد الكبر ونتف إلابط-برقم (٦٢٩٧) ، والإمام مسلم في كتاب الطهارة (٤٩) - باب خصال الفطرة - برقم (٢٥٧) ، والترمذي في كتاب الاستئذان (٤٨) - باب ما جاء في تقليم الأظافر برقم (٢٩١٧) ، وأبو داوود في سننه - كتاب الترجل (١٥) - باب أخذ الشارب - برقم (٤١٩٨) ، والنسائي في كتاب الزينة : باب من السنن الفطرة - وفي السنن الكبرى - ١ / ٦٥ -كتاب الطهارة (١٠)- برقم (١٠ ، ١١)، وابن ماجة في كتاب الطهارة (٨) - باب الفطرة ، برقم (٢٩٢) ، أنظر صحيح الترمذي ٢٢١٣ ، صحيح أبي داوود ٣٥٣٦ ، صحيح النسائي ٤٦٧٠ ، صحيح ابن ماجة ٢٣٧) .

[2] (تحفة المولود — ص ١٦١) .

وأن تعلم بأن زينتها تكمن في حفظها لكتاب الله ، وتمسكها بسنة نبيه ﷺ وطاعتها زوجها ، وعدم الانبهار بالغرب وأخلاقه وعاداته وتقاليده الزائفة ، وعليها أن تنأى عن فعل كل ما هو مخالف للشريعة وأحكامها ، فالله سبحانه كرمها ووضعها فوق ذلك .

قال العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – رحمه الله – :(وتدميم الأظفار بالصمغ الأحمر المعروف اليوم بـــ (مينكور) وإطالتهن لبعضها – وقد يفعلها بعض الشباب أيضا – ، هذه العادة القبيحة التي تسربت من فاجرات أوروبا إلى كثير من المسلمات ، فإن هذا مع ما فيه من تغيير لخلق الله المستلزم لعن فاعله ، ومن التشبه بالكافرات المنهي عنه في أحاديث كثيرة – فإنه أيضا مخالف للفطرة : ﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [1]) [2] .

وهناك أمر غفل عنه كثير من نساء المسلمات ، ويتعلق بطلاء الأظافر بما له جرم بحيث يمنع وصول الماء إلى جزء من أعضاء الوضوء ، وهذا يؤثر في عبادة المرأة تأثيرا كبيرا ، فلا صحة للوضوء إذا لم يصل الماء إلى البشرة ، ويترتب عن ذلك بطلان صلاتها كما بين ذلك أهل العلم .

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز عن حكم تطويل الأظافر ووضع المناكير فأجاب – رحمه الله – :–

---

[1] (سورة الروم – الآية ٣٠) .

[2] (آداب الزفاف – ١١٥ – ١١٦) .

(تطويل الأظافر خلاف السنة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : **(الفطرة خمس : الختان والإستحداد وقص الشارب ونتف الإبط وقلم الأظافر)** [١] .

ولا يجوز أن تترك أكثر من أربعين ليلة لما ثبت عن أنس – رضي الله عنه – قال : **(وقت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب وقلم الظفر ونتف الإبط وحلق العانة ألا نترك شيئا من ذلك أكثر من أربعين ليلة)** [٢] ولأن تطويلها فيه تشبه بالبهائم وبعض الكفرة .

---

[١] (متفق عليه – رواه البخاري في صحيحه – كتاب اللباس (٦٣ ، ٦٤) – باب الشارب وباب تقليم الأظافر– برقم (٥٨٨٩ ، ٥٨٩١) ، وكتاب الاستئذان (٥١) – باب الختان بعد الكبر ونتف إلابط – برقم (٦٢٩٧) ، والإمام مسلم في كتاب الطهارة (٤٩) – باب خصال الفطرة – برقم (٢٥٧) ، والترمذي في كتاب الاستئذان (٤٨) – باب ما جاء في تقليم الأظافر برقم (٢٩١٧) ، وأبو داوود في سننه – كتاب الترجل (١٥) – باب أخذ الشارب – برقم (٤١٩٨) ، والنسائي في كتاب الزينة : باب من السنن الفطرة – وفي السنن الكبرى – ١ / ٦٥ –كتاب الطهارة (١٠)– برقم (١٠ ، ١١)، وابن ماجة في كتاب الطهارة (٨) – باب الفطرة ، برقم (٢٩٢) ، أنظر صحيح الترمذي ٢٢١٣ ، صحيح أبي داوود ٣٥٣٦ ، صحيح النسائي ٤٦٧٠ ، صحيح ابن ماجة ٢٣٧) .

[٢] (اخرجه الإمام مسلم في صحيحه — كتاب الطهارة (٥١) برقم (٢٥٨) ، وأبو داوود في سننه — كتاب الترجل (١٦) — برقم (٤١٩٨) ، والترمذي في سننه — كتاب الاستئذان (١٥)— برقم (٢٩٢٠)، والنسائي في سننه— كتاب الطهارة (١٤)، وابن ماجة في سننه — كتاب الطهارة (٨) — برقم (٢٩٥) ، والإمام مالك في الموطأ — صفة النبي (٣) ، انظر صحيح أبي داوود ٣٥٣٦ ، صحيح الترمذي ٢٢١٦ ، صحيح النسائي ١٤ ، صحيح ابن ماجة ٢٤٠ ، آداب الزفاف ١١٨) .

أما " المناكير " فتركها أولى وتجب إزالتها عند الوضوء لأنها تمنع وصول الماء إلى الظفر)[١] .

وليست زينة المرأة بارتداء الملابس الفاضحة ، ومتابعة الأزياء ، وتقليد الغرب ، وحف الحاجبين ، وإطالة الأظافر والتلاعب بالحجاب ، بل الجمال والحسن فيما لا يبلى ولا ينتهي بقضاء شهوة .

إن الجمال في تمسكها المطلق بتعاليم ربها وطاعة خالقها ، ومتابعة الرسول ﷺ والتمسك بهديه والاقتداء بزوجاته وسائر أصحابه ، وحسن التبعل بطاعة الزوج في طاعة الله ، والقيام بحقوقه ، وتربية أبنائه ، والسمت الحسن ، والأدب الجم ، هذا هو الجمال المتجدد ، والمعيار الصحيح لمعرفة معدن المرأة وثقافتها .

[١] (فتاوى المرأة المسلمة – ص ٢٤٢) .

الخاتمة

وأختم هذا الموضوع ، بنظرة يملؤها العجب لأحوال كثير من المسلمين في سائر الأقطار الإسلامية ، وبعدهم عن العقيدة والدين ، وانتكاس المبادئ والقيم والأفكار ، فلا ترى اليوم إلا ما يدمي القلوب ويحرقها أسى ، فالناس يكتنفهم التشتت والضياع ، والشقاء والعذاب ، تناسوا الدنيا وتقلب أحوالها ، وبحثوا عن المال بكل وسيلة وطريقة ، وما توانوا في الحصول عليه بطرق مشروعة وغير مشروعه ، ونسوا آخرهم ، فلم يقدموا عملا يستبشرون به عند لقاء مليكهم ، وأمنوا أنفسهم مكر الله واستبعدوا عقوبته ، وكأنما حازوا مفاتح الجنة بين أيديهم ، فخوت نفوسهم من ذكر الله إلا قليلا ، وأصبحت بيوتهم تعج بالمعاصي على اختلاف أنواعها ، وغدت مرتعا خصبا للشياطين تصول وتجول كيفما يحلو لها ، دون رادع أو وازع ، وكل ذلك بسبب البعد عن الشريعة وأحكامها ، والغرق في حب الأهواء والنزوات والشهوات .

إن انحطاط المسلمين اليوم ، وتقلب أحوالهم وهوانهم على الأمم بسبب ما لجوا فيه من معصية لله وبعد عن طاعته ، وكان من نتائج ذلك أيضا

وقوع البعض في اضطرابات نفسية وقلق وخوف من المستقبل ، فكثر

النفاق وأهله ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : ﴿ **الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ [١] .

ولا غرابة من تقييم الأوضاع برمتها من اجتماعية واقتصادية .. الخ وانحطاطها إلى مستوى يفوق الوصف ؛ من تفش لعقوق الوالدين وقطيعة للأرحام وسوء خلق الأبناء والظلم والجرائم والسرقات والرشاوى والفساد العام ، والتجارة بالمرأة ، والركود الاقتصادي وما يعقبه من تفشي البطالة إلى غيره من مشاكل اقتصادية حاقت بالمسلمين ، وأوصلت هذه الأمة إلى ما هي عليه من ذل وهوان ، وما كان ذلك إلا لما اقترفته الأيدي من معاصي وآثام ، كما أخبر الحق تبارك وتعالى في محكم كتابه : ﴿ **وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ** ﴾ [٢] .

إن الواجب تجاه أنفسنا وأهلينا والمسلمين عامة يحتم التوجه إلى الله ، والعودة المضطرده إليه بقلوب طاهرة عامرة بالإيمان ، فتكون النفوس قلاعا وحصونا عامرة بذكره ، ونسمو ببيوتنا وأسرنا وفلذات أكبادنا بشرع الله ومنهجه ، فلا يجد الشيطان له مسلكا ولا إليهم سبيلا ، ونرد كيده ، ونكون أمة مستخلفة في الأرض كما أراد الله لها ذلك ، ونحمل

---

[١] (سورة التوبة – الآية ٦٧) .

[٢] (سورة الشورى – الآية ٣٠) .

الأمانة ، ونوصل الرسالة ، كما أخبر الحق في محكم كتابه : ﴿ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴾ [1] .

قال الإمام الشافعي – رحمه الله – :–

نعيب زماننا والعيب فينـــــا	وما لزماننا عيب سوانـــا
ونهجو ذا الزمان بغير ذنـــب	ولو نطق الزمان لنا هجانا
وليس الذئب يأكل لحم ذئب	ويأكل بعضنا بعضا عيانا [2]

قال محمد بن مفلح – رحمه الله– :(فإن السعادة كل السعادة في تقوى الله ، والشقاء كل الشقاء فعل الذنوب ومعصية الله ، فإنه جاء عن علي – رضي الله عنه – من جواهر الكلام : " العبد لا يرجو إلا ربه ، ولا يخافن إلا ذنبه وما نزل بلاء إلا بذنب ، ولا رفع إلا بتوبة ") [3] .

إن التركيز على هذا الجانب وهو المعاصي وأثرها السيئ على الفرد والأسرة والمجتمع بهذا القدر والكم ، نتيجة لعلاقته الوطيدة بموضوع الرقية الشرعية ، وهو مفتاح الشيطان للعبث والتدمير والتخريب ، وتذكر المثل القائل :(الوقاية خير من العلاج) يعطي الإجابة الشافية عن كل تساؤل أو

---

[1] (سورة الإسراء – الآية ٨) .

[2] (ديوان الإمام الشافعي – ص ١١٧) .

[3] (مصائب الإنسان – ص ٤) .

حيرة ، وما ذكر من معاص إنما بفعلها يتسلط الشيطان وينفذ إلى تحطيم المبادئ والقيم الإسلامية ، ويؤدي اقترافها إلى هدم البيوت وخرابها ، وإماتة القلوب وفسادها ، وصد عن سماع الحق وأهله ، ورؤية محدودة الأبعاد تنقلب على ضوئها الموازين فيرى الباطل حقا والحق باطلا ، وعرض قضية المعاصي وآثارها على من ابتلي بمرض من الأمراض التي تصيب النفس البشرية – من صرع أو سحر أو عين أو حسد – له وقع وتأثير وتقبل في القلب ، نتيجة المعاناة والحاجة للعودة إلى الينبوع الحقيقي الذي فيه الخلاص والراحة والطمأنينـــة ، والذي يتجلى في الالتزام بمنهج الكتاب والسنة والأثر .

فالتغيير لا بد أن يبدأ بأنفسنا لكي نصل إلى المراد والهدف ، وهو التمكين في الأرض ، والنصر وإعلاء كلمة الله خفاقة تصدح في شتى بقاع المعمورة ، يقول تعالى : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ** ﴾ [١] .

ومع ما تحمله الوقائع من مرارة وأسى ، ومع كل تلك المظاهر السابقة التي ابتلي بها العالم الإسلامي ، إلا أن بشائر الخير مقبلة ، والرجوع إلى الله مطرد ، وسيبقى من هذه الأمة من هم على الحق لا يضرهم من خالفهم مهما تربص بهم أعداء الدين وكادوا لهم ، كما ثبت من حديث معاوية –

[١] (سورة الرعد – الآية ١١) .

رضي الله عنه – أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم ، ولا من خالفهم ، حتى يأتي أمر الله ، وهم ظاهرون على الناس**) [1] .

قال المناوي :(" لا تزال طائفة من أمتي " قال البخاري في الصحيح وهم أهل العلم " قوامة على أمر الله " أي على الدين الحق لتأمن بهم القرون وتتجلى بهم ظلم البدع والفتون " لا يضرها من خالفها " لئلا تخلو الأرض من قائم لله بالحجة . قال ابن عطاء الله : ففساد الوقت لا يكون إلا بنقص أعدادهم لا بذهاب إمدادهم ، لكن إذا فسد الوقت أخفاهم الله [2] . قال البيضاوي : أراد بالأمة أمة الإجابة وبالأمر الشريعة والدين ، وقيل : الجهاد وبالقيام به والمحافظة والمواظبة عليه والطائفة هم المجتهدون في الأحكام الشرعيـــة والعقائد الدينية ، أو المرابطون في الثغور والمجاهدون لإعلاء الدين) [3] .

[1] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده – ٣ / ٤٣٦ – ٤ / ٩٧ ، ١٠١ – ٥ / ٣٤ ، ٣٥ ، ٢٧٩ – متفق عليه – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب المناقب (٢٨) – برقم (٣٦٤١) ، والإمام مسلم في صحيحه – كتاب الأمارة (١٧٠ ، ١٧٤) – برقم (١٩٢٠ ، ١٩٢٣) ، أنظر صحيح الجامع ٧٢٩٠) .

[2] (يقول الدكتور الشيخ ابراهيم البريكان – حفظه الله – : يبدو أن ذلك مما يعتقده الصوفية عمن يسمونهم أهل الله) .

[3] (فيض القدير – ٦ / ٣٩٦) .

إن الواجب يحتم الجد في المتابعة لمنهج الكتاب والسنة ، والسير بخطى الخلفاء والصحابة والتابعين والسلف ، واقتفاء أثرهم ، ولا بد أن نكون أقوياء في الحفاظ على العقيدة والدين ، صابرين محتسبين في سبيل رفع راية التوحيد في الأرض ، لا نأبه بمن خالفنا أو خذلنا ، فطريقنا واضح المعالم بين الدروب ، لنكن من الغرباء القابضين على دينهم مهما تبع ذلك من صعاب وعقبات ، كما ثبت من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ ، فطوبى للغرباء**) [1] .

قال المناوي :(أي بدأ الإسلام مشابها للغريب أو مفعولا مطلقا أي ظهر ظهور الغريب حين بدأ فريدا وحيدا ، ثم أتم الله نوره فأنبت في الآفاق فبلغ مشارق الأرض ومغاربها ، ثم يعود في آخر الأمر فريدا وحيدا شريدا إلى طيبة " فطوبى " فعلي من الطيب أي فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة في الجنة " للغرباء " أي المسلمين المتمسكين بحبله المتشبثين بذيله الذين كانوا في أول الإسلام ويكونون في آخره ، وإنما

[1] (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان (٢٣٢) - برقم (١٤٥) ، والترمذي في سننه - كتاب الإيمان (١٣) - برقم (٢٧٧٧) - عن ابن مسعود - وابن ماجة في سننه - كتاب الفتن (١٥) - برقم (٢٧٧٧) - أنظر صحيح الجامع ١٥٨٠ ،صحيح الترمذي ٢١٢٠ ، صحيح ابن ماجة ٣٩٨٨) .

خصهم بها لصبرهم على أذى الكفـــار أولا وآخرا ، ولزومهـــم دين الإسلام . ذكره ابن الأثير)[١] .

وقد ثبت أيضا من حديث أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر**)[٢] .

قال المناوي :(" يأتي على الناس زمان الصابر " كذا بخط المصنف وفي رواية القابض " فيهم على دينه كالقابض على الجمر " شبه المعقول بالمحسوس ، أي الصابر على أحكام الكتاب والسنة يقاسي بما يناله من الشدة والمشقة من أهل البدع والضلال مثل ما يقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض عليها ، بل وربما كان أشد ! وهذا من معجزاته ؛ فإنه إخبار عن غيب وقد وقع)[٣] .

وقد ثبت من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : (**السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وددت أنا قد رأينا إخواننا ، قالوا : أولسنا إخوانك ؟ قال :**

---

[١] (فيض القدير– ٢ / ٣٢١ – ٣٢٢) .

[٢] (أخرجه الترمذي في سننه – كتاب الفتن (٧٣) – برقم (٢٣٧٥) ، وقال الألباني حديث صحيح ، أنظر صحيح الترمذي (١٨٤٤) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ٩٥٧) .

[٣] (فيض القدير – ٦ / ٤٥٦) .

بل أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد، قالوا : كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك ؟ قال : أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة ، بين ظهري خيل دهم بهم [١] ، ألا يعرف خيله ؟ قالوا : بلى ، قال : فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء [٢] ، وأنا فرطهم على الحوض [٣] ، ألا ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال ، أناديهم : ألا هلم ، ألا هلم ، فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك ، فأقول : سحقا ، فسحقا ، فسحقا) [٤] .

---

[١] (قال صاحب لسان العرب : وفي الحديث : في خيل دهم بهم ، وقيل : الدهم : الأسود . والبهيم من الخيل : الذي لا شية فيه ، الذكر والأنثى في ذلك سواء ، والجمع بهم مثل رغيف ورغف . ويقال : هذا فرس جواد وبهيم وهذه فرس جواد وبهيم ، بغير هاء ، وهو الذي لا يخالط لونه شيء سوى معظم لونه – لسان العرب – ٥٩/١٢)

[٢] (قال صاحب لسان العرب : قال ابن الأثير : هو الذي يرتفع البياض في قوائمه في موضع القيد ، ويجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين لأنها مواضع الأحجال ، وهي الخلاخيل والقيود ، ومنه الحديث : أمتي الغر المحجلون أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه - لسان العـــرب : ١٤٤/١١) .

[٣] (قال صاحب لسان العرب : فرطكم على الحوض أي أنا متقدمكم إليه - لسان العرب – ٧ / ٣٦٦) .

[٤] (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ٢ / ٣٠٠ ، ٤٠٨ ، والإمام مسلم في صحيحه - كتاب الطهـــارة (٣٩) – برقم (٢٤٩) ، والنسائي في سننه – كتاب الطهارة (١١٠) ، وابن ماجـــة في سننه - كتاب الزهـــد (٣٦) - برقم (٤٣٠٢) ، والإمام مالك في الموطأ – الطهارة (٢٨) ، والإمام الشافعي ، أنظر صحيح الجامع ٣٦٩٨ ، صحيح النسائي ١٤٦ ، صحيح ابن ماجة ٣٤٧١) .

قال النووي :(قوله " أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) والمراد بالدار الجماعة ، أو أهل الدار ، أو المترل .

وأما قوله " وإنا إن شاء الله بكم لاحقون " فأتى بالاستثناء مع أن الموت لا شك فيه ، وللعلماء فيه أقوال : أظهرها أنه ليس للشك ولكنه ﷺ قاله للتبرك وامتثال أمر الله تعالى في قوله : ﴿ **وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا * إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ ...** ﴾ [1] ، والثاني حكاه الخطابي وغيره أنه عادة للمتكلم يحسن به كلامه ، والثالث أن الاستثناء عائد إلى اللحوق في هذا المكان ، وقيل : معناه إذ شاء الله .

قوله ﷺ :" وددت أنا قد رأينا إخواننا قالوا : أو لسنا إخوانك يا رسول الله ؟ قال : بل أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد " قال العلماء في هذا الحديث جواز التمني لا سيما في الخير ولقاء الفضلاء وأهل الصلاح ، والمراد بقوله ﷺ :" وددت أنا قد رأينا إخواننا " أي رأيناهم في الحياة الدنيا . قال القاضي عياض : وقيل : المراد تمني لقائهم بعد الموت ، قال الإمام الباجي : قوله ﷺ :" بل أنتم أصحابي " ليس نفيا لأخوهم ، ولكن ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة ، فهؤلاء إخوة صحابة ، والذين لم يأتوا إخوة ليسوا بصحابة ، كما قال الله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ...** ﴾ [2] ، قوله " لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم

---

[1] (سورة الكهف – الآية ٢٣ وجزء من الآية ٢٤) .

[2] (سورة الحجرات – جزء من الآية ١٠) .

بهم " أما بين ظهري فمعناه بينهما ، وأما الدهم فجمع أدهم وهو الأسود ، والدهمة السواد ، وأما البهم فقيل : السود أيضـــا وقيل : البهم الذي لا يخالط لونه لونا سواه كان أسود أو أبيض أو أحمر ، بل يكون لونه خالصا وهذا قول ابن السكيت وأبي حاتم السختياني وغيرهما .

قوله ﷺ :" وأنا فرطهم على الحوض " قال الهروي وغيره : معناه أنا أتقدمهم على الحوض ، يقال فرط القوم إذا تقدمهم ليرتاد لهم الماء ، ويهيئ لهم الدلا والرشا ، وفي هذا الحديث بشارة لهذه الأمة زادها الله تعالى شرفا .فهنيئا لمن كان رسول الله ﷺ فرطه . قوله ﷺ : " أناديهم ألا هلم " معناه تعالوا . قوله ﷺ " فأقول : سحقا سحقا " هكذا هو في الروايـــات سحقـــا سحقا مرتين ومعناه بعداً بعداً ، والمكان السحيق البعيد)[١] .

إن الغربة الحقيقية أن يعيش الإنسان وقلبه معلق بخالقه سبحانه ، لا ينقاد لشهوة ، ولا يؤثر في طريقه صاحب اللذة أو الثروة ، قد جعل القرآن طريقه ومسلكه وخلقه، وسيرة سيد الخلق محمد ﷺ نهجه وقدوته ، واقترن كل ذلك بفعله فاستكان القلب واطمأن بقربه من خالقه ، ينطبق فيه قول الإمام الشافعي – رحمه الله – :–

إن لله عبادا فطنـــــــا تركوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علمــوا أنها ليست لحي وطنـــــا

[١] (صحيح مسلم بشرح النووي – باختصار – ١،٢،٣ / ٤٨٦ – ٤٨٧) .

جعلوها لجة واتخـــــذوا   صالح الأعمال فيها سفنــا [١]

[١] (ديوان الإمام الشافعي – ص ١١٩) .

أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني

الهاتف النقال	٠٠٩٦٢٧٧ - ٧٩٧٠٥٩٠
الهاتف الأرضي	٠٠٩٦٢٦ - ٥٦٠٥٠٢٢
أوقات الاتصال	استقبال الأسئلة والاستفسارات ما بين صلاة المغرب والعشاء بتوقيت عمان
فاكس	٠٠٩٦٢٦ - ٥٦٠٥٠٢٢
صندوق البريد	الرمز البريدي (١١١٢٣) ص٠ ب (٢٣٠٤٠٠) عمان - الهاشمي الشمالي
العنوان	المملكة الأردنية الهاشمية - عمان - تلاع العلي بجانب جريدة الرأي الأردنية - خلف فندق بتونيا شارع عبداللطيف أبو قورة -عمارة (٥٦) - شقة رقم (٣)
الموقع الإلكتروني	http://www.ruqya.net
البريد الإلكتروني	info@ruqya.net

* ثبت المراجع

========

٠٠١- القرآن الكريم .

٠٠٢- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم - محمد فؤاد عبد الباقي - دار المعرفة - مصر .

٠٠٣- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي - دار الدعوة - تركيا .

٠٠٤- إتحاف القاري باختصار فتح الباري - للحافظ ابن حجر العسقلاني - اختصره وعلق عليه أبو صهيب صفاء الضوي أحمد العدوي - دار ابن الجوزي - السعودية .

٠٠٥- إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن - محمد بن محمد بن محمد الغزي — تحقيق خليل محمد العربي — الفاروق الحديثة — مصر .

٠٠٦- الأحاديث التي لا أصل لها في كتاب الإحياء - عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي — تحقيق محمود محمد الطناجي وعبدالفتاح محمد الحلو — دار إحياء الكتب العربية — مصر .

٠٠٧- أحاديث معلة ظاهرها الصحة - أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي — مكتبة ابن عباس — مصر .

٠٠٨- أحكام القرآن - أبو بكر أحمد بن علي الرازي - دار الكتب العلمية - لبنان .

٠٠٩- الأحكام والفتاوى الشرعية لكثير من المسائل الطبية-الدكتور علي بن سليمان الرميخان - راجعه وقدم له الشيخ عبدالعزيز بن محمد السدحان - دار الوطن - السعودية .

٠١٠- آداب الزفاف في السنة المطهرة - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي - دمشق — بيروت .

٠١١- الآداب الشرعية - أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي - تحقيق شعيب الأرنؤوط و عمر القيام — مؤسسة الرسالة - لبنان .

٠١٢- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري-شهاب الدين العسقلاني— دار الفكر - لبنان .

٠١٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - سوريا — لبنان .

٠١٤- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى) - علي بن محمد بن سلطان الهروي — تحقيق محمد لطفي السباعي — المكتب الإسلامي — لبنان .

٠١٥- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب - محمد بن السيد درويش الحوت – تحقيق خليل الميس – دار الكتاب العربي – لبنان .

٠١٦- الإصابة في تمييز الصحابة - شهاب الدين أبي الفضل العسقلاني المعروف بـ (ابن حجر) – دار الكتب العلمية – لبنان .

٠١٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - محمد الأمين المختار الشنقيطي – عالم الكتب – لبنان .

٠١٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين - شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية - حققه ، وفصله ، وضبط غرائبه ، وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد .

٠١٩- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان - ابن قيم الجوزية - تحقيق وتعليق محمد عفيفي - المكتب الإسلامي و مكتبة الخاني - دمشق – بيروت .

٠٢٠- بدائع الفوائد - للعلامة الإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشتهر بابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي - لبنان .

٠٢١- البداية والنهاية - عماد الدين بن كثير – مكتبة المعارف – لبنان .

٠٢٢- البدع والمحدثات وما لا أصل له - جمع وإعداد حمود عبدالله المطر – دار ابن خزيمة – السعودية .

٠٢٣- تبيض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة - محمد عمرو عبداللطيف – مكتبة التوعية الإسلامية – مصر .

٠٢٤- تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين - أبو عبدالله محمد بن البشير بن محمد حسن ظافر المدني – تحقيق محي الدين .

٠٢٥- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي - أبي العلي محمد بن عبدالرحمن المباركفوري - راجعه - عبدالرحمن محمد عثمان - دار الفكر - لبنان .

٠٢٦- تحفة المودود بأحكام المولود - شمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية - حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه بشير محمد عون - مكتبة دار البيان - لبنان .

٠٢٧- التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية - قيس بن محمد آل الشيخ مبارك – مؤسسة الريان للطباعة والنشر – لبنان .

٠٢٨- تذكرة الموضوعات : تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين – محمد بن طاهر علي الفتني : أبو عبدالله محمد بن البشير بن محمد حسن ظافر المدني – تحقيق محي الدين مستو – دار ابن كثير – سوريا .

٠٢٩- ترتيب الموضوعات – أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي – تحقيق كمال بسيوني زغلول – دار الكتب العلمية – لبنان .

٠٣٠- التعريفات – علي بن محمد الشريف الجرجاني – دار الكتب العلمية – لبنان .

٠٣١- التعقبات على الموضوعات – عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي – تحقيق السيد محمد مقشوقعلي – المطبعة العلوية – الهند .

٠٣٢- تغليق التعليق على صحيح البخاري – أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – المكتب الإسلامي – سوريا – لبنان .

٠٣٣- تفسير البحر المحيط لابن حيان .

٠٣٤- تفسير البغوي (معالم التنزيل) – أبو عبدالله الحسين بن مسعود البغـــوي – تحقيق محمد عبدالله نمر ، عثمان جمعة ضميرية ، سلمان مسلم الحربي – دار طيبة للنشر والتوزيع – السعودية .

٠٣٥- تفسير جزء عم – محمد بن حسن خيرالله عبده – مكتبة صبيح – مصر .

٠٣٦- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن) – أبي جعفر محمد بن جرير الطبري – دار الكتب العلمية – لبنان .

٠٣٧- تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير) – محمد الرازي فخر الدين – دار الفكر – بيروت – لبنان .

٠٣٨- تفسير القرآن العظيم – عماد الدين بن كثير – مكتبة العلوم والحكم – السعودية .

٠٣٩- التفسير الكاشف – محمد جواد مغنيّة – دار العلم للملايين – لبنان .

٠٤٠- تفسير المعوذتين للإمام ابن القيم – تحقيق وتعليق مصطفى العدوي – مكتبة الصديق – السعودية .

٠٤١- تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم) – محمد رشيد رضا – مطبعة حجازي – مصر .

٠٤٢- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) – النسفي .

٠٤٣- تفسير روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - أبي الفضل شهاب الدين الألوسي - دار إحياء التراث العربي - لبنان .

٠٤٤- التفسير والمفسرون - الدكتور محمد حسين الذهبي - مكتبة وهبه - مصر .

٠٤٥- تقريب التهذيب - شهاب الدين بن حجر العسقلاني - دار الرشيد - سوريا .

٠٤٦- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة - أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن عراق الكناني — تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف و عبدالله محمد الصديق الغماري — دار الكتب العلمية — لبنان .

٠٤٧- التهاني في التعقب على موضوعات الصغاني - عبدالعزيز بن محمد بن الصديق الغماري — دار الإمام النووي — الأردن .

٠٤٨- تهذيب اللغة — أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري — مطابع سجل العرب — مصر .

٠٤٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - أبي عمر يوسف ابن عبدالله ابن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي - تحقيق سعيد أحمد أعراب .

٠٥٠- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث - عبدالرحمن بن علي بن محمد الزبيدي المعروف (بابن الدِّريع) — دار الكتاب العربي .

٠٥١- تهذيب اللغة - أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري — مطابع سجل العرب — مصر .

٠٥٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان- العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي - دار المدني - السعودية .

٠٥٣- الجامع الصحيح المختصر — أبو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري — مراجعة الدكتور مصطفى ديب البغا — دار ابن كثير — لبنان .

٠٥٤- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم - زين الدين أبي الفرج البغدادي الشهير بابن رجب - تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس - مؤسسة الرسالة - لبنان .

٠٥٥- الجامع لأحكام القرآن -أبو عبدالله الأنصاري القرطبي - دار الكتب العلمية - لبنان .

٠٥٦- الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث-أحمد بن عبدالكريم بن سعودي الغزي العامري — تحقيق بكر عبدالله أبو زيد — دار الراية — السعودية .

٠٥٧- حقيقة الجن والشياطين من الكتاب والسنة - محمد علي حمد السيدابي — دار الحارث للنشر والتوزيع — السودان .

٠٥٨- دائرة المعارف الإسلامية M.TH.HOUTSMA وغيره . يصدرها باللغة العربية : أحمد الشناوي ، وإبراهيم زكي خورشيد ، وعبدالحميد يونس - دار الفكر .

٠٥٩- دائرة معارف القرن العشرين - محمد فريد وجدي - دار المعرفة - لبنان .

٠٦٠- ديوان الإمام الشافعي-تحقيق الدكتور محمد عبدالمنعم الخفاجي-مكتبة الكليات الأزهرية - مصر .

٠٦١- ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ - أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن القيسراني — تحقيق الدكتور عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي — دار السلف و دار الدعوة — السعودية — الهند .

٠٦٢- روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن - محمد علي الصابوني — دار القلم — دمشق — لبنان .

٠٦٣- روضة الطالبين - أبي زكريا محي بن شرف النووي - تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض - دار الكتب العلمية — لبنان .

٠٦٤- زاد المعاد في هدي خير العباد - العلامة ابن قيم الجوزية - تحقيق وتعليق شعيب الأرنؤوط و عبدالقادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة و مكتبة المنار الإسلامية - لبنان .

٠٦٥- السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - جمع واعداد عادل بن علي الفريدان - دار النجاح للنشر والتوزيع - السعودية .

٠٦٦- سلسلة الأحاديث التي لا أصل لهاوأثرها السيئ في العقيدة والفقه والسلوك - أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي - دار الصميعي للنشر والتوزيع — السعودية .

٠٦٧- سنن ابن ماجة - ابن ماجة القزويني - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - دار إحياء التراث العربي - لبنان .

٠٦٨- السنن الكبرى - العلامة أحمد بن الحسين البيهقي - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند .

٠٦٩- السنن الكبرى - أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي - تحقيق دكتور عبدالغفار سليمان البنداري و سيد كسروي حسن - دار الكتب العلمية - لبنان .

٠٧٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها – الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – مكتبة المعارف – السعودية .

٠٧١- سنن أبي داوود – سليمان بن الأشعث السجستاني – تعليق عزت عبيد الدعاس – سوريا .

٠٧٢- سنن الدرامي – عبدالله بن عبدالرحمن الدرامي – تحقيق عبدالله هاشم يماني المدني – شركة الطباعة الفنية المتحدة – مصر .

٠٧٣- السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات – محمد عبدالسلام الشقيري – دار الكتب العلمية – لبنان .

٠٧٤- سير أعلام النبلاء – الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – مؤسسة الرسالة – لبنان .

٠٧٥- السيرة النبوية – أبو محمد عبد الملك ابن هشام – تحقيق مصطفى السقا – وإبراهيم الأبياري – وعبد الحفيظ شلبي – دار الكنوز الأدبية .

٠٧٦- سيرة النبي ﷺ – أبي محمد عبد الملك بن هشام – تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد – دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

٠٧٧- الشذرة في الأحاديث المشتهرة – أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد الدمشقي — تحقيق كمال بسيوني زغلول — دار الكتب العلمية — لبنان .

٠٧٨- شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد–الشيخ محمد السفاريني— المكتب الإسلامي–سوريا .

٠٧٩- شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين– للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي – شرحه وأملاه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – إعداد وتقديم الأستاذ الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار – دار الوطن — السعودية .

٠٨٠- شرح السنة – للإمام البغوي – تحقيق زهير الشاويش و شعيب الأرنؤوط – المكتب الإسلامي — سوريا — لبنان .

٠٨١- شرح العقيدة الطحاوية – محمد بن أبي العز الحنفي — المكتب الإسلامي – لبنان .

٠٨٢- شرح العقيدة الطحاوية – القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي – تحقيق بشيرمحمد عيون — مكتبة المؤيد — سوريا – لبنان .

٠٨٣- شرح العقيدة الواسطية – لشيخ الإسلام ابن تيمية – تعليق فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – مكتبة الهدى الإسلامية – السعودية .

٠٨٤- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) – إسماعيل بن حماد الجوهري – تحقيق أحمد عبدالغفور عطار – دار العلم للملايين – لبنان .

٠٨٥- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري – العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – دار الصديق للنشر والتوزيع – السعودية .

٠٨٦- صحيح الإمام البخاري–أبي عبدالله بن إسماعيل البخاري – المكتبة الإسلامية– تركيا .

٠٨٧- صحيح الإمام مسلم – مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري – تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي–دار إحياء التراث العربي – لبنان .

٠٨٨- صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) – العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش – المكتب الإسلامي – سوريا – لبنان .

٠٨٩- صحيح سنن ابن ماجة – صحح أحاديثه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش – مكتب التربية العربي لدول الخليج – السعودية .

٠٩٠- صحيح سنن أبي داوود – صحح أحاديثه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش – مكتب التربية العربي لدول الخليج – السعودية .

٠٩١- صحيح سنن الترمذي – صحح أحاديثه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش– مكتب التربية العربي لدول الخليج – السعودية .

٠٩٢- صحيح سنن النسائي – صحح أحاديثه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش – مكتب التربية العربي لدول الخليج – السعودية .

٠٩٣- صحيح مسلم بشرح النووي – محي الدين النووي – تقديم الدكتور وهبة الزحيلي – دار الخير – سوريا – لبنان .

٠٩٤- صحيح الوابل الصيب من الكلم الطيب – شمس الدين أبي عبدالله محمد ابن قيم الجوزية – تحقيق أبي أسامة بن عيد الهلالي – دار ابن الجوزي – السعودية .

٠٩٥- ضعيف ابن ماجة – ضعف أحاديثه العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – إشراف زهير الشاويش – مكتب التربية العربي لدول الخليج – السعودية .

٠٩٦- ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) - العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - لبنان .
٠٩٧- الطب الروحاني - ابن الجوزي- تحقيق مصطفى عاشور - مكتبة القرآن - مصر .
٠٩٨- الطب النبوي - ابن قيم الجوزية - تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة و مكتبة المنار الإسلامية — سوريا - لبنان .
٠٩٩- الطب النبوي - لعبد الملك بن حبيب الأندلسي الألبيري - شرح وتعليق الدكتور محمد علي البار - دار القلم والدار الشامية — سوريا - لبنان .
١٠٠- الطب النبوي للإمام البخاري - الإمام البخاري- تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري - المكتب الثقافي - مصر .
١٠١- طرح التثريب في شرح التقريب - زين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي - دار احياء التراث العربي - لبنان .
١٠٢- عارضة الأحوذي شرح صحيح الترمذي - الحافظ ابن العربي المالكي - دار الفكر العربي - مصر .
١٠٣- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية - عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي أبو الفرج (ابن الجوزي) — تحقيق إرشاد الحق الأثري — إدارة العلوم الأثرية — فيصل أباد .
١٠٤- عمدة القاري بشرح صحيح البخاري - للإمام بدر الدين محمود أحمد العيني - مكتبة البابي الحلبي - مصر .
١٠٥- عون المعبود شرح سنن أبي داوود - شمس الحق العظيم أبادي - دار الكتب العلمية - لبنان .
١٠٦- غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة - تحقيق وتعليق : إبراهيم الجمل - مكتبة القرآن — مصر .
١٠٧- غريب الحديث-أبو الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي — دار الكتب العلمية—لبنان .
١٠٨- فتاوى إسلامية لمجموعة من العلمـــاء — الشيخ عبدالعزيز بن باز ، الشيخ محمد بن عثيمين ، الشيخ عبدالله بن جبرين — دار القلم — لبنان .
١٠٩- فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين - اعداد وترتيب أشرف عبدالمقصود - دار عالم الكتب - السعودية .

١١٠- الفتاوى الكبرى - لشيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - دار المعرفة - لبنان .

١١١- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء- جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبدالرزاق الدويش - دار أولي النهى - السعودية .

١١٢- فتاوى المرأة المسلمة - مجموعة من أصحاب الفضيلة العلماء - اعتنى بها ورتبها أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود - مكتبة طبرية - السعودية .

١١٣- فتح القدير (الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) - محمد بن علي بن محمد الشوكاني - تحقيق وتعليق سعد محمد اللحام — المكتبة التجارية - السعودية .

١١٤- فتح المغيث في السحر والحسد ومس ابليس - أبي عبيدة ماهر بن صالح آل مبارك - تقريظ الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين - دار علوم السنة للنشر - السعودية .

١١٥- الفروق - للقرافي أحمد بن ادريس بن عبدالرحمن الصنهاجي ، شهاب الدين - دار المعرفة - لبنان .

١١٦- الفروق في اللغة - أبو هلال العسكري - دار الآفاق الجديدة - لبنان .

١١٧- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة - محمد بن علي بن محمد الشوكاني - تحقيق عبدالرحمن المعلمي اليماني - المكتب الإسلامي - لبنان .

١١٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير- العلامة عبد الرؤوف المناوي - دار المعرفة -لبنان .

١١٩- القاموس الإسلامي - أحمد عطية الله — مكتبة النهضة المصرية — مصر .

١٢٠- القاموس المحيط - مجد الدين بن يعقوب الفيروزابادي - مؤسسة الرسالة و دار الريان للتراث — سوريا — لبنان .

١٢١- الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي - محمد بن محمد بن محمد الطرابلسي — تحقيق الدكتور محمد محمود بكار — مكتبة الطالب الجامعي و دار العليان — السعودية .

١٢٢- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس - اسماعيل بن حميد بن عبدالهادي العجلوني — دار إحياء التراث العربي — لبنان .

١٢٣- كشف الظنون - حاجي خليفة — تركيا .

١٢٤- الكلم الطيب من أذكار النبي ﷺ - تقي الدين بن تيمية - خرج احاديثه عبدالقادر الأرنؤوط - مكتبة دار البيان - سوريا .

١٢٥- كتر العمال في سنن الأقوال والأفعـــال – علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي – ضبطه وفسر غريبه – الشيخ بكري حياني – صححه ووضع فهارسه ومفتاحه – الشيخ صفوة السقا – مؤسسة الرسالة – لبنان .
١٢٦- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة – عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي – دار المعرفة – لبنان .
١٢٧- لسان العرب – العلامة ابن منظور الافريقي – دار الفكر – لبنان .
١٢٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد – دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان .
١٢٩- مجموعة الفتاوى – شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية – جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي .
١٣٠- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان – دار الوطن للنشر – السعودية .
١٣١- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة – الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – اشراف الدكتور محمد بن سعد الشويعر – مطابع الفرزدق – السعودية .
١٣٢- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة – علي بن اسماعيل بن سيده – مطبعة مصطفى البابي الحلبي .
١٣٣- المحلى بالآثار – ابن حزم الظاهري – تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري – دار الكتب العلمية – لبنان .
١٣٤- مختصر اغاثة اللهفان من مكائد الشيطان – عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين – دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر .
١٣٥- مدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين – العلامة ابن قيم الجوزية – دار الكتب العلمية – لبنان .
١٣٦- مدخل إلى الطب الإسلامي – الدكتور علي محمد مطاوع – مصر .
١٣٧- المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة – الدكتور إبراهيم بن محمد البريكان – دار السنة – السعودية .

١٣٨- المستدرك على الصحيحين – أبي عبدالله الحاكم النيسابوري وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي – مطبعة دار المعارف النظامية – حيدر أباد – الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – سوريا .

١٣٩- مسند أبي داوود الطيالسي – أبي داوود الطيالسي – دار المعرفة – مصورة الطبعة الهندية – لبنان .

١٤٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل – اشراف الدكتور سمير طه المجذوب – إعداد محمد سليم إبراهيم سمارة – علي نايف البقاعي – علي حسن الطويل – سمير حسين غــاوي – المكتب الإسلامي – لبنان .

١٤١- المسند للإمام أحمد بن حنبل – شرحه ووضع فهارســه أحمد شاكر – دار المعارف بمصر – مصر .

١٤٢- المشتهر من الحديث الموضوع والضعيف والبديل الصحيــح – عبد المتعال محمد الجبري – مكتبة وهبه – مصر .

١٤٣- مصائب الإنسان من مكائد الشيطان – للإمام تقي الدين أبي اسحاق إبراهيم بن مفلح المقدسي – دار الكتب العلمية – لبنان .

١٤٤- المصبــاح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي – أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي – المكتبة العلمية – لبنان .

١٤٥- المصنف لابن أبي شيبة – تحقيق عبد الخالق الأفغاني – الدار السلفية بالهند – الهند .

١٤٦- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني – تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي – المجلس العلمي – المكتب الإسلامي – لبنان .

١٤٧- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى) – علي بن محمد بن

١٤٨- معالم السنن – بذيل مختصر سنن أبي داوود للمنذري – حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي – تحقيق : محمد حامد الفقي – مكتبة السنة المحمدية – مصر .

١٤٩- المغني – عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي – عالم الكتب – لبنان .

١٥٠- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة – أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي – تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف – دار الكتب العلمية – لبنان .

١٥١- مقدمة ابن تيمية في اصول التفسير – تقي الدين بن تيمية – مكتبة الترقي – سوريا .

١٥٢- مقدمة ابن خلدون - عبدالرحمن محمد ابن خلدون - تحقيق درويش الجويدي — المكتبة العصرية — لبنان .

١٥٣- مقدمة التفسير - الراغب الأصفهاني - مكتبة الجمالي - مصر .

١٥٤- منهاج القاصدين - ابن الجوزي .

١٥٥- منهج التربية النبوية للطفل - محمد نور سويد - تقديم الدكتور محمد فوزي فيض الله ، والشيخ عبدالرحمن حسن حبنكة ، والشيخ أحمد القلاش ، والدكتور محمود الطحان - مكتبة المنار الإسلامية - الكويت .

١٥٦- المنتقى شرح الموطأ - الباجي - دار الكتاب العربي .

١٥٧- المنهل الروي في الطب النبوي - شمس الدين بن علي بن طولون - تصحيح وتعليق عزيز بيك - المطبعة العزيزية - الهند .

١٥٨- موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف - إعداد أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول — دار الفكر — لبنان .

١٥٩- موسوعة فضائل سور وآيات القرآن — محمد بن رزق بن طرهوني — مكتبة العلم بجده — السعودية .

١٦٠- الموسوعة الفقهية - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت .

١٦١- الموضوعات - أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي المعروف بـ (ابن الجوزي) — تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان — المكتبة السلفية — السعودية .

١٦٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال - محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي - تحقيق علي محمد البجاوي - دار المعرفة - لبنان .

١٦٣- النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة - أبو اسحاق الحويني — تحقيق إرشاد الحق الأثري — دار الصحابة للتراث — مصر .

١٦٤- النبوات - تقي الدين بن تيمية - المطبعة السلفية ومكتبتها — مصر .

١٦٥- النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية - محمد بن محمد بن أحمد السنباوي — تحقيق زهير الشاويش — المكتب الإسلامي — لبنان .

١٦٦- النهاية في غريب الحديث - ابن الأثير - تحقيق محمود محمد الطناجي و طاهر أحمد الزاوي — دار إحياء الكتب العربية - لبنان .

١٦٧- اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع - محمد بن خليل بن إبراهيم المشيشي – تحقيق فواز أحمد زمرلي – دار البشائر الإسلامية – لبنان .
١٦٨- النوافح العطرة في الأحاديث المشتهرة - محمد بن أحمد بن جار الله العدي الصنعاني – تحقيق محمد عبدالقادر أحمد عطا – مؤسسة الكتب الثقافية – لبنان .
١٦٩- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار - العلامة محمد بن علي الشوكاني - دار الكتب العلمية - لبنان .

* ثبت الدوريات :-

١- مخطوطة بخط الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين – بحوزة علي بن حسين أبو لوز .
٢- جريدة اليمامة العدد (٨٧٥) .

* ثبت مراجع الكمبيوتر :-

٠١- القرآن الكريم - صخر .
٠٢- مكتبة التاريخ والحضارة الإسلامية - المكتبة الإسلامية – مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي – الإصدار الأول ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .
٠٣- مكتبة الحديث الشريف- شركة أنظمة الحواسيب و شركة العريس للكمبيوتر – الإصدار الثاني .
٠٤- مكتبة العقائد والملل- مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي – الإصدار الأول ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .
٠٥- مكتبة الفقه وأصوله- مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي – الإصدار الأول ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .
٠٦- مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية - مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي – الإصدار الأول ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

٠٧- مؤلفات العالم الرباني ابن قيم الجوزية - مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي — الإصدار الأول ١٤١٩ هـ — ١٩٩٨ م .

٠٨- موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - المكتبة الإسلامية — مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي — الإصدار الأول ١٤١٩ هـ — ١٩٩٨ م .

٠٩- موسوعة الحديث الشريف — الكتب التسعة — صخر .

١٠- الموسوعة الذهبية للحديث النبوي الشريف وعلومه - المكتبة الإسلامية — مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي .

١١- موسوعة طالب العلم- مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي— الإصدار الأول ١٤١٩ هـ — ١٩٩٨ م .

١٢- برنامج سلسلة كنوز السنة - السلسلة الأولى الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) - دار الدملجة لأنظمة الحاسب العربي - الدمام - السعودية .

١٣- برنامج المرشد إلى الفتاوى - ازكى للنظم والحاسبات - الاصدار الأول - محرم ١٤١٦ هـ .

* فهرس الموضوعات

===============



أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني
ص ب ٤٠٠ ٢٣٠ الرمز البريدي ١١١٢٣
فاكس ٠٠٩٦٢٦٥٦٠٥٠٢٢
http://www.ruqya.net







موضوعات الكتاب

- المعاصي وآثارها على الفرد والأسرة والمجتمع المسلم .
- ٠١)- التلفاز .
- ٠٢)- الغناء والمزمار .
- ٠٣)- التصاوير والصور والرسومات والمجسمات لذوات الأرواح .
- ٠٤)- اقتناء الكلاب وتربيتها .
- ٠٥)- السفور والإباحية .
- ٠٦)- الإختلاط .
- ٠٧)- التفريط في الحقوق الزوجية وعدم أدائها .
- ٠٨)- إهمال تربية الأبناء .
- ٠٩)- استخدام الخدم والخادمات الكافرات .
  - قصص واقعية .
- ١٠)- التقليد الأعمى للغرب .























